

مُخْتَصَرٌ
شُعَبُ الْإِسْمَاءِ
لِلْبَيْهَقِيِّ

اِخْتَصَرَهُ

الإمام أبو المعالي عمر بن عبد الرحمن القزويني

٦٥٢ - ٦٩٩ هـ

حَقَّقَ نَصُوصَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

عبد القبايل الأديب الأديب الأديب

دار ابن كثير

دمشق - بيروت

مُخْتَصَرُ
شُعَبِ الْإِيمَانِ
لِلْبَيْهَقِيِّ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

مُخْتَصَرٌ
شُعَبُ الْإِسْمَاتِ
لِلْبَيْهَقِيِّ

اِخْتَصَرَهُ

الإمام أبو المعالي عمر بن عبد الرحمن القزويني

٦٥٣ - ٦٩٩ هـ

حَقَّقَ نُصُوصَهُ وَخَرَجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

عبد القادر الأرنؤوط

دارُ ابنِ كثير

دمشق - بيروت

حقوق الطبع والتصوير محفوظة للمحقق

الطبعة الثانية

مزيدة ومنقحة

١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م



رئيس - سابع مسلم البارودي - نائباً: عماد ومصطفى

لجان: ١٨-٢٢٣-١٨ - ص ٣١١

بيروت - ص ١١/٣١٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المحقق

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

وبعد: فهذا كتاب «مختصر شعب الإيمان» للإمام أبي المعالي، إمام الدين عمر بن عبد الرحمن بن عمر بن أحمد القزويني الشافعي رحمه الله، اختصر به كتاب «شعب الإيمان» للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي رحمه الله، وهو كتاب صغير في حجمه، عظيم في مادته، جمع فيه مؤلفه رحمه الله شعب الإيمان كلها، وهي سبعة وسبعون شعبة، مدارها على حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «الإيمان بضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» .

أقدمه للناس في وقت أحوج ما نكون فيه إلى معرفة هذه الشعب باختصار، والعمل بها .

وقد تبع المؤلف في هذا المختصر صاحب الأصل الإمام

البَيَّهَقِي، ولكنه جعل هذه الشعب مختصرة كرؤوس المسائل،
 وقنع بالاستدلال بآية من القرآن، أو حديث من أحاديث النبي عليه
 الصلاة والسلام، في كل شعبة من شعبه، من أصح ما جاء فيه عن
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وربما زاد في بعض الشعب آية أو آيات،
 أو حديثاً أو كلمات، أو حكاية من الحكايات، أو بيتاً من الشعر أو عدة أبيات
 وقد قسمها إلى سبعة وسبعين شعبةً، ذكر فيها ما يتعلق بأركان الإيمان
 والإسلام التي هي أهم ما ينبغي على المسلم معرفته من أمور دينه
 الحنيف، وما يتعلق بوجود محبة الله عز وجل، والخوف منه ورجائه،
 ليكون المسلم وسطاً بينهما، وما يتعلق بوجود محبة رسول الله ﷺ
 وتعظيمه وتوقيره، والحث على طلب العلم ونشره، وتعظيم القرآن
 المجيد بتعلمه وتعليمه، وما يتعلق بالطهارات، والجهاد في سبيل الله،
 ونعم الله تعالى وشكرها، وحفظ اللسان، وأداء الأمانات، وتحريم قتل
 النفوس البريئة، وتحريم أعراض الناس، وقبض اليد عن أموالهم،
 ووجوب الورع في المطاعم والمشارب، واجتناب ما لا يحل، والاقتصاد
 في النفقة، وتحريم أكل المال بالباطل، وترك الغل والحسد، وإخلاص
 العمل لله عز وجل، والسرور بالحسنة، والاعتصام بالسيئة، ومعالجة كل
 ذنب بالتوبة، والتمسك بالكتاب والسنة وما عليه جماعة المسلمين،
 والحكم بين الناس بالعدل، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر،
 والتعاون على البر والتقوى، والحياء، وبرّ الوالدين، وصلة الأرحام،
 وحسن الخلق مع الناس، وكظم الغيظ، ولين الجانب، والتواضع،
 وبيان حقوق الأولاد، والأهل، والأقارب، ومودة أهل الدين، وإفشاء
 السلام بينهم، وإكرام الجار والضيف، وعيادة المريض، والصلاة على
 من مات من أهل القبلة، ورحمة الصغير، وتوقير الكبير، وإصلاح ذات
 البين، وأنه يجب أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه، ويكره له

ما يكره لها، وبذلك يكون قد جمع في هذه الشعب الإسلام بكماله، وما أحرانا أن نتعلمها ونعمل بها حتى نكون من الذين جمعوا في هذه الشعب خيري الدنيا والآخرة.

عملي في تحقيق الكتاب :

لقد سبق لهذا الكتاب أن طبع أول مرة في إدارة الطباعة المنيرية بمصر عام (١٣٤٣هـ)، وقام بتصحيحه والتعليق عليه الشيخ محمد منير الدمشقي رحمه الله، ثم قام بطبعه للمرة الثانية سنة (١٣٥٥هـ) مع زيادات في الأصل وجدها في نسخة مخطوطة كتبت سنة (٨٣٢هـ)، وهي موجودة كما ذكر في المكتبة النورية بمصر، وقد توسع في التعليق عليه، ولكن لم يتكلم على أحاديثه، وفيه كثير من التحريف والتصحيف.

وقد ذكر الأستاذ خير الدين الزركلي رحمه الله في «الأعلام» (٤٩/٥) أن لهذا الكتاب نسخة مخطوطة في مكتبة شسترتي بايرلندا تحت رقم (٣٦٨٢) ولكن لم يتيسر لي الحصول عليها، وقد رجعت في تحقيقه إلى مخطوطة «شعب الإيمان» للإمام البيهقي رحمه الله، الذي هو أصل هذا «المختصر»، فصحت كثيراً من العبارات، وصححت «الأسماء» التي حصل فيها خطأ، وذلك بالرجوع إلى مخطوطة الأصل، وكتب الجرح والتعديل، وتراجم الرجال، وشرحت بعض الكلمات الغريبة تسهيلاً للقارئ الكريم، وأبقيت من تعليقات الشيخ محمد منير الدمشقي رحمه الله على طبعته من هذا الكتاب ما استحسنته منها، وزدت في آخر الكتاب بعض الأحاديث المتعلقة بالشعبة الأخيرة من «شعب الإيمان»، وانتقيت منها الصحيح مما ذكره الإمام البيهقي في عدة فصول في آخر كتابه.

ثم إنني زدت من عندي بعض الأحاديث الصحيحة التي لها علاقة

بـ «شعب الإيمان»، رجاء أن ينتفع بها القراء، عسى أن تلحقني منهم
دعوة صالححة إلى دار البقاء، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله
بقلب سليم.

وقد ضبطت النصوص ورقمت الآيات القرآنية، وخرجت
الأحاديث تخريجاً واسعاً من الكتب الستة وسواها، زيادة في الفائدة.
ولعلي أكون قد قمت ببعض ما يستحقه هذا المختصر العظيم
الذي جمع «شعب الإيمان».

ورأجو الله تعالى أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم.
كما أرجو أن تكون هذه الطبعة خيراً من سابقتها، والله تعالى
ولي التوفيق، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

دمشق الشام في اليوم الأول من شهر رجب لعام ١٤٠٥ هـ

فادر السنة النبوية
أبو محمد
عبد القادر الأرنؤوط

* * *

البيهقي^(*)

هو الإمام الحافظ المتقن أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجدي البيهقي، شيخ خراسان في عصره، وصاحب التصانيف العديدة المفيدة.

وُلِدَ في خُسْرُوجُرْدَ وذلك في شعبان سنة (٣٨٤هـ).

وأخذ العلم عن جمهرة من العلماء في عدد من الأمصار، منهم الإمام أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، وهو أكبر شيخ له، وعن أبي طاهر الزيايدي، وأبي عبد الله الحاكم صاحب «المستدرک علی الصحیحین»، وأبي عبد الرحمن السلمي، وأبي بكر بن فوزك، وأبي علي الروذباري بخراسان، ومن هلال بن محمد الحفّار، وابن بشران، وجماعة ببغداد، وسمع من غيرهم بمكة، والكوفة، وشيوخة أكثر من مئة.

قال السبكي: كان الإمام البيهقي أحد أئمة المسلمين، وهداة

(*) مصادر ومراجع الترجمة: «الأعلام» للزركلي (١/١١٦)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (٣/١١٣٢)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي ص (٤٣٣)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٣/٣)، و«معجم البلدان» لياقوت (١/٥٣٨).

المؤمنين، والدعاة إلى حبل الله المتين، وهو فقيه جليل، حافظ كبير،
أصولي نحير، زاهد ورع، قانت لله، قائم بنصرة المذهب أصولاً
وفروعاً، جبل من جبال العلم.

وقال إمام الحرمين أبو المعالي: ما من شافعي إلا وللشافعي عليه
منة، إلا أبا بكر البيهقي، فإن له المنة على الشافعي، لتصانيفه في
نصرة مذهبه.

وقال عَبْدُ الْعَفَّارِ الفارسي النيسابوري في «ذيل تاريخ نيسابور»:
أبو بكر البيهقي الحافظ الأصولي الدِّين الورع، واحد زمانه في الحفظ،
وفرد أقرانه في الإتقان، والضبط، من كبار أصحاب الحاكم، ويزيد عليه
بأنواع من العلوم، كتب الحديث وحفظه من صباه، وتفقه وبرع وأخذ
في الأصول، وارتحل إلى العراق، والحِجَاز، ثم صنف، وتوَالِيفَه تقارب
ألف جزء مما لم يسبقه إليه أحد، جمع بين علم الحديث والفقه، وبيان
علل الحديث، وطلب منه الأئمة الانتقال من الناحية إلى نَيْسَابُور لسماع
الكتب، فأتى في سنة إحدى وأربعين وأربعمئة، وعقدوا له المجلس
لسماع كتاب «المعرفة» وحضره الأئمة، وكان على سيرة العلماء، قانعاً
باليسير، متجماً في زهده وورعه.

وقال الذهبي: لو شاء البيهقي أن يعمل لنفسه مذهباً يجتهد فيه
لكان قادراً على ذلك لسعة علومه، ومعرفته بالاختلاف.

وقال الذهبي أيضاً: حضر في أواخر عمره من بَيْهَقٍ إلى نَيْسَابُور،
وحدّث بكتبه، ثم حضره الأجل في عاشر جمادى الأولى من سنة ثمان
وخمسين وأربعمئة، فنقل في تابوتٍ إلى بلدته ودفن فيها، رحمه الله
برحمته الواسعة وأسكنه فسيح جنانه.

وقد خلف زهاء ألف مؤلف، منها ما هو كبير في عدة مجلدات، ومنها ما هو صغير في مجلدٍ أو رسالة، ومن أشهرها: «السنن الكبرى» و«شعب الإيمان» و«دلائل النبوة» و«الأسماء والصفات» و«معرفة السنن والآثار» و«الترغيب والترهيب» و«المبسوط» و«الدعوات الكبير» و«الدعوات الصغير» و«البعث والنشور» و«الزهد الكبير» و«الأربعون الكبرى» و«الأربعون الصغرى» و«الأداب» و«الاعتقاد» و«فضائل الصحابة» و«مناقب الإمام أحمد بن حنبل» و«مناقب الشافعي».

* * *

القزويني^(*)

هو الإمام القاضي الفقيه إمام الدّين أبو المعالي^(١) عمر بن القاضي سعد الدين أبي القاسم عبد الرحمن بن الشيخ إمام الدين أبي حفص عمر بن أحمد بن محمد القزويني الشافعي .

وُلِد في تبريز سنة (٦٥٣هـ)، وأخذ العلم على علمائها في أول الأمر، ثم تنقل في عدد من البلاد إلى أن قدم دمشق بصحبة أخيه جلال الدين، فدرّس في بعض المدارس، ثم انتزع قضاء القضاة بدمشق من القاضي بدر الدين بن جماعة^(٢)، فأحسن السيرة، وساس الناس،

(*) مصادر ومراجع الترجمة: «الأعلام» للزركلي (٤٩/٥) الطبعة الرابعة، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٣/١٤)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١٤٨٧/٤)، و«دول الإسلام» للذهبي أيضاً (٢٠٥/٢)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٤٥١/٥)، و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (١٣١/٥)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٢٨٨/٧)، و«هدية العارفين» للبغدادي (٧٨٨/١).

(١) أقول: وفي «الأعلام» للزركلي «أبو القاسم» وهو خطأ، فأبو القاسم هو أبوه كما هو مبين في صدر الترجمة، وفي الطبعة المنيرية من هذا الكتاب بعناية الشيخ محمد منير الدمشقي «أبو جعفر» وهو خطأ أيضاً.

(٢) هو الإمام محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكتاني الحموي الشافعي، بدر الدين أبو عبد الله قاض من العلماء بالحديث وسائر علوم الدين، توفي سنة (٧٣٣هـ). انظر ترجمته ومصادرها في «الأعلام» للزركلي (٢٩٧/٥).

وناب عنه أخوه، وكان جميل الأخلاق، كثير الإحسان، رئيساً، قليل الأذى.

ولما أزف قدوم التتار إلى الشام سافر إلى مصر، فلما وصل إليها لم يبق بها سوى أسبوع، وتوفي بعده، ودفن بالقرب من قبة الشافعي عن ست وأربعين سنة رحمه الله وأحسن إليه.
وقد خلف عدداً من المصنفات منها هذا الكتاب «مختصر شعب الإيمان».

* * *

مُخْتَصَرٌ
شُعَبُ الْإِيمَانِ
لِلْبَيْهَقِيِّ

اِخْتَصَرَهُ

الإمام أبو المعالي عمر بن عبد الرحمن القزويني

٦٥٢ - ٦٩٩ هـ

حَقَّقَ نُصُوصَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

عَبْدُ الْقَتَادَةَ الْأَنْدَلُسِيَّ

إِسْتِحْبَابُ الْكِتَابِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين،
وخاتم النبيين، وقائد الغر المحجلين، محمد المبعوث إلى الخلق
أجمعين، وعلى آله الطيبين، وصحبه الطاهرين، وأئمة المتقين،
وأزواجه الطاهرات أمهات المؤمنين.

وبعد: فقد تكرر من سيدنا ومولانا نادر بلاده، وناصر عباده،
وعلامه زمانه، وأعجوبة أوانه شمس الملة والدين، محمد بن
القاسم بن أبي البدر ابن المليحي المزني، الفقيه المحدث الواعظ^(١)
- أدام الله توفيقه، وجعل السعادتين صاحبه ورفيقه - عدة مكتوبات من
واسط إلى بغداد في السؤال عن عدد شعب الإيمان حيث ورد في
«صحيح البخاري» و«مسلم» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن
النبي ﷺ أنه قال: «الإيمان بضع^(٢) وستون - أو بضع وسبعون^(٣)»

(١) هو محمد بن القاسم بن أبي البدر المليحي الواسطي الواعظ، شمس الدين اشتغل
بالفقه والأصول وقرأ القراءات، ولم يعتقه أحد بالمزني، مات بواسط سنة (٧٤٤ هـ).
انظر «الدرر الكامنة» (١٤٣/٤).
(٢) البضع بكسر الباء وحكي فتحها لغة: عدد مبهم مقيد بما بين الثلاث إلى التسع.
(٣) والراجع: «بضع وسبعون».

شُعْبَةٌ^(١) أَعْلَاهَا - أَوْ فَازَرَفَعُهَا أَوْ فَافْضَلُهَا عَلَى اخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ - قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ^(٢). وأنه يصدد إحاطة علمه بتفصيلها عدداً، وتأخر الجواب لأسباب وعوارض.

فَجِين طَال الزَّمَانُ وَكَثُرَ التَّكْرَارُ، أَحْضَرْتُ كِتَابَ «شُعْبِ الْإِيمَانِ» لِلْإِمَامِ الْحَافِظِ الْفَقِيهِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيِّ - سِتْ مَجَلَّدَاتٍ - لِأَنْقَلَهَا بِذَاتِهَا، فَوَجَدْتُهَا مَتَفَرِّقَةً فِي جَمِيعِهَا، لَمْ يَجْمَعْهَا أَوْلَا فِي الْخُطْبَةِ وَلَا فِي الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ اعْتَنَى بِتَفْصِيلِ شُرُوحِهَا، لَكِنْ

(١) الشُّعْبَةُ بضم الشين هي القطعة. والمراد منها في الحديث: الخصلة أو الجزء، أي إنَّ الْإِيمَانَ ذُو خِصَالٍ مُتَعَدَّةٍ. وقد لخصها الحافظ ابن حجر وأوردها في «الفتح». انظر «فتح الباري شرح صحيح البخاري» (١/٤٩ و ٥٠) وقد صنّف العلماء في تعيين هذه الشعب كتباً كثيرة، منها «المنهاج» لأبي عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني الحلبي المتوفى سنة (٤٠٣ هـ) ثمَّ هذا حذوه وزاد عليه ورتبه الإمام أبو بكر البيهقي المتوفى سنة (٤٥٨ هـ). ثمَّ اختصره المؤلف أبو المعالي القزويني المتوفى سنة (٦٩٩ هـ).

(٢) رواه البخاري (١/٤٨، ٤٩) في الإيمان: باب أمور الإيمان بلفظ «الإيمان بضع وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان»، ومسلم رقم (٣٥) في الإيمان: باب بيان عدد شعب الإيمان. وأفضلها، وأدناها، وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان. ورواه أيضاً أبو داود رقم (٤٦٧٦). في السنة: باب في رد الإرجاء، والترمذي رقم (٢٦١٧) في الإيمان: باب استكمال الإيمان، والنسائي (٨/١١٠) في الإيمان: باب ذكر شعب الإيمان، وأحمد في «المسند»، (٢/٤٤٥)، وابن ماجه رقم (٥٧) في المقدمة، كلهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وهو أول حديث وقع ذكره لأبي هريرة رضي الله عنه في «صحيح البخاري»، ومجموع ما أخرج له البخاري من المتون المستقلة (٤٤٦) حديثاً من أصل (٥٣٧٤) حديثاً. وهذه الشعب تتفرع عن أعمال القلب وأعمال اللسان، وأعمال البدن. وانظر «فتح الباري شرح صحيح البخاري» (١/٤٩، ٥٠).

فرّقها في جميع الكتاب. فدعتني الضرورة إلى أن أجمعها من مجموعها، وأجعلها مختصرة كرؤوس المسائل، وأقنع باستدلال آية من كتاب الله تعالى، أو بحديث من أصح ما روي فيه عن رسول الله ﷺ، وربما زدّت في بعض الشعب آية أو آيات، أو حديثاً أو كلمات، أو حكاية أو حكايات، أو بيتاً أو [عِدَّة] أبيات، لم يذكرها البيهقي. وقد بوبها سبعة وسبعين باباً.

أنبأنا بجميعها وجميع الكتاب المنقول هذا منه جماعة:

منهم الشيخ العالم مسند العراق رشيد الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عمر المقرئ البغدادي بها.

والقاضي تقي الدين أبو الفضل سليمان بن حمزة بن أحمد المقدسي من دمشق.

قالوا جميعاً: أنبأ الشيخ الرواة أبو محمد الأنجب بن أبي السعادات بن محمد بن عبد الرحمن الجامي.

وأبو العباس أحمد بن يعقوب بن عبد الله المارستاني.

وأبو القاسم علي ابن الحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي^(١).

قالوا جميعاً: أنبأ أبو حفص عمر بن أحمد بن عمر الزنجاني في صَفَر سنة اثنتين وستين وخمس مئة.

قال أخبرني الشيخ أبو الحسن عبيد الله بن محمد بن الإمام

(١) هو المسند أبو القاسم علي بن الحافظ عبد الرحمن بن علي بن الجوزي الإمام المشهور من علماء بغداد، توفي سنة (٦٣٠) هـ.

الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي .

قال: أخبرني جدي الإمام أبو بكر.

«ح»^(١) وأخبرناها عالياً عدداً مسنداً الوقت أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد المقدسي إجازةً عامةً إن لم تكن خاصة .

قال: أخبرنا حافظ بغداد أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي^(٢)، ومفتي خراسان أبو سعد عبد الله بن أحمد بن عمر الصفار النيسابوري إجازةً خاصةً .

قالا: أنبأنا كذلك أبو القاسم زاهر بن طاهر بن محمد الشحامي^(٣) وجماعة .

قالوا: أنبأنا الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي
رحمة الله عليهم أجمعين قال:

(١) هذا الحرف علامة على التحويل في رجال السند كما في كتب مصطلح الحديث .

(٢) واعظ العراق، صاحب المؤلفات الكثيرة . المتوفى سنة (٥٩٧ هـ) . .

(٣) هو زاهر بن طاهر بن محمد الشحامي أبو القاسم النيسابوري المحدث الشروطي المستملي مسند خراسان، روى عن البيهقي وغيره، ورحل في الحديث، وأملى في كثير من المجالس، ولكنه كان يخل بالصلوات، فتركه جماعة لذلك . توفي رحمه الله سنة (٥٣٣ هـ) .

الأول من شعب الإيمان

الإيمان بالتدعز وجل^(١)

لقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥]
ولقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ﴾ [النساء: ١٣٦].

ثم ساق فيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه^(٢) المتفق عليه في «الصحيحين»: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ^(٣) وَحِسَابُهُ عَلَيَّ اللَّهُ تَعَالَى^(٤)».

(١) الإيمان، مشتق من الأمن الذي هو ضد الخوف، وعند إطلاقه يراد به التصديق، والإيمان بالله تعالى: إثباته والاعتراف بوجوده، والإيمان له: القبول عنه والطاعة له والإيمان بالنبي ﷺ: إثباته والاعتراف بنبوته، والإيمان للنبي ﷺ: اتباعه وموافقته والطاعة له. وينقسم الإيمان إلى خفي وجلي، فالخفي هو النيات والعزائم التي لا تجوز العبادات إلا بها، والجلي: ما يقام بالجوارح إقامة ظاهرة، كالقراءة، والصلاة والصيام، والزكاة، والحج، والجهاد في سبيل الله وغيرها. وكل ذلك إيمان وإسلام، وطاعة لله عز وجل، ولرسوله ﷺ، إلا أنه إيمان لله تعالى بمعنى أنه عبادة له، وإيمان للرسول ﷺ بمعنى أنه قبول عنه دون أن يكون عبادة له، إذ العبادة لا تكون من أحد إلا لله عز وجل.

(٢) هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي، من أكثر الصحابة رواية للحديث له (٥٣٧٤) حديثاً، توفي بالمدينة المنورة سنة (٥٧) هـ.

(٣) وضمير بحقه راجع إلى الإسلام المفهوم من قوله: لا إله إلا الله. وفي رواية لمسلم «إلا بحقها» أي الشهادة. وقوله «وحسابه على الله». معناه فيما يُسر به من الكفر والمعاصي. فإننا نحكم عليه بالإسلام ونؤاخذه بحقوقه بحسب ما يقتضيه ظاهر حاله، والله سبحانه وتعالى يتولى حسابه.

(٤) رواه البخاري (٢١١/٣) في أول الزكاة، و(٢٢٣/١٢) في استتابة المرتدين: باب قتل =

وحديث عثمان بن عفان رضي الله عنه في «صحيح مسلم» «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١).

الثاني من شعب الإيمان

الإيمان برسول الله عز وجل صلى الله عليه وسلم^(٢)

لقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥] ^(٣).

ولحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في «الصحيحين» في:

= من أبي قبول الفرائض، و(٢١٧/١٣) في الاعتصام: باب الاقتداء بسنة رسول الله ﷺ. ومسلم رقم (٢٠) و(٢١) في الإيمان: باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله، ورواه أيضاً أبو داود رقم (١٥٥٦) في الزكاة، في فاتحته، ورقم (٢٦٤٠) في الجهاد، باب على ما يقاتل المشركون، والترمذي رقم (٢٦١٠) في الإيمان: باب ما جاء أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، والنسائي (١٤/٥) في الزكاة: باب مانع الزكاة، وابن ماجه رقم (٣٩٢٧) في الفتن، باب الكف عن من قال لا إله إلا الله. من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ورواه أيضاً البخاري (٧١/١) في الإيمان: باب «فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم» ومسلم رقم (٢٢) في الإيمان: باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله، من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، (١) رواه مسلم رقم (٢٦) في الإيمان: باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، ولفظه عنده «من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة» وهو كذلك في «مسند أحمد» (٦٩/١) من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٢) أي تصديقهم بجمع ما جاؤوا به عن الله عز وجل.

(٣) روى البخاري (٥٠/٩ و٨٢) في فضائل القرآن، ومسلم رقم (٨٠٨) عن أبي مسعود البدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ هاتين الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه» يعني هذه الآية (٢٨٥) والتي بعدها (٢٨٦).

سؤال جبريل عليه السلام «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله...» الحديث^(١).

الثالث من شعب الإيمان الإيمان بالملائكة^(٢)

للآية والحديث المذكورين.

الرابع من شعب الإيمان الإيمان بالقرآن وجميع الكتب المنزلة قبله^(٣)

لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ

(١) حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في سؤال جبريل عليه السلام ليس في «الصحيحين» كما ذكر المؤلف رحمه الله، وإنما هو عند مسلم فقط. وهو فيه برقم (٨) في الإيمان: باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه تعالى.

والذي في «الصحيحين» في سؤال جبريل، هو حديث أبي هريرة رضي الله عنه، رواه البخاري (١٠٦/١ - ١١٥) في الإيمان: باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة وبيان النبي ﷺ له، و(٣٩٥/٨) في التفسير، باب تفسير سورة لقمان، ومسلم رقم (٩) و(١٠) في الإيمان: باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان.

(٢) الملائكة، خلقهم الله تعالى من النور، وخلق الجن من النار، وخلق آدم مما وصف في كتابه العزيز: من تراب، من طين، من صلصال كالفخار.

(٣) وأن القرآن ناسخ لما قبله من الكتب، وأنه يصلح لكل زمان ومكان إلى قيام الساعة.

الَّذِي نَزَلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ ﴿١﴾ [النساء: ١٣٦] وللآية والحديث المذكورين أيضاً.

الخامس من شعب الإيمان

الإيمان بأن القدر خيره وشره من الله عز وجل ﴿٢﴾

لقوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ ﴿٣﴾ [النساء: ٧٨].

ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه في «الصحیحین» «اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُوْنَا خَيْبَتَنَا» ﴿٤﴾ وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: يَا مُوسَى! اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ وَخَطَّ لَكَ التَّوْرَةَ بِيَدِهِ، أَتَلُوْمَنِي عَلَى أَمْرِ قَدْرِهِ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً، قَالَ: فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى» ﴿٥﴾.

(١) وتمة الآية ﴿ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضلّ ضلالاً بعيداً﴾.

(٢) وأن الله تعالى خلق الخير والشر، ولكن أمر بالخير، ونهى عن الشر، قال تعالى: ﴿ولا يرضى لعباده الكفر﴾ [الزمر: ٧].

(٣) الخير والشر والحسنة والسيئة، أما الحسنة فأنعم بها عليك، وأما السيئة فابتلاك بها واختبرك وامتنحك.

(٤) أي أوقعتنا في الخيبة، وهي الحرمان.

(٥) رواه البخاري (٤٤١/١١) في القدر: باب تحاج آدم وموسى عند الله، ومسلم رقم (٢٦٥٢) في القدر: باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام، و«الموطأ» (٨٩٨/٢) في القدر: باب النهي عن القول بالقدر، وأبو داود رقم (٤٧٠١) في السنة: باب في القدر، والترمذي رقم (٢١٣٥) في القدر: باب رقم (٢)، وأحمد في «المسند» (٢/٢٤٨ و ٢٦٤ و ٢٦٨ و ٢٨٧ و ٣٩٢ و ٣٩٨ و ٤٤٨ و ٤٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وبالإسناد المذكور أنشدنا الإمام أبو بكر البيهقي، قال: أنشدني أبو الفوارس جنيّد بن أحمد الطبري:

العبدُ ذو ضَجَرٍ والرَّبُّ ذو قَدَرٍ
والدَّهْرُ ذو دُولٍ والرِّزْقُ مَقْسُومٌ
والخَيْرُ أَجْمَعُ فيما اخْتَارَ خَالِقُنَا
وفي اخْتِيَارِ سِوَاهُ اللّوْمِ والشُّومِ

السَّادِسُ مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ

الإيمان باليوم الآخر^(١)

لقول الله تعالى: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ
الْآخِرِ ﴾ [التوبة: ٢٩] .

قال الحليمي^(٢): ومعناه التصديق بأن لأيام الدنيا آخراً، وأنها منقضية، وهذا العالم منقضى يوماً ما، ففي الاعتراف بانتفائه، اعتراف بابتدائه، إذ القديم لا يَفْنَى ولا يَتَغَيَّرُ .

وفي «الصحيحين» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَثَوْبُهُمَا بَيْنَهُمَا لَا يَتَبَايَعَانِهِ وَلَا يَطْوِيَانِهِ،

(١) والحساب، والميزان، والصراف، والجنة، والنار، وغير ذلك مما ورد في القرآن الكريم وصرح عن الرسول الأمين ﷺ .

(٢) هو الإمام أبو عبدالله الحسين بن الحسن بن محمد الحليمي البخاري الشافعي، صاحب «منهاج السنة» في «شعب الإيمان» الذي اقتدى به المؤلف رحمه الله في مؤلفه هذا، رئيس أهل الحديث في ما وراء النهر، حدّث عنه الحاكم صاحب «المستدرک علی الصحیحین» توفي رحمه الله سنة (٤٠٣ هـ) وقد طبع «منهاج السنة» حديثاً.

وَلْتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ انْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِقِحَّتِهِ^(١) مِنْ تَحْتِهَا وَقَدْ رَفَعَ
أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ لَا يَطْعَمُهَا... «الحديث^(٢)».

السَّابِعُ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ

الإيمان بالبعث بعد الموت

لقوله تعالى: ﴿رَعِمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي
لَتُبْعَثُنَّ﴾ [التغابن: ٧].

ولقوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ
الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [الجاثية: ٢٦].

ولحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في «الصحیح» في
حديث الإيمان: الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ،
وَبِالْبَعْثِ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ، وَبِالْقَدْرِ كُلِّهِ^(٣).

(١) اللقحة بكسر اللام ويقال بفتحها: ذوات الألبان من الإبل.

(٢) ليس هو في «الصحیحين» بهذا اللفظ، وهو جزء من حديث طويل رواه البخاري
(٣٠٣/١١ - ٣٠٨) في الرقاق: باب قول النبي ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين» وباب
طلوع الشمس من مغربها و(٧٧/١٣ - ٧٨) في الفتن: باب خروج النار، ولفظه:
«ولتقوم الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما، فلا يتبايعانه ولا يطويانه، ولتقوم
الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه...» الحديث، ورواه مسلم مختصراً
ولفظه عنده بتمامه رقم (٢٩٥٤) في الفتن: باب قرب الساعة «تقوم الساعة والرجل
يحبب اللقحة، فما يصل الإناء إلى فيه حتى تقوم، والرجلان يتبايعان الثوب، فما
يتبايعانه حتى تقوم، والرجل يلط في حوضه، فما يصدر حتى تقوم» من حديث أبي
هريرة رضي الله عنه، ورواه أيضاً أحمد في «المسند» (٣٦٩/٢) بنحوه.

(٣) هو عند مسلم رقم (٨) في الإيمان من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه بلفظ
«أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره»، ورواه =

الثَّامِنُ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ

الإيمان بحشر الناس بعد ما يبعثون من قبورهم إلى الموقف

لقوله تعالى: ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ * لِيَوْمٍ عَظِيمٍ * يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٤ - ٦].

ولحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في «صحيح مسلم» يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ^(١) إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ^(٢).

الثَّاسِعُ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ

الإيمان بأن دار المؤمنين وماؤاهم الجنة، ودار الكافرين وماؤاهم النار

لقوله تعالى: ﴿بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ

= مسلم رقم (١٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «أن تؤمن بالله وملائكته، وكتابه، ولقائه، ورسله، وتؤمن بالبعث، وتؤمن بالقدر كله».

(١) الرشح، بفتح فسكون: العرق لأنه يخرج من البدن شيئاً فشيئاً، كما يرشح الإناء المتخلل الأجزاء.

(٢) أقول: لم يروه مسلم فقط كما ذكر المؤلف رحمه الله، بل هو أيضاً عند البخاري ولفظه عندهما: عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي ﷺ ﴿يوم يقوم الناس لرب العالمين﴾ قال: «يقوم أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه» وهو عند البخاري (٣٤٠/١١) في الرقاق: باب قول الله تعالى: ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. ومسلم رقم (٢٨٦٢) في الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب صفة يوم القيامة، ورواه أيضاً أحمد في «المسند» (١٣/٢) و ١٩ و ٦٤ و ٧٠ و ١٠٥ و ١١٢ و ١٢٥ و ١٢٦) والترمذي رقم (٢٤٢٤) في صفة القيامة: باب رقم (٢).

أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿ [البقرة: ٨١ - ٨٢] .

ولحديث ابن عمر رضي الله عنهما^(١) في «الصحيحين» «إنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ. يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

العاشِر من شُعبِ الإيمان

الإيمان بوجوب محبة الله عز وجل

لقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا^(٣) يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥] .

ولحديث أنس بن مالك رضي الله عنه^(٤) في «الصحيحين»:

(١) له في كتب الحديث (٢٦٣٠) حديثاً، وهو آخر صحابي توفي بمكة المكرمة سنة (٧٣) هـ رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٢٢٩/٦) في بدء الخلق: باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، و(٣١٥/١١) في الرقاق: باب سكرات الموت. ومسلم رقم (٢٨٦٦) في الجنة وصفة نعيمها: باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، ورواه أيضاً «الموطأ» (٢٣٩/١) في الجنائز: باب جامع الجنائز، والترمذي رقم (١٠٧٢) في الجنائز: باب ما جاء في عذاب القبر، والنسائي (١٠٧/٤ و١٠٨) في الجنائز: باب وضع الجريدة على القبر، وأحمد في «المسند» (١٦/٢ و٥١ و١١٣ و١٢٣ و١٢٤) من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما. واللفظ لمسلم.

(٣) الأنداد جمع ند بالكسر: المثل والشريك.

(٤) وكنيته أبو حمزة، له في كتب الحديث (٢٢٨٦) حديثاً، وهو آخر صحابي توفي بالبصرة سنة (٩٣) هـ رضي الله عنه.

«ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ، أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ [بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ] كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُوقَدَ لَهُ نَارٌ فَيُقَذَفَ فِيهَا»^(١).

وبه أنبأنا البيهقي، قال: سمعتُ أبا عبد الرحمن السُّلَمي^(٢) يقول: سمعتُ أبا نصر الطُّوسي^(٣) يقول. سمعتُ جعفر الخُلدي^(٤) يقول: سمعتُ الجنيد يقول: قال رجل لسريِّ السَّقَطِيّ: كيف أنت؟ فأنشأ يقول:

(١) رواه البخاري (٥٦٦/١-٥٨) في الإيمان: باب حلاوة الإيمان، وأخرجه فيه أيضاً (٦٨/١): باب من كره أن يعود في الكفر، وفي الأدب: باب الحب في الله، و(٢٨١/١٢) في الإكراه: باب من اختار القتل والضرب والهوان على الكفر. وأخرجه مسلم رقم (٤٣) في الإيمان: باب بيان خصال الإيمان، والترمذي رقم (٢٦٢٦) في الإيمان: باب ١٠، والنسائي (٩٤/٨-٩٦) فيه أيضاً: باب حلاوة الإيمان، وأخرجه ابن ماجه رقم (٤٠٣٣) في الفتن: باب الصبر على البلاء، وأحمد في «المسند» (١٧٤/٣) و٢٣٠ و٢٤٨ و٢٨٨) والجملة الأخيرة منه «كما يكره أن توقد له نار فيقذف فيها» ليست للبخاري ومسلم، وهي قريبة من لفظ النسائي. وهذا حديث عظيم، وأصل من أصول الإسلام، كيف لا، وفيه محبة الله تعالى ورسوله ﷺ التي هي أصل الإيمان، ولا تكون محبة الله ورسوله وكراهة الرجوع في الكفر إلا لمن قوي إيمانه وانشرح صدره وخالطه ذلك في لحمه ودمه، وهو الذي به يجد حلاوة الإيمان.

(٢) هو محمد بن الحسين بن موسى النيسابوري السلمي أبو عبد الرحمن الصوفي، عني بالحديث ورجاله، وصنف في التاريخ والتفسير، ولكن حوله كلام، توفي رحمه الله سنة (٤١٢) هـ.

(٣) هو الحافظ محمد بن محمد بن يوسف أبو النصر بالضاد المعجمة (وفي النسخ المطبوعة: أبو نصر وهو خطأ) الطوسي شيخ الشافعية. عني بالحديث ورجل فيه، مفتي خراسان. توفي رحمه الله سنة (٣٤٤) هـ.

(٤) الخُلدي، نسبة إلى الخُلد، محلة ببغداد، وهو أبو محمد جعفر بن محمد بن نصير =

مَنْ لَمْ يَبْتَ وَالْحُبُّ حَشُو فُوَادِهِ
لَمْ يَدْرِ كَيْفَ تَفَتَّتْ الْأَكْبَادُ

وبه أنبا أبو عبد الرحمن السُّلَمِي، قال: سمعت أبا نصر
محمد بن محمد بن إسماعيل قال: سمعت أبا القاسم الرازي^(١)
الواعظ قال: سمعت أبا دُجَانَةَ يقول: كانت رابعة إذا غلب عليها حال
الحُبِّ تقول:

تَعْصِي الْإِلَهَ وَأَنْتَ تُظْهِرُ حُبَّهُ
هذا^(٢) مُحَالٌ فِي الْفِعَالِ بَدِيعٌ
لَوْ كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لَأَطَعْتَهُ
إِنَّ الْمُحِبَّ لِمَنْ أَحَبَّ^(٣) مُطِيعٌ

الحادي عشر من شعب الإيمان

الإيمان بوجوب الخوف من الله عز وجل

لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾
[آل عمران: ١٧٥].

وقوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوْا النَّاسَ وَآخِشُوا﴾ [المائدة: ٤٤].

وقوله تعالى: ﴿وَإِيَّايَ فَارْهَبُونَ﴾ [البقرة: ٤٠].

= البغدادي الخواص الزاهد، صحب الجنيد، وعرف بصحبته . توفي رحمه الله سنة
(٣٤٨ هـ).

(١) في جميع النسخ المطبوعة: الشيرازي، وفي مخطوطة «شعب الإيمان» الرازي.

(٢) هذه رواية، والرواية الأخرى: هذا لعمرى في القياس بديع.

(٣) في النسخ المطبوعة: يحب، والتصحيح من مخطوطة «شعب الإيمان».

وقوله تعالى: ﴿ وَهُمْ مِنْ خَشِيَّتِهِ مُشْفِقُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٨].

وقوله تعالى: ﴿ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ ﴾ [الأنبياء: ٩٠].

وقوله تعالى: ﴿ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ ﴾ [الرعد: ٢١].

وقوله تعالى: ﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ ﴾ [الرحمن: ٤٦].

وقوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ ﴾ [إبراهيم: ١٤].

ولحديث عدي بن حاتم رضي الله عنه^(١) في «الصحيحين».

«اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»^(٢).

ولحديث أنس رضي الله عنه فيهما «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»^(٣).

(١) هو عدي بن حاتم الطائي المشهور بالكرم، أبو طريف، أمير، صحابي، من الأجواد العقلاء، أسلم سنة (٩) من الهجرة، وشهد فتح العراق، توفي رضي الله عنه بالكوفة سنة (٦٨هـ) أو (٦٧).

(٢) رواه البخاري (٣٥٠/١١، ٣٥١) في الرقاق: باب من نوقش الحساب عذب. و(٣٩٧/١٣) في التوحيد: باب كلام الرب يوم القيامة، ومسلم رقم (١٠١٦) (٦٧) في الزكاة: باب الحث على الصدقة ولو بشق تمر أو كلمة طيبة، ورواه أيضاً الترمذي رقم (٢٤١٧) في صفة القيامة: باب في شأن القصاص، وأحمد في «المسند» (٢٥٦/٤ و ٣٧٧) من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٢١١/٨) في تفسير سورة المائدة: باب قوله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوِكُمْ﴾ و(٢٧٣/١١) في الرقاق: باب قول النبي ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتكم قليلاً ولبكيتكم كثيراً» ومسلم رقم (٢٣٥٩) في الفضائل: =

وعاتب رجل بعض إخوانه على طول بكائه، فبكى، ثم قال:

بَكَتْ عَلَى الدُّنُوبِ لِعُظْمِ جُرْمِي
وَحَقُّ لِكُلِّ مَنْ يَعْصِي الْبُكَاءِ
فَلَوْ^(١) كَانَ الْبُكَاءُ يَرُدُّ هَمِّي
لَأَسَعَدَتِ الدُّمُوعُ مَعاً دِمَاءُ

وكان عمرُ بنُ عبد العزيز^(٢) لا يَجِفُّ فُوه من هذا البيت:

وَلَا خَيْرَ فِي عَيْشِ أَمْرِي لَمْ يَكُنْ لَهُ
مِنْ اللَّهِ فِي دَارِ الْقَرَارِ نَصِيبُ

وسمع أبو الفتح البغدادي هاتفاً يَهْتَفُ بِالشُّونِيزِيَّةِ^(٣):

وَكَيْفَ تَنَامُ الْعَيْنُ وَهِيَ قَرِيرَةٌ
وَلَمْ تَدْرِ فِي أَيِّ الْمَحَلِّينِ تَنْزِلُ

فذهب عنه النوم.

= باب توقيره ﷺ من حديث أنس رضي الله عنه.

ورواه البخاري (٤٥٩/١١) في الأيمان والنذور من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

و(٤٥٨/١١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(١) في النسخ المطبوعة: ولو، والتصحيح من مخطوطة «شعب الإيمان».

(٢) هو عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم أبو حفص الخليفة الصالح، ولد ونشأ

بالمدينة المنورة، ولي الخلافة سنة (٩٩ هـ) وسكن الناس في أيامه، وكانت خلافته

سنتان ونصف تقريباً، يقال: توفي بدير سمعان في أرض المعرة سنة (١٠١ هـ) وعمره

بحدود الأربعين.

(٣) مقبرة ببغداد بالجانب الغربي، دفن فيها جماعة من الصالحين.

الثاني عشر من شعب الإيمان

الإيمان بوجوب الرجاء^(١) من الله عز وجل

لقوله تعالى: ﴿يَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [الإسراء: ٥٧].

وقول الله تعالى: ﴿وادعوه خوفاً وطمعاً إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦].

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣].

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨ و ١١٦].

ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه في «الصحيحين». «لو يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ مَا طَمَعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ»^(٢).

(١) الرجاء - بالمد -: الأمل، وهو تعلق القلب بمرغوب في حصوله مع الأخذ بالأسباب. فإن لم يأخذ بالأسباب فطمع، وهو مذموم شرعاً، قال الحافظ ابن الجوزي: إن مثل الراجي مع الإصرار على المعصية، كمثله من رجا حصاداً وما زرع، ورجا ولداً وما نكح.

(٢) رواه البخاري في «صحيحه» (٢٥٨/١١ و ٢٥٩) في الرقاق، باب الرجاء مع الخوف، ومسلم رقم (٢٧٥٥) في التوبة: باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه، واللفظ لمسلم، ورواه أيضاً الترمذي رقم (٣٥٣٥) في الدعوات باب رقم (١٠٨) وأحمد في «المسند» (٢/٣٣٤ و ٣٩٧ و ٤٨٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ولحديث جابر رضي الله عنه^(١) في «صحيح مسلم» «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢).

وحديث أبي هريرة في «الصحيحين»: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي^(٣)... وذكر الحديث^(٤) وأنشد أبو عثمان سعيد بن إسماعيل:

مَا بَالُ دِينِكَ تَرْضَى أَنْ تُدَنِّسَهُ
وَإِنَّ ثَوْبَكَ مَغْسُورٌ مِنَ الدَّنَسِ
تَرْجُو النِّجَاةَ وَلَمْ تَسْلُكْ مَسَالِكَهَا
إِنَّ السَّفِينَةَ لَا تَجْرِي عَلَى الْيَسْرِ

(١) هو جابر بن عبد الله بن عمرو الأنصاري، من المكثرين في الرواية عن النبي ﷺ، له في كتب الحديث (١٥٤٠) حديثاً، له ولأبيه صحبة، غزا تسع عشرة غزوة، وكانت له في أواخر أيامه حلقة في مسجد رسول الله ﷺ، توفي بالمدينة المنورة سنة (٧٨ هـ) رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم رقم (٢٨٧٧) في الجنة وصفة نعيمها: باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت، ولفظه بتمامه: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ قبل موته بثلاثة أيام يقول: «لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل». ورواه أيضاً أبو داود رقم (٣١١٣) في الجنائز: باب حسن الظن بالله عند الموت، وابن ماجه رقم (٤١٦٧) في الزهد، باب التوكل واليقين، وأحمد في «المسند» (٢٩٣/٣ و ٣٢٥ و ٣٣٠) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) اعلم أن الذكر ليس قاصراً على ذكر اللسان فقط، بل يعم الجوارح كلها، فذكر اللسان بالثناء، وذكر العينين بالبكاء، وذكر اليدين بالعطاء، وذكر الأذنين بالإصغاء، وذكر البدن بالوفاء، وذكر القلب بالخوف والرجاء، وذكر الروح بالتسليم والرضاء.

(٤) رواه البخاري (١٣/٣٢٥، ٣٢٦) في التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿وَيَحْذَرُكَ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ ومسلم رقم (٢٦٧٥) في الذكر والدعاء والتوبة: باب الحث على ذكر الله تعالى، ورواه أيضاً الترمذي رقم (٣٥٩٨) في الدعوات: باب رقم (١٤٢) وابن ماجه رقم (٣٨٢٢) في الأدب: باب فضل العمل، وأحمد في «المسند» (٢/٢٥١ و ٤١٣ و ٤٨٠ و ٤٨٢ و ٥٢٤ و ٥٣٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الثالث عشر من شعب الإيمان

الإيمان بوجوب التوكل على الله عز وجل

لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [التغابن: ١٣].

وقوله تعالى: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣].

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ﴾ [الطلاق: ٣].

ولحديث ابن عباس^(١) رضي الله عنهما في «الصحاحين» في سؤال أصحابه له عن السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة يُرَزَقُونَ فيها بغير حساب في حديث طويل، فقال رسول الله ﷺ: «هُمْ الَّذِينَ لَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ^(٢)، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» فقام عكاشة بن محصن الأسدي رضي الله عنه فقال: أنا منهم يا رسول الله؟ فقال: «أَنْتَ مِنْهُمْ». ثم قام رجل آخر، فقال: أنا منهم

(١) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله ﷺ، حبر هذه الأمة. وترجمان القرآن، أبو العباس، له (١٦٦٠) حديثاً، توفي بالطائف سنة (٦٨ هـ) رضي الله عنه.

(٢) الطَّيْرَةُ بكسر الطاء وفتح الباء وقد تسكن، هي التشاؤم بالشيء، وقد ورد النهي عنه، فأعلمنا الشرع أنه ليس له تأثير في جلب نفع أو دفع ضرر.

يا رسول الله^(١)؟ فقال: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةٌ»^(٢).

وجملة التوكل: تفويض الأمر إلى الله تعالى، والثقة به مع ما قُدِّرَ له من التَّسَبُّبِ^(٣).

ففي «الصحيحين» أيضاً من حديث الزبير رضي الله عنه: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ ثُمَّ يَأْتِيَ الْجَبَلَ، فَيَأْتِي بِحُزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعُهَا، فَيَسْتَعِينِي بِهَا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ»^(٤).

وفي «صحيح البخاري» من حديث المقدم بن معدي كرب رضي الله عنه^(٥) «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلٍ

(١) وفي بعض الروايات «ادع الله أن يجعلني منهم».

(٢) رواه البخاري (١٣١/١٠) في الطب: باب من اكتوى أو كوى غيره، وفضل من لم يكتو، و(١٧٩/١٠ و ١٨٠) في الطب: باب من لم يرق. و(٢٦٢/١١) في الرقاق: باب من يتوكل على الله فهو حسبه، و(٣٥٢/١١ - ٣٥٩) باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب، ومسلم رقم (٢٢٠) (٣٧٥) في الإيمان: باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب. ورواه أيضاً الترمذي رقم (٢٤٤٨) في صفة القيامة: باب رقم (٧١)، وأحمد في «المسند» (٢٧١/١) من حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنهما.

(٣) والتوكل عمل القلب فلا ينافي حركة الجوارح، خلافاً لقوم ما فهموا معنى التوكل، وزعموا أنه ترك الكسب وتعطيل الجوارح عن العمل. وللحافظ ابن الجوزي كلام نفيس في التوكل ذكره في كتاب «تلبس إبليس» فعليك به.

(٤) رواه البخاري (٢٦٥/٣) في الزكاة: باب الاستعفاف عن المسألة و(٢٦٠/٤) من حديث الزبير بن العوام رضي الله عنه، وليس عند مسلم من حديث الزبير كما قال المؤلف رحمه الله، وإنما هو من حديث أبي هريرة عندهما، رواه البخاري (٢٦٥/٣) في الزكاة و(٢٦٠/٤) في البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده، ومسلم رقم (١٠٤٢) في الزكاة: باب كراهة المسألة للناس.

(٥) هو المقدم بن معدي كرب بن عمرو، أبو كريمة الكندي، قدم في صباه من اليمن مع =

يَدِيهِ^(١) قال: وَكَانَ ذَاوُدُ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ^(٢).

وبه أنبأنا البيهقي، قال: أنبأنا أبو عبد الله الحافظ^(٣)، قال: أخبرني جعفر بن محمد بن نصير، قال: حدثني الجُنَيْدُ، قال: سمعت السَّرِيَّ يَذُمُّ الجُلُوسَ فِي المَسْجِدِ الجَامِعِ، وَيَقُولُ: جَعَلُوا المَسْجِدَ الجَامِعَ حَوَانِيَتٍ لَيْسَ لَهَا أَبْوَابٌ.

وبه أنبأنا البيهقي بإسناده عن أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: دِينَكَ لِمَعَادِكَ، وَدِرْهَمُكَ لِمَعَاشِكَ، وَلَا خَيْرَ فِي امْرِئٍ بَلََا دِرْهَمًا.

وبه أنبأنا البيهقي، قال أنبأنا أبو عبد الله الحافظ، قال: أخبرني جعفر بن محمد الخَوَاصِ، قال: أنبأنا إبراهيم بن نصر المنصوري، قال: سمعت إبراهيم بن بشار - خادماً لإبراهيم بن أدهم - قال: سمعت أبا علي الفضيل بن عياض، يقول لابن المبارك: أَنْتَ تَأْتُرُنَا بِالرُّهْدِ وَالتَّقْلِيلِ وَالبُلْغَةِ، وَنَرَاكَ تَأْتِي بالبضائع من بلاد خُرَاسَانَ إِلَى البَلَدِ الحَرَامِ؟ كَيْفَ ذَا وَأَنْتَ تَأْتُرُنَا بِخِلَافِ ذَا؟! فَقَالَ ابْنُ المَبَارِكِ: يَا أبا عَلِيٍّ! أَنَا أَفْعَلُ ذَا لِأَصُونَ بِهَا وَجْهِي، وَأُكْرِمَ بِهَا عِرْضِي، وَأَسْتَعِينَ بِهَا عَلَى طَاعَةِ رَبِّي، لَا أَرَى لَهِ حَقًّا إِلَّا سَارَعْتُ إِلَيْهِ حَتَّى أَقُومَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الفُضَيْلُ: يَا ابْنَ المَبَارِكِ مَا أَحْسَنَ ذَا إِنْ تَمَّ ذَا.

= وفد كندة على النبي ﷺ وسكن الشام بعد ذلك، ومات بحمص وهو ابن (٩١) سنة، توفي رضي الله عنه سنة (٨٧ هـ).

(١) الذي في «صحيح البخاري» «يده» بالإفراد.

(٢) رواه البخاري (٢٥٩/٤) في البيوع: باب كسب الرجل وعمله بيده، ورواه أيضاً أحمد في «المسند» (١٣١/٤) من حديث المقدم بن معدي كرب رضي الله عنه.

(٣) هو أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن حمدويه النيسابوري الحاكم المعروف بابن البيع صاحب «المستدرک علی الصحیحین» المتوفى سنة (٤٠٥ هـ) وهو شيخ الإمام البيهقي صاحب الأصل.

الرابع عشر من شعب الإيمان

الإيمان بوجوب محبة النبي صلى الله عليه وسلم^(١)

لحديث أنس رضي الله عنه المتفق على صحته «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»^(٢).

ولحديث أنس رضي الله عنه في «الصححين» ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان، أن يكون لله ورسوله أحب إليه مما سواهما... الحديث^(٣).

ولحديثه فيهما أيضاً، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله! متى الساعة؟ فقال: «مَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟» فقال: يا رسول الله! ما أعددت لها كثير صيام ولا صدقة، إلا أنني أحب الله ورسوله، قال: **أنت مع من أحببت**^(٤).

(١) قال القاضي عياض: اعلم أن من أحب شيئاً أثره وآثر موافقته، وإلا لم يكن صادقاً في حبه، وكان مدعياً، فالصادق في حب النبي ﷺ من تظهر علامة ذلك عليه، وأولها الاقتداء به واستعمال سنته، واتباع أقواله وأفعاله، وامتنال أوامره واجتناب نواهيه، والتأدب بآدابه في عسره ويسره، ومنشطه ومكرهه، وشاهد هذا قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣٠].

(٢) رواه البخاري (٥٥/١) في الإيمان: باب حب الرسول ﷺ، ومسلم رقم (٤٤). في الإيمان: باب وجوب محبة رسول الله ﷺ من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) تقدم تخريجه ص (٢٩).

(٤) رواه البخاري (٤٦٢/١٠ - ٤٦٣) في الأدب: باب علامة الحب في الله لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ ومسلم رقم (٢٦٣٩) في البر والصلة والآداب: باب المرء مع من أحب. ورواه أيضاً الترمذي رقم (٢٣٨٦) في الزهد: باب ما جاء أن المرء مع من أحب، وأحمد في «المسند» (٣/١٠٤ و ١١٠ و ١٦٨ =

الخامس عشر من شعب الإيمان الإيمان بوجوب تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم وتبجيله وتوقيره

لقوله تعالى: ﴿ وَتُعْزَّرُوهُ ^(١) وَتُقَرَّبُوهُ ﴾ [الفتح: ٩].

وقوله تعالى: ﴿ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ ﴾ [الأعراف: ١٥٧] والتعزير لها هنا: التعظيم بلا خلاف.

وقوله تعالى: ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾ [النور: ٦٣] أي لا تقولوا له: يا محمد!، يا أبا القاسم!، بل: يا رسول الله! يا نبي الله!

ولقوله تعالى: ﴿ لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ ^(٢) [الحجرات: ١].

وقوله تعالى: ﴿ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ [الآيات: الحجرات: ٢ - ٥].

= ١٧٢ و ١٩٢ و ٢٠٠ و ٢٠٧ و ٢٠٨ و ٢٢٦ و ٢٢٨ و ٢٥٥ و ٢٨٣ و ٢٨٨) من حديث أنس رضي الله عنه. وفي آخر الحديث عند مسلم: قال أنس: فما فرحنا بعد الإسلام فرحاً أشد من قول النبي ﷺ: «فإنك مع من أحببت» قال أنس: فأنا أحب الله ورسوله وأبا بكر وعمر، فأرجو أن أكون معهم وإن لم أعمل بأعمالهم، وأنا الفقير إلى الله تعالى العلي القدير محقق هذا الكتاب (عبد القادر الأرناؤوط) أقول: وأنا أحب الله ورسوله وأبا بكر وعمر وأرجو أن أكون معهم وإن لم أعمل بأعمالهم، كما قال أنس رضي الله عنه.

(١) أي تنصروه وتعينوه. وتوقروه أي تعظموه وتبجلوه.

(٢) أي لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة، ولا تسبقوا الله ورسوله بالقول أو الحكم في أمر من الأمور.

وبه أنبأنا البيهقي قال: وهذه منزلة فوق منزلة المحبة، إذ ليس كل مُحِبٍّ معظماً، كمحبة الأب لولده، والسيد لعبده، من غير تعظيم، بخلاف العكس.

السَّادِسُ عَشْرُونَ مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ

شح المرء بدينه حتى يكون القذف في النار أحب إليه من الكفر

لحديث أنس المتفق عليه «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ، ثُمَّ قَالَ: وَأَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مَنْ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ»^(١).

ولحديثه أيضاً في «صحيح مسلم» أن رجلاً سأل النبي ﷺ فأعطاه عَمَّأً بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَأَتَى قَوْمَهُ، فَقَالَ: أَسْلِمُوا فَوَاللَّهِ إِنْ مُحَمَّدًا لِيُعْطِيَ عَطَاءَ رَجُلٍ لَا يَخَافُ الْفَاقَةَ. [فقال أنس:] وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ يَجِيءُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا يَرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يَمْسِي حَتَّى يَكُونَ دِينُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ وَأَعَزُّ مِنَ الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا^(٢).

السَّابِعُ عَشْرُونَ مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ

طلب العلم

وهو معرفة الباري تعالى، وما جاء من عند الله، وعلم النبوة وما

(١) تقدم تخريجه ص (٢٩).

(٢) رواه مسلم رقم (٢٣١٢) في الفضائل: باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال: =

يُمَيِّزُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ غَيْرِهِ، وَعِلْمُ أَحْكَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَقْضِيَّتِهِ، وَمَعْرِفَةُ مَا تَطْلُبُ الْأَحْكَامَ مِنْهُ، كَالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْقِيَاسِ وَشُرُوطِ الْاجْتِهَادِ.

وَالْقُرْآنُ وَالْحَدِيثُ مَشْحُونَانِ بِفَضِيلَةِ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

[وقال تعالى]: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾ [آل عمران: ١٨].

[وقال تعالى]: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ (النساء: ١١٣).

[وقال تعالى]: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

[وقال تعالى]: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٩].

وفي «الصحيحين» من حديث عبد الله بن عمرو [بن العاص] رضي الله عنهما^(١) «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا^(٢) اتَّخَذَ

= لا، وكثرة عطائه ﷺ من حديث أنس رضي الله عنه. وقد أورده المؤلف رحمه الله بالمعنى.

(١) هو عبد الله بن عمرو بن العاص، من العباد والزهاد، وكان يكتب في الجاهلية، وأسلم قبل أبيه (عمرو بن العاص) واختلف في مكان وفاته، توفي رضي الله عنه سنة (٦٥ هـ).

(٢) في بعض نسخ البخاري: حتى إذا يبق عالم، وفي مسلم: حتى إذا لم يترك عالماً.

النَّاسُ رُؤُوساً^(١) جُهَالاً، فَسُئِلُوا فَأَقْتَنُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا^(٢).

وفي «صحيح مسلم» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَعَشِيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ^(٣)».

(١) رؤوساً، بضم الهمزة، جمع رأس، وفي بعض النسخ: رؤساء: جمع رئيس قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري شرح صحيح البخاري» (١/١٧٥): وفي الحديث الحث على حفظ العلم، والتحذير من ترئيس الجهلة.

(٢) رواه البخاري (١/١٧٤ و ١٧٥) في العلم: باب كيف يقبض العلم و (١٣/٢٤٠ و ٢٤١) في الاعتصام: باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس. ومسلم رقم (٢٦٧٣) في العلم: باب رفع العلم وقبضه، ورواه أيضاً الترمذي رقم (٢٦٧٣) في العلم: باب ما جاء في ذهاب العلم، وأحمد في «المسند» (٢/١٦٢ و ١٩٠) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٣) رواه مسلم رقم (٢٦٩٩) في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار: باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، ورواه أيضاً الترمذي رقم (١٤٢٥) في الحدود: باب ما جاء في الستر على المسلم، ورقم (١٩٣١) في البر والصلة: باب ما جاء في الستر على المسلم، ورقم (٢٩٤٦) في القراءات: باب رقم (٣)، وأحمد في «المسند» (٢/٢٥٢ و ٤٠٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ.

الثامن عشر من شعب الإيمان

شرا علم

لقوله تعالى: ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾
[آل عمران: ١٧٨].

وقوله تعالى: ﴿وَلْيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾
[التوبة: ١٢٢].

ولحديث أبي بكره رضي الله عنه^(١) في «الصحيحين» أن
النبي ﷺ قال في خطبته بمنى: «أَلَا لِيُبَلِّغَنَّ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ
مَنْ يُبَلِّغُهُ يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ»^(٢).

وحديث أبي هريرة في «سنن أبي داود» «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ
فَكَتَمَهُ، أَلْجَمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

(١) هو نفيق بن الحارث بن كلدة الثقفي أبو بكره، من أهل الطائف، كني بأبي بكره لأنه
تدلى ببكره من حصن الطائف إلى النبي ﷺ، توفي رضي الله عنه بالبصرة سنة
(٥٢ هـ).

(٢) رواه البخاري (١٤٦/١) في العلم: باب قول النبي ﷺ: «رب مبلغ أوعى من سامع»
و(١٧٧/١، ١٧٨) في العلم: باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب و(٤٥٩/٣) في الحج:
باب الخطبة أيام منى، و(٨٣/٨) في المغازي، باب حجة الوداع، و(٢٣/١٣)
في الفتن: باب قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»،
و(٣٦٥/٣) في التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿وَجِوهُ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ إِلَىٰ رَيْبِهَا نَاطِرَةٌ﴾،
ومسلم رقم (١٦٧٩) في القسامة: باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال.

(٣) رواه أبو داود رقم (٣٦٥٨) في العلم: باب كراهية منع العلم، والترمذي رقم
(٢٦٥١) في العلم: باب ما جاء في كتمان العلم، وابن ماجه رقم (٢٦١) في العلم: =

وروى البيهقي بإسناده عن الإمام عمر بن عبد العزيز الأموي
رحمة الله عليه أنه قال: من لم يُعَدِّ كلامه من عمله^(١) كثرت خطاياه،
ومن عمل بغير علم، كان ما يفسد أكثر مما يصلح.

وعن الحارث المحاسبي^(٢): العلم يُورثُ الخشيةَ، والزُّهدُ يُورثُ
الراحةَ، والمعرفةُ تُورثُ الإنابةَ.

وعن ابن سعد^(٣): أن من عَمِلَ بِعِلْمِ الروايةِ وَرِثَ علمَ الدَّرَايةِ،
ومن عَمِلَ بِعِلْمِ الدرَايةِ وَرِثَ علمَ الرُّعايةِ، ومن عَمِلَ بعلمِ الرُّعايةِ هُدِيَ
إلى سبيلِ الحقِّ.

وعن مالك بن دينار^(٤): إذا طلب العبدُ العِلْمَ لِيَعْمَلَ به كسره
علمه^(٥)، وإذا طلبه لغير العمل زاده كِبِراً.

وعن معروف الكرخي^(٦): إذا أرادَ اللهُ بعبدٍ خيراً فَتَحَ عليه باب

= باب من سئل عن علم فكنمه، وأحمد في «المسند» (٢/٢٦٣ و ٣٠٥ و ٣٤٤،

٣٥٣ و ٤٩٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وهو حديث صحيح.

(١) في بعض النسخ المطبوعة: من لم يقل كلام عن علمه.

(٢) هو الحارث بن أسد المحاسبي أبو عبدالله، من الوعاظ، وله تصانيف في الزهد، توفي

ببغداد رحمه الله سنة (٢٤٣ هـ).

(٣) كذا في النسخ المطبوعة: ابن سعد، وفي مخطوطة «شعب الإيمان» ابن أبي سعدان.

وإذا أطلق (ابن سعد) فهو صاحب الطبقات واسمه (محمد بن سعد بن منيع الزهري

مؤرخ ثقة، توفي ببغداد سنة (٢٣١ هـ) رحمه الله.

(٤) هو مالك بن دينار البصري أبو يحيى، من رواة الحديث، كان ورعاً يأكل من كسب

يده، توفي بالبصرة سنة (١٣١ هـ).

(٥) أي لينه وهذبه وزاده تواضعاً.

(٦) هو معروف بن فيروز الكرخي أبو محفوظ، أحد الزهاد، اشتهر بالصلاح، توفي ببغداد

سنة (٢٠٠ هـ) رحمه الله.

الْعَمَلِ ، وَأغْلَقَ عَلَيْهِ بَابَ الْجَدَلِ ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعِيدٍ شَرًّا ، أَغْلَقَ عَلَيْهِ بَابَ الْعَمَلِ ، وَفَتَحَ عَلَيْهِ بَابَ الْجَدَلِ .

وعن أبي بكرٍ الورَّاقِ^(١) : من اكتفى بالكلام من العلم دون الزُّهدِ والفقهِ ، تَزَنَّدَقَ ، ومن اكتفى بالزُّهدِ دون الفقهِ والكلامِ ، ابتدَعَ ، ومن اكتفى بالفقهِ دون الزُّهدِ والورَّعِ ، تَفَسَّقَ ، ومن تفنَّنَ في الأمور كُلِّهَا ، تَخَلَّصَ .

وعن الحسن البصري رحمه الله أنه مرَّ عليه رجلٌ ، فقيل : هذا فقيهٌ ، فقال : أو تدرُونَ مَنْ الْفَقِيهُ؟ إنما الفقيهُ ، العالمُ في دينه ، الزَّاهِدُ في دنياه ، القائمُ على عِبَادَةِ رَبِّهِ .

وعن مالك بن دينارٍ ، قال : قرأت في التوراة : إن العالم إذا لم يعمل بعلمه ، زَلَّتْ مَوْعِظَتُهُ مِنَ الْقُلُوبِ ، كَمَا يَزِلُّ الْقَطْرُ^(٢) عَنِ الصِّفَاءِ .

وَأَنشَدَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي دَاوُدَ^(٣) لِنَفْسِهِ :
مَنْ غَصَّ دَاوِي بِشُرْبِ الْمَاءِ غُصَّتْهُ
فَكَيْفَ يَصْنَعُ مَنْ قَدْ غَصَّ بِالْمَاءِ

وعن أبي عثمان الحيري الزاهد :
وَعَيْرُ تَقِيٍّ يَأْمُرُ النَّاسَ بِالتَّقِيِّ
طَبِيبٌ يُدَاوِي وَالتَّطِيبُ مَرِيضٌ

(١) هو محمد بن عبدالله الوراق أبو بكر ، فاضلٌ ، له أخلاق النبي ﷺ ، توفي سنة (٢٤٩ هـ) .

(٢) القَطْرُ - بفتح القاف وسكون الطاء - : المطر ، واحده قطرة ، والصفاء جمع صفاة ، وهي الصخرة والحجر الأملس . فانظر إلى هذا التشبيه ما أبلغه ، ولا تكن ممن علم ولم يعمل ، اللهم إنا نسألك العلم النافع ، والعمل الصالح .

(٣) كذا في النسخ المطبوعة ابن أبي داود ، وفي مخطوطة «شعب الإيمان» ابن داود .

نسأل الله التوفيق للعلم والعمل، ونعوذ بجلال وجهه من الخذلان
والحرص والأمل^(١).

التاسع عشر من شعب الإيمان

تعظيم القرآن المجيد بقله وتعليمه، وحفظ حدوده وأحكامه
وعلم هلاله وحراره، وبجميل أهله وحفاظه، واستعارها
يهيج إلى البقاء من مراعيه الله عز وجل وعيده

قال الله تعالى: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا
مُتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٢١].

وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ * فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ * لَا يَمَسُّهُ
إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾^(٢) * تَنْزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿ [الواقعة: ٧٧ - ٨٠].

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ
أَوْ كُتِبَ بِهِ الْمَوْتَىٰ﴾^(٣) بَل لِّلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعًا ﴿ [الرعد: ٣١].

وقال النبي ﷺ فيما رواه البخاري عن عثمان بن عفان رضي الله
عنه: «أَفْضَلُكُمْ - أَوْ خَيْرُكُمْ - مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»^(٤).

(١) وكان من دعاء رسول الله ﷺ: «اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلب
لا يخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن دعوة لا يستجاب لها». رواه مسلم عن زيد بن
أرقم رضي الله عنه.

(٢) أي لا يمس الكتاب الذي في السماء إلا الملائكة المطهرون، وقال البعض: لا يمس
المصحف الذي بين أيدينا: إلا المطهرون من الجنابة والحدث.

(٣) أي: لو أن قرآناً وقع به تسيير الجبال وتقطيع الأرض وتكليم الموتى، لما آمنوا به.

(٤) رواه البخاري (٦٦/٩، ٦٧) في فضائل القرآن: باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، =

وقال فيما رواه البخاري ومسلم في «صحيحيهما» عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: «تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبْلِ فِي عُقْلِهَا»^(١).

وقال فيما رواه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ هَذَا الْكِتَابَ فَقَامَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يَتَصَدَّقُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ»^(٢).

وقال فيما رواه مسلم عن عُمَرَ رضي الله عنه «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا

= و (٦٨/٩، ٦٩) بلفظ «إن أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه» من حديث عثمان رضي الله عنه، ورواه أيضاً أبو داود رقم (١٤٥٢) في الصلاة: باب ثواب قراءة القرآن، والترمذي رقم (٢٩٠٩ و ٢٩١٠) في فضائل القرآن بلفظ «خيركم، أو أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه». وابن ماجه رقم (٢١١) و (٢١٢) في المقدمة: باب فضل من تعلم القرآن. ورواه الدارمي (٤٣٧/٢) من حديث علي رضي الله عنه، والدارمي (٤٣٧/٢) وابن ماجه (٢١٣) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه بلفظ «خيركم من تعلم القرآن وعلمه».

(١) رواه البخاري (٧٣/٩) في فضائل القرآن: باب استذكار القرآن وتعاهده، ومسلم (٧٩١) في صلاة المسافرين، باب فضائل القرآن وما يتعلّق به، ورواه أيضاً أحمد في «المسند» (٣٩٧/٤) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، واللفظ لمسلم.

(٢) رواه البخاري (٦٥/٩) في فضائل القرآن: باب اغتباط القرآن، ومسلم رقم (٨١٥) في صلاة المسافرين: باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، ورواه أيضاً البخاري (١٥٢/١ و ١٥٣) في العلم: باب الاغتباط في العلم والحكمة، و (٢١٩/٣) في الزكاة: باب إنفاق المال في حقه، و (١٠٧/١٣) في الأحكام: باب أجر من قضى بالحكمة و (٢٥٣/١٣) في الأحكام: باب ما جاء في اجتهاد القضاء بما أنزل الله تعالى، ومسلم رقم (٨١٦) في صلاة المسافرين: باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، ورواه البخاري (٦٥/٩) في فضائل القرآن: باب اغتباط القرآن، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ آخِرِينَ»^(١).

العشرون من شعب الإيمان

الطهارات

لقوله تعالى: ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾ الآية [المائدة: ٦] .

ولحديث أبي مالك الأشعري^(٢) رضي الله عنه في «صحيح مسلم» «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ»^(٣) تَمْلَأَنِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمَعْتِقُهَا، أَوْ مَوْبِقُهَا»^(٤).

(١) رواه مسلم رقم (٨١٧) في صلاة المسافرين: باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه ورواه أيضاً ابن ماجه رقم (٢١٨) في المقدمة: باب فضل من تعلم القرآن وعلمه، من حديث عمر رضي الله عنه.

(٢) الأشعري، نسبة إلى الأشعر قبيلة مشهورة من اليمن، والأشعر، لقب نبت بن أدد، قيل له: الأشعر لأنه ولد وعليه شعر، وإليه نسبة الأشعريين، منهم أبو موسى الأشعري وغيره. وأبو مالك الأشعري مختلف في اسمه، الحارث بن عاصم، وقيل كعب بن عاصم، وقيل كعب بن كعب، وغير ذلك، وأكثر ما يرد في الروايات بكنيته. قال الحافظ ابن حجر في أمالي الأذكار: والتحقيق أن أبا مالك الأشعري ثلاثة، الحارث بن الحارث، وكعب بن عاصم، وهما مشهوران باسمهما، والثالث مختلف باسمه، وأكثر ما يرد بكنيته، وهو راوي الحديث هنا.

(٣) لفظه عند مسلم: ﴿ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾.

(٤) رواه مسلم رقم (٢٢٣) في الطهارة، باب فضل الوضوء، ورواه أيضاً أحمد في «المسند» (٣٤٢/٥ و٣٤٣) من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، =

ولحديث ابن عمر رضي الله عنهما في «صحيح مسلم» أيضاً
 «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ صَلَاةَ بَغِيرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةً^(١) مِنْ غُلُولٍ^(٢)».

ولحديث حسن عن أبي كبشة السلولي، عن ثوبان رضي الله عنه
 «اسْتَقِيمُوا وَلَكِنْ تَحْضُوا، وَأَعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَا يُحَافِظُ
 عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ»^(٣).

= وليس لأبي مالك الأشعري هذا سوى حديثين في «صحيح مسلم»، حديثنا هذا،
 وحديث آخر «أربع في أمي من أمر الجاهلية لا يتكونهن: الفخر في الأحساب،
 والظعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة».
 (١) الغلول: الخيانة في المغنم. والسرقه من الغنيمه قبل القسمة.

(٢) رواه مسلم رقم (٢٢٤) في الطهارة: باب فضل الوضوء، ورواه أيضاً الترمذي رقم
 (١) في الطهارة: باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور، وابن ماجه رقم (٢٧٢) في
 الطهارة: باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور، وأحمد في «المسند» (٢/٢٠ و ٣٩ و ٥١ و
 ٥٧ و ٧٣) من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، ورواه ابن ماجه
 رقم (٢٧٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. ورقم (٢٧٤) من حديث أبي
 بكره رضي الله عنه، وأبو داود رقم (٥٩) في الطهارة: باب فرض الوضوء، والنسائي
 (١/٨٧ و ٨٨) في الطهارة: باب فرض الوضوء و(٥/٥٦ و ٥٧) في الزكاة: باب الصدقة
 من غلول، وابن ماجه (٢٧١) وأحمد في «المسند» (٥/٧٤ و ٧٥) عن أبي المليح بن
 أسامة عن أبيه أسامة بن عمير الهذلي رضي الله عنه.

(٣) رواه أحمد في «المسند» (٥/٢٨٢) والدارمي (١/١٦٨) وابن حبان رقم (١٦٤) موارد
 ورواه أيضاً أحمد من غير طريق أبي كبشة السلولي (٥/٢٧٧ و ٢٨٠ و ٣٨٢)،
 والدارمي (١/١٦٨)، وابن ماجه رقم (٢٧٧) في الطهارة باب المحافظة على
 الوضوء، والحاكم في «المستدرک» (١/١٣٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى»
 (١/٨٢). من حديث ثوبان رضي الله عنه، ورواه أيضاً ابن ماجه رقم (٢٧٨) من
 حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، والحاكم (١/١٣٠) من حديث
 جابر رضي الله عنه، وابن ماجه رقم (١٨٠) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه،
 والطبراني في الكبير (١/٢٤١) كما في «مجمع الزوائد» من حديث ربيعة الجرشي،
 وهو حديث صحيح بطرقه وشواهده.

روى الحَلِيمِي (١) عن يحيى بن آدم في قوله [ﷺ]: «الطُّهُورُ شَطْرُ
 الْإِيمَانِ» لأن الله تعالى سَمَّى الصلاة إيماناً، فقال: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ
 لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] أي صلاتكم إلى بيت المقدس، ولا
 تجوزُ الصلاة إلا بالوضوء، فهما شيئان، كل واحدٍ منهما نصفُ الآخر.

الحَادِي والعُشْرُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ

لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]
 أي صلاتكم.

وقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾
 [النساء: ١٠٣].

ولحديث جابر رضي الله عنه في «صحيح مسلم» «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ
 وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ» (٢).

(١) تقدمت ترجمته صفحة (٢٥) رقم (٢) وهو صاحب «منهاج السنة في شعب الإيمان»
 الذي هو أصل كتاب البيهقي، وقد طبع حديثاً في مجلدين.

(٢) رواه مسلم رقم (٨٢) في الإيمان: باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة
 من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، ورواه أيضاً أحمد في «المسند»
 (٣٨٩/٣) بلفظ «بين الرجل والشرك - أو الكفر - ترك الصلاة» والترمذي رقم (٢٦٢١)
 بلفظ «بين العبد وبين الشرك أو الكفر ترك الصلاة». وأبو داود رقم (٤٦٧٨) والترمذي =

وحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه^(١) في «الصحيحين»، قال: سألت النبي ﷺ، أي الأعمال أحب إلى الله عز وجل؟ قال: «الصلاة لوقتها»، قلت: ثم أي؟ قال: «بر الوالدين»، قلت: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» قال: وحدثني بهن ولو استزدته لزادني^(٢).

وحديث ابن عمر رضي الله عنهما فيهما «صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ»^(٣) بسبع وعشرين درجة^(٤).

وحديث عثمان رضي الله عنه في «صحيح مسلم» «ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة، فيحسن وضوءها، وخشوعها، وركوعها،

= رقم (٢٦٢٢) وابن ماجه رقم (١٠٧٨) بلفظ «بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة» كلهم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(١) هو عبدالله بن مسعود الهذلي أبو عبد الرحمن، من أكابر الصحابة فضلاً وعقلاً، ومن السابقين إلى الإسلام، وأول من جهر بالقرآن بمكة، وهو وعاء مليء علماً، توفي بالمدينة المنورة سنة (٣٢ هـ) رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٧/٨) في مواقيت الصلاة: باب فضل الصلاة لوقتها و(١٠/٣٣٦) في الأدب: باب البر والصلة وقول الله تعالى: ﴿ووصينا الإنسان بوالديه حسناً﴾ ومسلم رقم (٨٥) (١٣٩) في الإيمان: باب كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، ورواه أيضاً الترمذي رقم (١٨٩٩) في البر والصلة: باب رقم (٢)، والنسائي (١/٢٩٢ و ٢٩٣) في المواقيت: باب فضل الصلاة لمواقيتها، وأحمد في «المسند» (٤٥١/١) من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) الفذ: المنفرد.

(٤) رواه البخاري (٢/١٠٩ و ١١٠) في أبواب صلاة الجماعة والإمامة: باب فضل الجماعة، ومسلم رقم (٦٥٠) في المساجد ومواضع الصلاة: باب فضل صلاة الجماعة، ورواه أيضاً «الموطأ» (١/١٢٩) في الجماعة: باب فضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ، والترمذي رقم (٢١٥) في الصلاة: باب ما جاء في فضل صلاة الجماعة، والنسائي (٢/١٠٣) في الإمامة: باب فضل الجماعة، وأحمد في «المسند» (٢/٦٥ و ١١٢) من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ، مَا لَمْ يَأْتِ كَبِيرَةً (١) وَذَلِكَ الدَّهْرَ كُلَّهُ» (٢).

وبه أنبأنا البيهقي قال: وليس في العبادات بعد الإيمان بالله الراجع للكفر عبادة سماها جلّ وعلا إيماناً، وسمّى رسول الله ﷺ تركها كفراً، إلا الصلاة.

الثاني والعشرون من شعب الإيمان

الزكاة

لقوله تعالى: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾ [البينة: ٥].

وقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ (٣) الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ * يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فُتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ ﴾ [التوبة: ٣٤ - ٣٥].

(١) «في صحيح مسلم» ما لم يؤت كبيرة. قال النووي: معناه أن الذنوب كلها تغفر إلا الكبائر، فإنها إنما تكفرها التوبة أو الرحمة.

(٢) رواه مسلم رقم (٢٢٨) في الطهارة: باب فضل الوضوء والصلاة عقبه، وقوله: «وذلك الدهر كله»: أي التكفير بسبب الصلاة مستمر في جميع الأزمان لا يختص بزمان دون زمان.

(٣) انظر إلى هذه الآية الشريفة ونظائرها الدالة على توبيخ مانعي الزكاة وتقريعهم وتعذيبهم العذاب الأليم، والأحاديث الواردة في ذلك مما يحمل الإنسان على إخراجه زكاة ماله وبدنه وإعطائها مستحقها، لأنها تربي المال وتزيده حساً ومعنى، كما هو مشاهد لمخرجها من حفظ مالهم من الآفات وعدم تضييعه في الهلكات، ومتى إلى الكتاب والسنة يرجعون وبآثار السلف يقتدون، وإنا لله وإنا إليه راجعون.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

ولحديث ابن عباس رضي الله عنهما في «الصحيحين»؛ أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن، قال له: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَكَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ، تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ، وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ^(١)، وَإِيَّاكَ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»^(٢).

وحديث أبي هريرة في «صحيح البخاري» «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مِثْلَ لَهُ مَالَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ»^(٣) له زَبِيَّتَانِ يُطَوَّقُهُ، ثُمَّ

(١) الكرائم، جمع كريمة، وهي الجامعة للكمال الممكن في حقها، من غزارة لبن، وجمال صورة، أو كثرة لحم أو صوف.

(٢) رواه البخاري (٢٨٢/٣، ٢٨٥) في الزكاة: باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا و(٥١/٨) في المغازي: باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع. ومسلم رقم (١٩) في الإيمان: باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، ورواه أيضاً أبو داود رقم (١٥٨٤) في الزكاة: باب زكاة السائمة، والترمذي رقم (٦٢٥) في الزكاة: باب كراهية أخذ خيار المال، والنسائي (٤-٢/٥) في الزكاة: باب فرض الزكاة، وأحمد في «المسند» (٢٣٣/١) من حديث عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما، ولفظه في آخره عندهما: «اتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب».

(٣) الشجاع بالضم: الحية الذكر، والأقرع الذي لا شعر على رأسه لكثرة سمه وطول عمره.

يأخذ بلهزمتيه - يعني شِدْقِيهِ - ثم يقول: أنا مالك، أنا كَنْزُكَ، ثم تلا هذه الآية: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٨٠] (١).

الثالث والعشرون من شعب الإيمان

الصيام

لقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٣].

ولحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في «الصحيحين» بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت (٢).

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه فيهما «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ، الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَلِهَا، إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (٣):

(١) رواه البخاري (٢١٤/٣ و ٢١٥) في الزكاة: باب إثم مانع الزكاة و(١٧٣/٨) في تفسير سورة آل عمران: باب ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ورواه أيضاً النسائي (٣٩/٥) في الزكاة: باب مانع زكاة ماله، وأحمد في «المسند» (٣٥٥/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٤٧/١) في الإيمان: باب قول النبي ﷺ: بني الإسلام على خمس. ومسلم رقم (١٦) في الإيمان: باب أركان الإسلام، والترمذي رقم (٢٦١٢) في الإيمان: باب بني الإسلام على خمس، والنسائي (١٠٧/٨) في الإيمان: باب على كم بني الإسلام. من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.
(٣) يعني في الحديث القدسي.

إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ، يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي،
لِلصَّائِمِ فَرَحَتَانِ: فَرَحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرَحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ، وَلِخُلُوفٍ (١)
فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، الصَّوْمُ جُنَّةٌ (٢).

الرابع والعشرون من شعب الإيمان

الاعتكاف (٣)

لقوله تعالى: ﴿وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ
لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [البقرة: ١٢٥].

ولحديث عائشة في «الصحيحين» أن النبي ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ
الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّىٰ تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ
بَعْدِهِ (٤).

(١) الخُلُوفُ بالضم: تغير ريح الفم.

(٢) رواه البخاري (٨٨/٤ و٩٤) في الصوم: باب فضل الصوم، و(١٠١/٤) في الصوم:
باب هل يقول: إني صائم إذا شتم و٣١٠/١٠ في اللباس: باب ما يذكر في
المسك، و(٣٨٩/١٣) في التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾
و(٤٢٩/١٣) في التوحيد باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه. ومسلم رقم (١١٥١)
(١٦١) و(١٦٢) و(١٦٣) و(١٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ
لمسلم، وانظر «جامع الأصول» لابن الأثير ٤٥٣/٩ بتحقيقي وهو مرفق من حديثين.
(٣) الاعتكاف لغة: لزوم الشيء وحفظ النفس عليه، وشرعاً: اللبث في المسجد على
هيئة مخصوصة، وهذه السنة قد أضعافها أكثر المسلمين، مع أن النبي ﷺ دائم عليها
حتى توفاه الله. اللهم اهدنا ووقفنا للعمل بهذه السنة الشريفة.

(٤) رواه البخاري (٢٣٦/٤) في الاعتكاف: باب الاعتكاف في العشر الأواخر والاعتكاف
في المساجد كلها، ومسلم رقم (١١٧٢) (٥) في الاعتكاف: باب اعتكاف العشر
الأواخر من رمضان ورواه أيضاً أبو داود رقم (٢٤٦٢) في الصوم: باب الاعتكاف، =

ولما رُوِيَ عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ اعْتَكَفَ فُوقَ^(١) نَاقَةَ، فَكَأَنَّمَا
أَعْتَقَ نَسَمَةً أَوْ رَقَبَةً»^(٢).

الخامس والعشرون من شعب الإيمان

الحج

لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ
سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

وقوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا^(٣) وَعَلَى كُلِّ
ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾^(٤) [الحج: ٢٧].

وقوله تعالى: ﴿وَاتَّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

ولحديث ابن عمر رضي الله عنهما في «الصحيحين» «بُنِيَ
الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ

= والترمذي رقم (٧٩٠) في الصوم: باب في الاعتكاف، وأحمد في «المسند» (٩٢/٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(١) الفواق بضم الفاء وفتحها: وهو ما بين الحلبتين.

(٢) حديث «من اعتكف فواق ناقة فكأنما أعتق نسمة» قال الحافظ ابن حجر في «تلخيص الحبير» (٢٣١/٢): رواه العقيلي في «الضعفاء» من حديث أنس بن عبد الحميد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بلفظ «من رابط» بدل «اعتكف» وأنس بن عبد الحميد، منكر الحديث، وذكره الشيخ محمد بن السيد درويش الحوت في كتابه «حسن الأثر» صفحة (٢١٩) ولم يعزه لأحد، وقال في آخره: غريب.

(٣) رجال، جمع راجل، مثل صاحب وصحاب، والمعنى: يأتوك مشاة على أرجلهم.

(٤) أي من كل طريق بعيد، والفتح: المسلك.

وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ
الْبَيْتِ»^(١).

وحديث عمر رضي الله عنه في «صحيح مسلم»، قال: «بَيْنَمَا
نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ
مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ،
وَأَنَّ تَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ، وَتَعْتَمِرَ، وَتَغْتَسِلَ مِنْ
الْجَنَابَةِ، وَتَتِمَّ الْوُضُوءَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، قَالَ: فَإِنْ فَعَلْتُ هَذَا، فَأَنَا
مُسْلِمٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: صَدَقْتَ...». فذكر الحديث^(٢).

وروي عن أبي أمامة الباهلي^(٣) رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال:
«مَنْ لَمْ يَحْسِبْهُ مَرَضٌ أَوْ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ أَوْ سُلْطَانٌ جَائِرٌ، وَلَمْ يَحُجَّ فَلَيْمَتْ
إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا، وَإِنْ شَاءَ نَصْرَانِيًّا»^(٤).

(١) تقدم تخريجه ص (٥٤).

(٢) رواه بهذا اللفظ ابن خزيمة في «صحيحه» رقم (١) وابن حبان في «صحيحه» انظر
«موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان» للحافظ الهيثمي رقم (١٦) في الإيمان: باب في
قواعد الإيمان، وقد أخرجه مسلم في الإيمان رقم (٨) (٢) و (٣) ولم يذكر لفظه
وإنما ساق سنده وأحاله على ما قبله وليس فيه ذكر العمرة والغسل والوضوء. ورواه
أيضاً الدارقطني في «سننه» (٢/٢٨٢) وقال: إسناده صحيح ثابت، أخرجه مسلم بهذا
الإسناد، أقول: وهو حديث صحيح.

(٣) هو صُدِّي بن عجلان الباهلي، وهو من الصحابة الذين ماتوا بالشام توفي بحمص سنة
(٨١ هـ) وقد عاش أكثر من مئة سنة توفي النبي ﷺ وهو ابن ثلاثين سنة.

(٤) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/٣٣٤) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه،
وإسناده ضعيف.

ورواه بمعناه الترمذي رقم (٨١٢) في الحج: باب ما جاء في التغليب في ترك الحج
من حديث علي رضي الله عنه، وإسناده ضعيف أيضاً، وله طريق صحيحه إلا أنها
موقوفة على عمر رضي الله عنه رواها البيهقي في «سننه الكبرى» (٤/٣٣٤)، قال:
ليمت يهودياً أو نصرانياً يقولها ثلاثاً رجل مات ولم يحج وجد لذلك سعة. انظر «جامع
الأصول» لابن الأثير (٧/٣) بتحقيقي.

السَّادِسُ وَالْعُشْرُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ الجهاد

لقوله تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ [الحج: ٧٨].

وقوله تعالى: ﴿يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾
[المائدة: ٥٤].

وقوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ
غِلْظَةً﴾ [التوبة: ١٢٣].

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾
[الأنفال: ٦٥].

ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه في «الصحيحين»، سُئل
رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال: الإيمان بالله ورَسُولِهِ فقيل:
ثم ماذا؟ قال: «الجهاد في سبيل الله»، قيل: ثم ماذا؟ قال: «حج
مبرور»^(١).

وحديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما^(٢) في «صحيح

(١) رواه البخاري (٣٠٢/٣) في الحج: باب فضل الحج المبرور و(١٧٣/١) في الإيمان:
باب من قال إنَّ الإيمان هو العمل، ومسلم رقم (٨٣) في الإيمان: باب بيان كون
الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال. ورواه أيضاً الترمذي رقم (١٦٥٨) في فضائل
الجهاد: باب ما جاء في أي الأعمال أفضل، والنسائي (١١٣/٥) في الحج: باب
فضل الحج، وأحمد في «المسند» (٢٦٨/٢ و ٢٦٩ و ٢٨٧) من حديث أبي هريرة
رضي الله عنه.

(٢) ستأتي ترجمته صفحة (٦٠).

البخاري»، «لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا اللّٰهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»^(١).

السَّابِعُ وَالْعُشْرُونَ مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ

المرابطة في سبيل الله عز وجل^(٢)

لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

ولحديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه^(٣)، في «صحيح البخاري» «رِبَاطٌ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا،

(١) رواه البخاري (٨٥/٦) في الجهاد: باب كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار آخر القتال حتى تزول الشمس، و(١٠٩/٦) في الجهاد: باب لا تمنوا لقاء العدو، ورواه أيضاً مسلم رقم (١٧٤٢) في الجهاد: باب كراهية تمنى لقاء العدو والأمر بالصبر عند اللقاء، من حديث عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه. وفي آخره ثم قال: «اللهم منزل الكتاب، ومجري السحاب، وهازم الأحزاب، اهزمهم وانصرنا عليهم» قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري شرح صحيح البخاري» وفيه التنبيه على عظيم هذه النعم الثلاث، فإن بإنزال الكتاب حصلت النعمة الأخروية، وهي الإسلام، وبإجراء السحاب حصلت النعمة الدنيوية، وهي الرزق، وبهزيمة الأحزاب حصل حفظ نعمتين، وكأنه قال: اللهم كما أنعمت بعظيم نعمتين الأخروية والدنيوية وحفظتهما، فأبقهما. ورواه أيضاً أحمد في «المسند» (٣٥٣/٤ و ٣٥٤) وأبو داود رقم (٢٦٢٢) في الجهاد: باب في كراهية تمنى لقاء العدو.

(٢) المرابطة: الملازمة في نحور العدو وحفظ ثغور الإسلام وصيانتها عن دخول الأعداء إلى بلاد المسلمين.

(٣) هو سهل بن سعد الساعدي الأنصاري، من مشاهير أهل المدينة، عاش نحو مئة سنة له في كتب الحديث نحو (١٨٨) حديثاً، وهو آخر صحابي توفي بالمدينة المنورة سنة (٩١ هـ) رضي الله عنه.

وَمَوْضِعٌ سَوِّطٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا»^(١).

والمرابطة تُنزل من الجهاد والقتال مَنْزِلَةَ الاعتكافِ في المساجد من الصلاة، لأن المرابط يُقيم في وجه العدوِّ مثل قيامه متأهباً مستعداً له.

الثَّامِنُ وَالْعُشْرُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ الشُّبُهَاتُ لِلْعَدُوِّ وَتَرْكُ الْفِرَارِ مِنَ الرَّحْفِ

لقوله تعالى: ﴿ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا ﴾ [الأنفال: ٤٥].

وقوله تعالى: ﴿ إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ * وَمَنْ يُؤَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبْرَهُ، إِلَّا مَتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ، أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ، فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ، وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ، وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ [الأنفال: ١٥ و١٦].

وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ، إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ ﴾ الآيتين [الأنفال: ٦٥ - ٦٦].

ولحديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما^(٢) في «صحيح

(١) رواه البخاري (٦٤/٦) في الجهاد: باب فضل رباط يوم في سبيل الله، ورواه أيضاً أحمد في «المسند» (٤٣٣/٣ و٤٣٤) و(٣٣٠/٥) من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

(٢) هو عبد الله بن أبي أوفى واسمه علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي، له ولأبيه صحبة، شهد الحديبية، وروى أحاديث شهيرة، نزل الكوفة، وكان آخر من مات بها من الصحابة، يقال: مات سنة (٨٠ هـ) رضي الله عنه.

البخاري» «لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا اللّٰهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» (١).

التاسع والعشرون من شعب الإيمان

الخمس من المغنم إلى الإمام وعمله على الغانمين

لقوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا﴾ الآية [الأنفال: ٤١].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ، وَمَنْ يَغُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٦١].

ولحديث ابن عباس رضي الله عنهما في «الصحيحين» عن وفد عبد القيس (٢) «أمرُكم بأربع، وأنهاكم عن أربع، أمرُكم بالإيمان بالله وحده. أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس، وأنهاكم عن الحتم (٣)،

(١) تقدم تخريجه ص (٥٩).

(٢) قال النووي: الوفد: الجماعة المختارة للتقدم في لقي العظماء، واحدهم وafd، قال: ووفد عبد القيس المذكورون كانوا أربعة عشر والياً، كبيرهم الأشج، وهو المنذر بن عائذ.

(٣) الحتم: جزار مدهونة كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة. والدُّبَاء: القرع، واحدها دبأة. والبقير: أصل النخل ينقر وسطه، ثم ينبذ فيه التمر. والمزفت: إناء يطلّى بالزفت، وهو نوع من القار، ثم ينبذ فيه. وهذا النهي كان في أول الإسلام، ثم نسخ، لما أخرجه مسلم وغيره من حديث بريدة =

وَالدُّبَاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمُزْفِتِ. قَالَ: أَحْفَظُوهُنَّ وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ» (١).

الثلاثون من شعب الإيمان العقوب بوجبه التقرب إلى الله عز وجل

لقوله تعالى: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ * وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ * فَكُ
رَقَبَةً﴾ [البلد: ١١ - ١٣].

ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه في «الصححين»، «مَنْ أَعْتَقَ
رَقَبَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنْ أَعْضَائِهِ مِنَ النَّارِ، حَتَّى فَرَجَهُ
بِفَرَجِهِ» (٢).

= قال: قال رسول الله ﷺ: «كنت نهيتكم عن الأشربة إلا في ظروف الأدم، فاشربوا في
كل وعاء، غير أن لا تشربوا مسكراً». وفي الباب أحاديث مصرحة بنسخ ما قد كان
وقع منه ﷺ. وانظر «فتح الباري» (٥٠/١٠) ومسلم رقم (٩٧٧) في الجنائز.

(١) رواه البخاري (١٢٠/١ - ١٢٥) في الإيمان: باب أداء الخمس من الإيمان
و(١/١٦٦) في العلم باب تحريض النبي ﷺ وفد عبد القيس أن يحفظوا الإيمان
والعلم ويخبروا به من وراءهم، و(٦/٢) في مواقيت الصلاة، باب قول الله تعالى:
﴿مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمَشْرِكِينَ﴾ و(٣/٢١٠) في الزكاة،
الباب الأول، و(٦/١٤٦) في فرض الخمس: باب أداء الخمس من الإيمان،
و(٨/٦٧) في المغازي: باب وفد عبد القيس: ومسلم (١٧) في الإيمان: باب
الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين والدعاء إليه والسؤال عنه وحفظه
وتبليغه من لم يبلغه، ورواه أيضاً أبو داود رقم (٣٦٩٢) في الأشربة: باب في
الأوعية، والترمذي رقم (٢٦١٤) في الإيمان: باب ما جاء في إضافة الفرائض إلى
الإيمان، والنسائي (٨/١٢٠) في الإيمان: باب أداء الخمس، وأحمد في «المسند
(١/٢٢٨) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه البخاري (١١/٥١٩) في كفارات الإيمان: باب قول الله تعالى: ﴿أَوْ تَحْرِيرَ
رَقَبَةٍ﴾ وأي الرقاب أزكى. ومسلم رقم (١٥٠٩) (٢٢) و(٢٣) واللفظ له، ورواه أيضاً
بنحوه أحمد في «المسند» (٢/٤٢٠ و ٤٢٢ و ٤٤٧) من حديث أبي هريرة رضي الله
عنه. وفي البخاري «رقبة مسلمة» وفي مسلم «رقبة مؤمنة».

الحادي والثلاثون من شعب الإيمان الكفارات الواجبات بالجنائيات^(١)

وهي بالكتاب والسنة أربع كفارات: كفارة القتل، وكفارة الظهار، وكفارة اليمين، وكفارة المسيس في صوم رمضان، ومما يقرب منها ما يجب باسم الفدية، لأنها إما عن ذنب سبق، أو يراد به التقرب إلى الله تعالى بشيء، يعني إثر أمر قد وقع، ذنباً كان أو غير ذنب.

الثاني والثلاثون من شعب الإيمان الإيفاء بالعقود

لقوله تعالى: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: يعني ما أحل الله، وما حرم، وما فرض، وما حد في القرآن كله.

وقوله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان: ٧].

وقوله تعالى: ﴿وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩].

وقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ﴾ [التوبة: ٧٥].

وقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ، وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ الآية [النحل: ٩١].

(١) جمع كفارة وهي الخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة أي تسترها وتمحوها وتختلف باختلاف متعلقها. قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا، فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الفرقان: ٧٠].

ولحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في «صحيح البخاري»
«لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ»^(١).

وحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في «الصحيحين»
«أَرَبِعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصَلَةٌ مِنْهُنَّ، كَانَتْ فِيهِ خَصَلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدَّعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ»^(٢).

وحديث عقبه بن عامر الجهني^(٣) في «صحيح مسلم» «إِنَّ أَحَقَّ الشُّرُوطِ أَنْ يُوفَى بِهِ»^(٤) «مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ»^(٥).

-
- (١) أقول: لم يروه البخاري بهذا اللفظ من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه كما ذكر المؤلف، وإنما هو بهذا اللفظ عند مسلم رقم (١٧٣٦) (١٢) و (١٣) في الجهاد والسير: باب تحريم الغدر، ولفظه عند البخاري من حديث ابن مسعود وأنس بن مالك رضي الله عنهما (٢٠٢/٦) في الجزية: باب إثم الغادر للبر والفاجر «لكل غادر لواء يوم القيامة، قال أحدهما يُنصب، وقال الآخر: يُرى يوم القيامة يعرف به» وهو عند البخاري (٤٦٤/١٠) من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما بلفظ: «إِنَّ الْغَادِرَ يَرْفَعُ لَهُ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ» وهو كذلك عند مسلم رقم (١٧٣٥) (١٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.
- (٢) رواه البخاري (٨٤/١) في الإيمان: باب علامات المنافق، و (٧٧/٥) في المظالم: باب وإذا خاصم فجر، و (٢٠٠/٦) في فرض الخمس: باب إثم من عاهد ثم غدر، ومسلم رقم (٥٨) في الإيمان: باب بيان خصال المنافق.
- (٣) هو عقبه بن عامر الجهني، أمير من الصحابة، حضر فتح مصر مع عمرو بن العاص وكان شجاعاً فقيهاً شاعراً قارئاً من الرماة، توفي بمصر سنة (٥٨ هـ) رضي الله عنه.
- (٤) وهذا محمول على شروط لا تنافي مقتضى النكاح، بل تكون من مقتضياته ومقاصده، كاشتراط العشرة بالمعروف والإنفاق عليها وكسوتها وسكنائها بالمعروف، وأن لا يقصر في شيء من حقوقها، وأنها لا تخرج من بيته إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه، ولا تتصرف في متاعه إلا برضاه، ونحو ذلك.
- (٥) أقول: لم يروه مسلم فقط كما ذكر المؤلف رحمه الله، بل هو عند البخاري ومسلم =

الثَّالِثُ وَالثَّلَاثُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ تعديد نعم الله عز وجل وما يجب من شكرها^(١)

لقوله تعالى: ﴿ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ [الإسراء: ١١١].

وقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ تَعْدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا ﴾ [النحل: ١٨].

وقوله تعالى: ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ [الضحى: ١١].

وقوله تعالى: ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾

[البقرة: ١٥٢].

وغير ذلك مما من الله تعالى على عباده وذكرهم بها في كتابه.

ولحديث أبي ذر رضي الله عنه في «صحيح البخاري» قال: كان رسول الله ﷺ إذا أخذ مضجعه من الليل قال: «بِاسْمِكَ أُمُوتُ وَأَحْيَا»، وإذا استيقظ قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانِي بَعْدَمَا أَمَاتَنِي، وَإِلَيْهِ الشُّعُورُ»^(٢).

= رواه البخاري (٢٣٧/٥) في الشروط: باب الشروط في المهر عند عقدة النكاح بلفظ «أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج» و(١٨٨/٩) في النكاح: باب الشروط في النكاح بلفظ و«أحق ما أوفيتم من الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج» ورواه مسلم رقم (١٤١٨) في النكاح: باب الوفاء بالشروط في النكاح بلفظ «إن أحق الشروط أن يوفى به ما استحللتم به الفروج» من حديث عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه، وانظر «عمدة الأحكام» للمقدسي صفحة (٢٠٩) طبع دار المأمون للتراث بدمشق، بتحقيق ولدي محمود الأرنؤوط.

(١) في النسخ المطبوعة: «تعديد نعم الله» وما أثبتته من مخطوطة «شعب الإيمان».

(٢) رواه البخاري (١١١/١١) في الدعوات: باب ما يقول إذا أصبح، و(٣٢١/١٣) في التوحيد: باب السؤال بأسماء الله تعالى، من حديث أبي ذر رضي الله عنه، ورواه البخاري (٩٦/١١ و٩٧) في الدعوات: باب ما يقول إذا نام و(٩٨/١١) في =

وحديث صُهَيْبِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» «عَجَبًا لِأَمْرِ
الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ
سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»^(١).

وبه قال البيهقي. قال: أنا الحافظ أبو عبد الله، قال: أنشدني أبو
عبد الله بن أبي ذهل، قال: أنشد أبو الحسن الكندي القاضي:

إِذَا كُنْتَ فِي نِعْمَةٍ فَارْعَهَا
فَإِنَّ الْمَعَاصِيَ تُزِيلُ النِّعَمَ

قال: أخبرنا أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ، قال: سمعتُ الحسين بن
يوسف القزويني، قال: سمعت أبا بكر أحمد بن إسحاق، قال: سمعت
الجُنَيْدَ، قال سمعت السَّرِيَّ يَقُولُ: الشُّكْرُ نِعْمَةٌ، وَالشُّكْرُ عَلَى النِّعَمِ
نِعْمَةٌ، إِلَى أَنْ لَا يَتَنَاهَى الشُّكْرَ إِلَى قَرَارِ.

وقد قال الإمام الشافعي رحمه الله في أول كتاب «الرسالة»^(٢):

= الدعوات: باب وضع اليد تحت الخد اليمنى و(١١١/١١) في الدعوات: باب ما
يقول إذا أصبح، و(٣٢١/١٣) في التوحيد: باب السؤال بأسماء الله تعالى، من
حديث حذيفة رضي الله عنه. ورواه مسلم من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه
رقم (٢٧١١) في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار: باب ما يقول عند النوم وأخذ
المضجع.

(١) رواه مسلم رقم (٢٩٩٩) في الزهد والرفائق: باب المؤمن أمره كله خير، ورواه أيضا
أحمد في «المسند» (٣٣٢/٤ و ٣٣٣) و(١٥/٦ و ١٦) من حديث صهيب رضي الله
عنه.

(٢) «الرسالة» للشافعي ص (٧-٨) بتحقيق العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله
تعالى، وقد أورد المؤلف كلامه بالمعنى.

الحمد لله الذي لا يؤدّي شُكْرُ نِعْمَةٍ مِنْ نِعْمِهِ إِلَّا بِنِعْمَةٍ مِنْهُ، تُوجِبُ عَلَى
مُؤَدِّي ذَلِكَ الشُّكْرَ.

وبه أنا البيهقي قال: أنبأنا أبو القاسم^(١)، أنبأ أحمد بن
سَلْمَانَ^(٢)، أنا ابن أبي الدنيا... إلخ.
قال: فأنشدنا محمود الورّاق^(٣):

لَئِنْ كَانَ شُكْرِي نِعْمَةً اللَّهُ نِعْمَةً
عَلَيَّ لَهُ فِي مِثْلِهَا يَجِبُ الشُّكْرُ
فَكَيْفَ يَصِحُّ^(٤) الشُّكْرُ إِلَّا بِفَضْلِهِ
وَإِنْ طَالَتِ الْأَيَّامُ وَاتَّصَلَ الْعُمُرُ
إِذَا مَسَّ بِالسَّرَّاءِ عَمَّ سُرُورُهَا
وَإِنْ مَسَّ بِالضَّرَّاءِ أَعْقَبَهَا الْأَجْرُ
وَمَا مِنْهُمَا إِلَّا لَهُ فِيهِ مِنَّةٌ
تَضِيقُ بِهَا الْأَوْهَامُ وَالْبَرُّ وَالْبَحْرُ^(٥)

وأخبرنا من غير رواية البيهقي جماعة بيتين فقط:

(١) هو أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله الحُرْفِي، بغدادِي، من المشتغلين بالحديث،
توفي رحمه الله سنة (٤٢٣ هـ).

(٢) في جميع النسخ المطبوعة: أحمد بن سليمان وهو خطأ، والصواب ما أثبتته، وهو
أحمد بن سلمان بن النجاد أبو بكر، وهو الذي يروي عن ابن أبي الدنيا، وعنه أبو
القاسم الحُرْفِي عبد الرحمن بن عبيد الله.

(٣) هو محمود بن حسن الورّاق، شاعر، أكثر شعره في المواعظ والحكم، روى عنه ابن
أبي الدنيا، توفي رحمه الله نحو سنة (٢٢٥ هـ).

(٤) في بعض الروايات: (فكيف بلوغ).

(٥) انظر كتاب «الشكر» لابن أبي الدنيا صفحة (١٠٤) طبع دار ابن كثير.

إِذَا كَانَ شُكْرِي نِعْمَةَ اللَّهِ نِعْمَةً
عَلَيَّ لَهُ فِي مِثْلِهَا يَجِبُ الشُّكْرُ
فَمَا لِي عُدْرٌ غَيْرَ أَنِّي مُقَصِّرٌ
وَعُدْرِي إِقْرَارِي بِأَنْ لَيْسَ لِي عُدْرٌ

الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ حِفْظُ النَّاسِ عَمَّا لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ

ويدخل فيه الكذب^(١)، والغيبة، والنميمة، والفحش. إذ القرآن
والسنة مشحونان بذلك.

كقوله تعالى: ﴿وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥].
وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ
الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾
[الإسراء: ٣٦].

(١) قال البيهقي: والكذب مراتب، فأعلاها في القبح والتحريم الكذب على الله عزَّ
وجل، ثم على نبيه صلى الله عليه وآله وسلم، ثم كذب المرء على عينيه وعلى لسانه
وسائر جوارحه، وكذبه على والديه، ثم كذبه على الأقرب فالأقرب من المسلمين،
وأغلظ ذلك كله ما يضر به أحداً في نفسه وماله وأهله أو ولده. ثم الكذب الموبق
باليمين أغلظ من الكذب المتجرد عن اليمين، ويتلو الكذب في الكراهة الملق
والإفراط في مدح الرجل، وأقبح من ذلك ما كان في وجهه، ويتلوه الخوض فيما
لا يعني ولا يرجع إلى الخائض فيه من نفع، ولا يعود عليه من السكوت ضرر، ويتلوه هذه
كثرة الكلام وإطالته مع الاكتفاء ببعضه، وترديده وتكريره مع الاستغناء بالمرة الواحدة
منه. اهـ. وقد وردت أحاديث كثيرة في قبح الكذب، وأنه مجانب للإيمان، وأكثر
ما يكون في السوق والتجار.

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصُّدُقِ إِذْ جَاءَهُ﴾ [الزمر: ٣٢] .

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصُّدُقِ وَصَدَّقَ بِهِ أَوْلِيكَ هُمْ الْمُتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٣٢] .

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦] .

ولحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، في «الصحيحين»
«إِنَّ الصُّدُقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَصُدُقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا»^(١).

وحديث سهل بن سعد رضي الله عنه في «صحيح مسلم» «مَنْ يَضْمَنْ»^(٢)

(١) رواه البخاري (٤٢٣/١٠) في الأدب: باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ وما ينهى عن الكذب، ومسلم رقم (٢٦٠٧) في البر والصلة والآداب: باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله، ورواه أيضاً «الموطأ» (٩٨٩/٢) في الكلام: باب ما جاء في الصدق والكذب، وأبو داود رقم (٤٩٨٩) في الأدب: باب في التشديد في الكذب، والترمذي رقم (١٩٧٢) في البر: باب ما جاء في الصدق والكذب، وأحمد في «المسند» (٣٨٤/١ و ٤٣٢) من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) الضمان بمعنى الوفاء بترك المعصية، فأطلق وأريد لازمه، وهو أداء الحق الذي عليه، قال في «الفتح»: والمعنى من أدى الحق الذي على لسانه من النطق بما يجب عليه، أو الصمت عما لا يعنيه، وأدى الحق الذي على فرجه من وضعه في الحلال وكفّه عن الحرام اهـ.

لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَمَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ، أُضْمِنَ لَهُ الْجَنَّةَ» (١).

وحديث أبي شريح الخزاعي فيه أيضاً «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ» (٢).

الْحَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ

الْأَمَانَاتُ، وَمَا يَجِبُ فِيهَا مِنْ دَائِمِهَا إِلَى أَهْلِهَا

لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾
[النساء: ٥٨].

وقوله تعالى: ﴿فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُتِمِنَ أَمَانَتَهُ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

= «وما بين لحييه» هما العظمان اللذان في جانبي الفم. والمراد بما بينهما اللسان وما
يتأتى به النطق، و«ما بين الفخذين» الفرج.

فالحديث دلٌّ على أن أعظم البلاء على المرء في الدنيا لسانه وفرجه، فمن وقى
شدهما وقى أعظم الشر.

(١) أقول: لم يروه مسلم كما ذكر المؤلف رحمه الله، وإنما هو من رواية البخاري
(٢٦٤/١١ و ٢٦٥) في الرقاق: باب حفظ اللسان، من حديث سهل بن سعد رضي
الله عنه.

(٢) أقول: لم يروه مسلم فقط كما ذكر المؤلف رحمه الله، وإنما رواه البخاري ومسلم
من حديث أبي شريح الخزاعي رضي الله عنه، رواه البخاري (٣٧٣/١٠) في الأدب:
باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، و(٢٦٥/١١) في الرقاق: باب
حفظ اللسان، ومسلم رقم (٤٨) في الإيمان: باب الحث على إكرام الجار والضيف،
وأحمد في «المسند» (٣١/٤) و(٣٨٤/٦ و ٣٨٥) ورواه البخاري ومسلم في
«صحيحهما» أيضاً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. انظر «فتح الباري»
(٣٧٣/١٠ و ٤٤٢) و(٢٦٥/١١) ومسلم رقم (٤٧).

ولحديث أبي هريرة «أَدُّ الْأَمَانَةَ^(١) إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ»^(٢).

ولحديثه في «الصحيحين» «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ، إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا ائْتَمَنَ خَانَ»^(٣).

(١) الأمانة تأتي بمعاني كثيرة، منها الطاعة والعبادة والوديعة والثقة والأمان، ولا مانع من إرادة الجميع هنا، وقد عظم الشارع أمر الأمانة ووردت أحاديث كثيرة في هذا الباب.

وقوله: «ولا تخن من خانك» فيه إشارة إلى مزايا هذا الدين وبيان لطائفه، وهو أن الإنسان لا يقابل من أساء إليه بالمثل بل يعفو ويصفح ويتناسى ذلك.

(٢) رواه أبو داود رقم (٣٥٣٥) في البيوع والإجازات: باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده، والترمذي رقم (١٢٦٤) في البيوع: باب رقم (٣٨)، والدارمي (٢/٢٦٤) في البيوع: باب في أداء الأمانة واجتناب الخيانة، والحاكم في «المستدرک» (٢/٤٦) في البيوع: باب أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك، وصححه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وهو حديث صحيح بطرقه وشواهده، وله شاهد من حديث أنس رضي الله عنه عند الدارقطني والضياء المقدسي، والحاكم (١/٤٦)، ومن حديث أبي أمامة رضي الله عنه عند الطبراني في «الكبير»، ومن حديث أبي بن كعب رضي الله عنه عند الدارقطني.

(٣) ليس هو في «الصحيحين» بهذا اللفظ كما ذكر المؤلف، وإنما هو بهذا اللفظ عند أحمد في «المسند» (٢/٥٣٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه مسلم رقم (٥٩) (١٠٩) و(١١٠) في الإيمان: باب بيان خصال المنافق، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، بلفظ «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان، وإن صام وصلّى وزعم أنه مسلم» وجملة «وإن صام وصلّى وزعم أنه مسلم» ليست عند البخاري، وإنما هي عند البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه (١/٨٣ و ٨٤) في الإيمان: باب علامات المنافق و(٥/٢٨٢) و(١٠/٤٢٢) بلفظ «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان».

ورواه أيضاً أبو يعلى الموصلي في «مسنده» من حديث أنس رضي الله عنه بلفظ =

السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ تَحْرِيمُ قَتْلِ النُّفُوسِ وَالْجَنَائِيَّاتِ عَلَيْهَا

لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ الآية [النساء: ٩٣].

ولقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ... ﴾ الآيات [النساء: ٢٩ - ٣٢].

ولحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في «الصحيحين»
«قَتَالَ الْمُسْلِمِ كُفْرًا وَسَبَابُهُ»^(١) فَسُوقٌ ﴿٢﴾.

= «ثلاث من كن فيه فهو منافق، وإن صام وصلى وقال: إني مسلم» ورواه رُستة - وهو لقب عبد الرحمن بن عمر بن يزيد بن كثير الزهري أبو الحسن الأصبهاني الأزرق - في كتاب «الإيمان» له، وأبو الشيخ الأصبهاني في كتابه «التوبيخ» من حديث أنس رضي الله عنه بلفظ «ثلاث من كن فيه فهو منافق - وإن صام وصلى وحج واعتمر وقال: إني مسلم - إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اتّمن خان» وهو صحيح ما عدا زيادة «حج واعتمر». ورواه النسائي من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (١١٧/٨) بلفظ «ثلاث من كن فيه فهو منافق: إذا حدث كذب، وإذا اتّمن خان، وإذا وعد أخلف، فمن كانت فيه واحدة منهن، لم تزل فيه خصلة من النفاق حتى يتركها» وإسناده صحيح.

(١) السَّبَابُ بكسر السين وفتح الباء بمعنى السب وهو الشتم والتكلم في عرض الإنسان بما يعيبه. والفسوق: الفجور والخروج عن الحق، والترك لأمر الله تعالى، والقتال: المقاتلة والمخاصمة. والكفر: كفران النعم، لا الخروج عن الملة والدين، لأنّ الإجماع من أهل السنة منعقد على أن المؤمن لا يكفر بالقتال ولا بفعل معصية أخرى غير الشرك واستحلال المحرم المعلوم بالضرورة من الدين، وإنما أطلق عليه الكفر مبالغة في التحذير.

(٢) رواه البخاري (١٠٣/١) في الإيمان: باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر (٣٨٧/١٠) في الأدب: باب ما ينهى من السباب واللعن (٢٢/١٣) في =

وحديثه في «صحيح البخاري» «أَوَّلُ مَا يُقْضَىٰ بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ فِي الدَّمَاءِ»^(١) «(٢)».

ولحديث ابن عمر رضي الله عنهما في «الصحيحين» «لَا يَزَالُ
الْمُسْلِمُ فِي فَسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصَبَّ دَمًا حَرَامًا»^(٣).

= الفتن: باب قول النبي ﷺ: لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض.
ومسلم رقم (٦٤) في الإيمان: باب بيان قول النبي ﷺ: سبب المسلم فسوق وقتاله
كفر، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بلفظ «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ وَقِتَالُهُ
كُفْرٌ».

(١) يعني أن أول القضايا القضاء في الدماء، أو أول ما يقضى فيه الأمر الكائن في الدماء،
وهذا لا يعارض ما رواه أبو هريرة مرفوعاً «إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلواته»
لأن الأول محمول على ما يتعلق بمعاملات الخلق، والثاني فيما يتعلق بعبادة الخالق.
وفي الحديث تعظيم أمر الدم لأن البداءة إنما تكون بالأهم، والذنب يعظم بحسب
عظم المفسدة وتقويت المصلحة، وإعدام البنية الإنسانية غاية في ذلك.

(٢) رواه البخاري (٣٤٣/١١) في الرقاق: باب القصاص يوم القيامة، و(١٦٦/١٢) في
الديات: الباب الأول من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بلفظ «أول ما يقضى
بين الناس بالدماء» أو «في الدماء». ورواه أيضاً مسلم رقم (١٦٧٨) في القسامة: باب
المجازاة بالدماء في الآخرة، وأنها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة من حديث
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بلفظ «أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في
الدماء». واللفظ الذي ذكره المؤلف رحمه الله تعالى، هو لفظ مسلم، ولم يعزه إليه،
ولفظ البخاري ليس فيه جملة «يوم القيامة». ورواه أيضاً الترمذي رقم (١٣٩٦) في
الديات: باب الحكم في الدماء، والنسائي (٨٣/٧) في تحريم الدم: باب تعظيم
الدم، وأحمد في «المسند» (٣٨٨/١) و٤٤١ و٤٤٢).

(٣) أقول: ليس الحديث في «الصحيحين» كما ذكر المؤلف رحمه الله، وإنما هو عند البخاري
فقط، رواه البخاري (١٦٥/١٢) في الديات: الباب الأول من حديث عبد الله بن
عمر بن الخطاب رضي الله عنهما بلفظ «لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم
يصب دماً حراماً» ورواه أيضاً أحمد في «المسند» (٩٤/٢) من حديث عبد الله بن
عمر بن الخطاب رضي الله عنهما بلفظ «لن يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب
دماً حراماً».

السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ تَحْرِيمُ الْفُرُوجِ وَمَا يَجِبُ فِيهَا مِنَ التَّعَفُّفِ

لقوله تعالى: ﴿ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ﴾ [النور: ٣١].

وقوله تعالى: ﴿ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ [النور: ٣٢].

وقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴾ [المؤمنون: ٥]،
و [المعارج: ٢٩].

وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾
[الإسراء: ٣٢].

ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه في «الصححين»، «لَا يَزْنِي
الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(١)، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ
مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً ذَاتَ
شَرَفٍ يَرْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(٢).

(١) قال النووي: هذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه. فالقول الصحيح
الذي قاله المحققون أن معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان،
وهذه من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء ويراد نفي كماله، كما يقال: لا علم إلا
ما نفع، ولا عيش إلا عيش الآخرة.

(٢) رواه البخاري (٨٦/٥) في المظالم: باب النهي بغير إذن صاحبه، و (٢٨/١٠) في
الأشربة: الباب الأول، و (٥٠/١٢) في الحدود: باب الزنا وشرب الخمر،
و (١٠١/١٢) في الحدود: باب إثم الزناة وقول الله تعالى: ﴿ وَلَا يَزْنُونَ ﴾ ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا
الزَّانَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ ومسلم رقم (٥٧) في الإيمان: باب بيان نقصان
الإيمان بالمعاصي، وأبو داود رقم (٤٦٨٩) في السنة: باب الدليل على زيادة الإيمان
ونقصانه، والترمذي رقم (٢٦٢٧) في الإيمان: باب ما جاء لا يزني الزاني وهو =

الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ قَبْضُ الْيَدِ عَنِ الْأَمْوَالِ

ويدخل فيها تحريم السرقة، وقطع الطريق، وأكل الرُّشَا^(١)، وأكل ما لا يستحقه شرعاً.

لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨].

وقوله تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً * وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكَلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء: ١٦٠ - ١٦١].

وقوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١].

وقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ﴾ [الإسراء: ٣٥].

ولحديث عبد الرحمن بن أبي بكرة^(٢) في «الصحيحين» عن أبيه رضي الله عنهما، قال: خَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى، فَقَالَ: «إِنَّ دَمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ...» الحديث^(٣).

= مؤمن، والنسائي (٦٤/٨) في السارق: باب تعظيم السرقة، وأحمد في «المسند» (٣١٧/٢ و ٣٨٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ورواه البخاري (٧١/١٢) في الحدود: باب السارق حين يسرق، و(١٠١/١٢) في الحدود: باب إثم الزناة، من حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنهما.

(١) في النسخ المطبوعة: «الربا»، وما أثبتته من «شعب الإيمان».

(٢) هو عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه أبي بكرة نفيح بن الحارث الثقفي، من أعيان التابعين. توفي بالبصرة سنة (٩٦) هـ.

(٣) رواه البخاري (١٤٥/١ و ١٤٦) في العلم: باب قول النبي ﷺ: رب مبلغ أوعى من سامع و(٤٥٩/٣) في الحج: باب الخطبة أيام منى، و(٢٣/١٣) في الفتن: باب =

التاسع والثلاثون من شعب الإيمان وجوب التورع في المطاعم والمشارب والاجتناب عما لا يحل منها

لقوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ ﴾ الآية [المائدة: ٣] .

وقوله تعالى: ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً، أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا، أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ - فَإِنَّهُ رِجْسٌ - أَوْ فِسْقًا ^(١) أَهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ [الأنعام: ١٤٥] .

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ ^(٢) وَالْمَيْسِرُ ^(٣) وَالْأَنْصَابُ ^(٤) وَالْأَزْلَامُ ^(٥) رِجْسٌ ^(٦) مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ ﴾ الآيات [المائدة: ٩٠ - ٩٢] .

= قول النبي ﷺ: لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض، ومسلم رقم (١٦٧٩) في القسامة: باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه أبي بكر رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر، فقال: أتدرون أي يوم هذا؟... الحديث، ورواه البخاري (٤٥٧/٣ و ٤٥٨) في الحج: باب الخطبة أيام منى، من حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم النحر فقال: يا أيها الناس: أي يوم هذا... الحديث، ورواه البخاري (٤٥٩/٣) في الحج، باب الخطبة أيام منى، من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ بمنى: أتدرون أي يوم هذا... الحديث.

(١) أي أو أن يكون المأكول فسقاً.

(٢) الخمر: كل ما يخامر العقل من أي شراب كان.

(٣) وهو القمار.

(٤) الأنصاب: أصنام تنصب فتعبد من دون الله، أو حجارة كان يذبحون عليها.

(٥) الأزلام: قداح، واحدها زلم، كانوا إذا أرادوا غدواً أو رواحاً كتبوا في قدهين في أحدهما: أمرني ربي، وفي الآخر: نهاني ربي، ثم يضربون بهما، فأيهما خرج عملا، وهو كالقمار.

(٦) رجس، قال ابن عباس: سخط.

وقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾
الآية [البقرة: ٢١٩] فأثبت فيها الإثم.

وقال في آية أخرى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا
وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٣٣]. فحرّم الإثم نصاً.

ويقال: إن الإثم اسم من أسماء الخمر، وينشده:

شَرِبْتُ الْإِثْمَ حَتَّى ضَلَّ عَقْلِي
كَذَاكَ الْإِثْمُ يَذْهَبُ بِالْعُقُولِ

ولحديث عائشة رضي الله عنها^(١) في «الصحيحين» سُئِلَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ^(٢) فَقَالَ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ»^(٣).

وحديث ابن عمر رضي الله عنهما في «صحيح مسلم» «كُلُّ مُسْكِرٍ
خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ»^(٤).

(١) عائشة رضي الله عنها، زوج رسول الله ﷺ وبنت أبي بكر الصديق رضي الله
عنهما، روت عن رسول الله ﷺ (٢٢١٠) حديثاً، توفيت بالمدينة المنورة سنة
(٥٨) هـ رضي الله عنها.

(٢) البِتْعُ بكسر فسكون، وقد تحرك التاء: نبيذ العسل وكان أهل اليمن يشربونه.

(٣) رواه البخاري (٣٥/١٠) في الأشربة: باب الخمر من العسل وهو البتع، ومسلم رقم
(٢٠٠١) في الأشربة: باب بيان أن كل مسكر خمر، وأن كل خمر حرام، و«الموطأ»
(٨٤٥/٢) في الأشربة: باب تحريم الخمر، وأبو داود رقم (٣٦٨٢) و(٣٦٨٧) في
الأشربة: باب النهي عن المسكر، والترمذي رقم (١٨٦٤) و(١٨٦٧) في الأشربة:
باب ما جاء أن كل مسكر حرام، وباب ما أسكر كثيره فقليله حرام، والنسائي
(٢٩٨/٨) في الأشربة: باب تحريم كل شراب أسكر، وابن ماجه رقم (٣٣٨٦) في
الأشربة: باب كل مسكر حرام، وأحمد في «المسند» (٩٦/٦ و ١٩٠ و ٢٢٦) من
حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤) رواه مسلم رقم (٢٠٠٣) في الأشربة: باب بيان أن كل مسكر خمر، وأن كل خمر =

وحديثه في «الصحيحين» «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ»^(١).

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه «فيهما» «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِإِيْلِيَاءَ^(٢) بِقَدْحَيْنِ [مِنْ] خَمْرٍ وَلَبْنٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا، ثُمَّ أَخَذَ اللَّبْنَ، فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ، لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ لَعَوْتُ أُمَّتَكَ»^(٣).

ولحديثه «فيهما» «وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ الشَّارِبُ حِينَ يَشْرُبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ...» الحديث^(٤).

وبه أنا البيهقي بإسناده عن الحسن^(٥)، قال: جاء رجل بنبيذ إلى

= حرام من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، بلفظ «كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام» وأحمد في «المسند» (١٦/٢ و ٢٩ و ٣١ و ٩٨).

(١) رواه البخاري (٢٥/١٠ و ٢٦) في الأشربة: الباب الأول، ومسلم رقم (٢٠٠٣) (٧٣) و(٧٦) و(٧٧) و(٧٨) من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما. وخمر الآخرة لا تسكر، وإنما هي شراب لذيذ ليس فيها كحول، قال تعالى: ﴿يَطَافُ عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ، بِيضَاءَ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ، لَا فِيهَا غَوْلٌ، وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنْزَفُونَ﴾ [الصافات: ٤٥ - ٤٧] أي لا تذهب عقولهم، ولا يصيبهم صداع منها.

(٢) اسم بيت المقدس، انظر «معجم البلدان» لياقوت (٢٩٣/١).

(٣) رواه البخاري (٢٧/١٠) في الأشربة: الباب الأول، و ٣٠٧/٦ في أحاديث الأنبياء: باب وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه و(٣٤٨/٦ و ٣٤٩) في أحاديث الأنبياء: باب قول الله تعالى: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ﴾ و(٢٩٧/٨) في تفسير ﴿سورة الإسراء﴾، ومسلم رقم (٢٠٠٩) (٩٢) في الأشربة، باب جواز شرب اللبن، وفي الإيمان رقم (١٦٨) باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات وفرض الصلوات، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) قطعة من الحديث تقدم تخريجه ص (٧٤).

(٥) إذا أطلق الحسن، فهو الحسن البصري، واسمه الحسن بن أبي الحسن، واسم أبي الحسن =

أحبُّ خلق الله إليه حتى أفسده، يعني العقل.

وقيل لبعض العرب: لِمَ لَا تشرب النبيذ؟ فقال: والله ما أرضى عقلي صحيحاً، فكيف أدخل إليه ما يفسده.

وعن الحَكَم بن هشام أنه قال لابن له: يَا بُنَيَّ إياك والنبيذ، فإنه قيءٌ في شِدْقِكَ، وَسَلِّحْ عَلَى عَقَبِكَ^(١)، وَحَدِّ فِي ظَهْرِكَ، وَتَكُونُ ضُحْكَةً للصبيان، وَأَسِيرًا لِلدِّيَّانِ^(٢).

وعن بعض الحكماء أنه قال لابنه: يَا بُنَيَّ ما يدعوك إلى النبيذ؟ قال: يَهْضِمُ طعامي، قال: والله [يا] بني هو لِدِينِكَ أهضم.

وعن عبد الله بن إدريس:

كُلُّ شَرَابٍ مُسْكِرٌ كَثِيرُهُ
مِنَ تَمْرَةٍ أَوْ عِنَبٍ عَصِيرُهُ
فَإِنَّهُ مُحَرَّمٌ يَسِيرُهُ
إِنِّي لَكُمْ مِنْ شَرِّهِ نَذِيرُهُ

وعن أبي بكر بن أبي الدنيا^(٣) أنه أنشده أبوه:

وَإِذَا النَّبِيذُ عَلَى النَّبِيذِ شَرِبْتَهُ
أَزْرَى بِدِينِكَ مَعَ ذَهَابِ الدَّرْهِمِ

وأنشدنا الحسين بن عبد الرحمن:

= يسار، من كبار التابعين، أبو سعيد، توفي بالبصرة سنة (١١٠ هـ) رحمه الله.

(١) أي تغوط على عقبك، يقال: سَلَحَ الرجل يسلح مسلحاً، والسلاح: النجو الرقيق.

(٢) أي هو موقوف عند الله تعالى بشره للخمر يوم القيامة.

(٣) هو عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي أبو بكر من

الحفاظ، مكث من التصنيف، مولده ووفاته ببغداد، توفي رحمه الله سنة (٢٨١ هـ).

أرى كُلَّ قَوْمٍ يَحْفَظُونَ حَرِيمَهُمْ
وَلَيْسَ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ حَرِيمٌ
إِذَا جِئْتَهُمْ حَيْوُكُ الْفَأِ وَرَحِبُوا
وَإِنْ غِبتَ عَنْهُمْ سَاعَةً فَدَمِيمٌ
أخاهم إِذَا مَا دَارَتِ الْكَأْسُ بَيْنَهُمْ
وَكُلُّهُمْ رِثٌ الْوِصَالِ سَوْمٌ
فَهَذَا ثَنَائِي لَمْ أَقُلْ بِجَهَالَةٍ
وَلَكِنْ بِحَالِ الْفَاسِقِينَ عَلِيمٌ

[و] في «صحيح مسلم» وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه
«أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ^(١) لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ
الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ
وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١].

وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ
وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ عَلَيْهِ تَعْبُدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٢]. ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ
يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَتِ أَعْيُرَهُ، يُمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ! يَا رَبِّ!
وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَغَدِي بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى
يُسْتَجَابُ لَهُ؟^(٢).

(١) الطيب هنا معناه: الطاهر، أي إن الله تعالى مقدس منزّه عن النقائص والعيوب كلها،
لا يقبل من الأعمال إلا ما كان طيباً طاهراً من المفسدات والخبائث كلها، كالرياء
والعجب، ولا من الأموال إلا ما كان حلالاً، وقد بين المولى جلّ وعلا أن الرسل
وأمرهم مأمورون بالأكل من الطيبات التي هي الحلال، وبالعَمَلِ الصالح.

(٢) رواه مسلم رقم (١٠١٥) في الزكاة: باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها،
ورواه أيضاً الترمذي رقم (٢٩٩٢) في التفسير: باب ومن سورة البقرة، وأحمد في
«المسند» (٣٢٨/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ.

وفي «الصحيحين» من حديث النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «إِنَّ الْحَلَالَ^(١) بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيِّنَ ذَلِكَ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِعَرَضِهِ وَدِينِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرَعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، وَحِمَى اللَّهِ فِي الْأَرْضِ مَحَارِمُهُ»^(٢).

وفي «الصحيحين» من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ «إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَيَّ فِرَاشِي أَوْ فِي بَيْتِي، فَأَرْفَعُهَا لِأَكْلِهَا، ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ فَأَلْقِيهَا»^(٣).

(١) الشارع إن نص على طلب الشيء مع الوعيد على تركه، فالحلل البين، وإن نص على تركه مع الوعيد على فعله، فالحرام البين. وإن لم ينص على واحد منهما، فالمشبه، وينبغي اجتنابه، والمعنى إنَّ الحلل المحض بين لا اشتباه فيه، وكذلك الحرام المحض، ولكن بين الأمرين أمور تشبهه على كثير من الناس هل هي من الحلل أم من الحرام. وأمَّا الراسخون في العلم فلا يشبهه عليهم ذلك.

(٢) رواه البخاري (١١٧/١ - ١١٩) في الإيمان: باب فضل من استبرأ لدينه، و(٢٤٩/٤) في البيوع: باب الحلل بين والحرام بين وبينهما مشتبهات، ومسلم رقم (١٥٩٩) في المساقاة: باب أخذ الحلل وترك الشبهات، وأبو داود رقم (٣٣٢٩) و(٣٣٣٠): باب في اجتناب الشبهات، والترمذي رقم (١٢٠٥) في البيوع: باب ما جاء في ترك الشبهات، والنسائي (٢٤١/٧) في البيوع، باب اجتناب الشبهات في الكسب، وابن ماجه رقم (٣٩٨٤). في الفتن: باب الوقوف عند الشبهات، وأحمد في «المسند» (٢٦٧/٤) و٢٦٩ و٢٧١ و٢٧٥) من حديث النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعاً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في «جامع العلوم والحكم» صفحة (٦٣): وقد روي عن النبي ﷺ من حديث ابن عمر، وعمار بن ياسر، وجابر، وابن مسعود، وابن عباس، وحديث النُّعْمَانِ أَصْحَحُ أَحَادِيثِ الْبَابِ.

وقد أفرد هذا الحديث الشوكاني في رسالة وشرحه وسماه «كشف الشبهات عن المشتبهات» ويحسن بالقارىء الرجوع إليها.

(٣) رواه البخاري (٦٣/٥) في اللقطة: باب إذا وجد تمره في الطريق، ومسلم رقم (١٠٧٠) =

وفي «صحيح البخاري» عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان لأبي بكرٍ غلامٌ يُخرج له الخراج، وكان أبو بكر يأكل من خراجِهِ، فجاء يوماً بشيء فأكل منه أبو بكر، فقال له الغلام: أتدري ما هذا؟! فقال أبو بكر رضي الله عنه: وما هو؟ قال: كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية، وما أحسن الكهانة^(١)، إلا أني خدعته فلقيني فأعطاني بذلك، فهذا الذي أكلت منه، قالت: فأدخل أبو بكر يده ففقاء كل شيء في بطنه^(٢).

وعن زيد بن أسلم^(٣) أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه شرب لبناً فأعجبه، فقال للذي سقاه: من أين لك هذا اللبن؟ فأخبره أنه ورد على ماءٍ قد سمّاه، فإذا نَعَمٌ من نَعَمِ الصدقة وهم يسقون فحلبوه لي من ألبانها، فجعلته في سقائي وهو هذا، فأدخل عمر يده فاستقاه.

وعن علي رضي الله عنه في طيب مطعمه أنه كان يجاء بخبزهِ في جراب من المدينة.

أبناً البيهقي بإسناده عن بشر بن الحارث^(٤)، قال: قال يوسف

= و١٦٢ و١٦٣) في الزكاة: باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله، ورواه أيضاً أحمد في «المسند» (٣١٧/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً إلى النبي ﷺ. (١) الكاهن الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان، ويدّعي معرفة الأسرار. والعرب تسمي كل من يتعاطى علماً دقيقاً كاهناً.

(٢) رواه البخاري (١١٧/٧) في المناقب: باب أيام الجاهلية، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) هو زيد بن أسلم العدوي أبو عبدالله المدني الفقيه، مولى عمر رضي الله عنه فقيه مفسر من أهل المدينة، وكان ثقة كثير الحديث، كانت له حلقة بالمسجد النبوي، توفي سنة (١٣٦ هـ).

(٤) هو بشر بن الحارث بن علي بن عبد الرحمن المروزي أبو نصر، المعروف بالحافي، من أهل الحديث والزهد والورع، من أهل مرو، سكن بغداد وتوفي بها رحمه الله سنة (٢٢٧ هـ).

ابن أسباط^(١): إذا تعبد الشاب، يقول إبليس: انظروا من أين مَطْعُمُهُ، فإن كان مَطْعُمُهُ مَطْعَمَ سُوءٍ، قال: دعوه لا تشتغلوا به، دعوه يجتهد وَيُنْصَبَ فقد كفاكم نفسه.

وعن حذيفة المرعشي أنه نَظَرَ إِلَى النَّاسِ يَتَبَادِرُونَ إِلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ فقال: ينبغي أن يتبادروا إلى أَكْلِ خُبْزِ الْحَلَالِ.

وعن الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَّاضٍ^(٢)، قال: سئل سفيان الثوري عن فضل الصف الأول، فقال: انظر كِسْرَتَكَ التي تأكل من أين تأكلها، وصل في الصف الأخير.

وعنه أيضاً: انظر دِرْهَمَكَ من أين هو، وصل في الصف الأخير.

وعن سَرِيٍّ السَّقَطِيِّ^(٣) أنه كان لا يأكل من بقل السواد، ولا من ثمره، ولا من شيء يعلم أنه منه، ويشدّد في ذلك، وكان غايةً في الْوَرَعِ^(٤)

(١) هو يوسف بن أسباط بن واصل الشيباني الكوفي، نزل قرية بين حلب وأنطاكية، حدث عن سفيان الثوري وغيره، كان صالحاً عابداً إلا أنه يغلط في الحديث، لأنه دفن كتبه فصار لا يجيء بالحديث كما ينبغي، وكان لا يأكل إلا من الحلال، فإن لم يجد استف التراب، مات سنة (١٩٥هـ).

(٢) هو الفضيل بن عياض بن مسعود التميمي اليربوعي، أبو علي، شيخ الحرم المكي، من أكابر العباد الصالحاء، ولد بسمرقند، ودخل الكوفة، توفي بمكة المكرمة سنة (١٨٧هـ). رحمه الله.

(٣) هو سري بن المغلس السقطي أبو الحسن، من الزهاد، ولد وتوفي ببغداد، توفي رحمه الله سنة (٢٥٣هـ).

(٤) الورع اختلف في حقيقته على أقوال. قال إبراهيم بن أدهم: الورع ترك كل شبهة. وقال يحيى بن معاذ: الورع الوقوف على حد العلم من غير تأويل. وسأل الحسن البصري غلاماً فقال له: ما ملاك الدين؟ قال: الورع، قال: فما آفته؟ قال: الطمع. وقال بعض السلف: لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما لا بأس به حذراً مما به بأس. =

ومع ذلك قال: كنت بَطْرَسُوس^(١) وكان معي في الدار فِتْيَانٌ يتعبُدُون، وكان في الدار تَنُورٌ يَخْبِزُونَ فيه، فانكسر التَّنُور، فَعَمِلْتُ بَدَلَهُ من مالي، فتورَّعوا أن يَخْبِزُوا فيه.

وعنه^(٢)، قال: كان أبو يوسف العسولي يلزم الثغر، ويغزو، فكان إذا غزا مع الناس، ودخلوا بلاد الروم، أكل أصحابه من ذبائحهم وفواكههم، وهو لا يأكل، فيقال له: يا أبا يوسف أتشكُّ أنه حلال؟ فيقول: لا، فيقال له: فَكُلْ من الحلال، فيقول: إنما الزُّهد في الحلال.

وعن السَّرِيِّ، قال: رَجَعْتُ من بعض المغازي، فرأيتُ في طريقي ماءً صافياً، وحوْلُهُ عُشْبٌ من حشيش قد نَبَت، فقلت في نفسي: يا سَرِيُّ، إن كنت يوماً أكلت أكلة حلال، وشربت شربة حلال، فاليوم، فنزلتُ عن دابّتي، فأكلتُ من ذلك الحشيش، وشربتُ من ذلك الماء، فهتف بي هاتف: سمعتُ الصوت ولم أر الشخص: يا سَرِيُّ بن المغلّس، فالنفقة التي بَلَّغْتَك إلى ها هنا من أين هي؟، فقصر إليّ نفسي.

وَرَوَى عن بعضهم أنه كان يطلب الحلال، فاستدلَّ عليه، فدلَّ على الحسن البصري بالبصرة، فسافر إليه من بلاده البعيدة، فقال له

= وقال بعض الصحابة: كنا ندع سبعين باباً من الحلال مخافة أن تقع في باب من الحرام، وقد جمع النبي ﷺ الورع كله في كلمة واحدة فقال: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه».

(١) طرسوس على وزن قَرَبُوس مدينة بثغور الشام بين أنطاكية وحلب وبلاد الروم. وطَرَطُوس على وزن قَرَبُوس أيضاً: بلد بالشام مشرفة على البحر في ساحل سورية.

(٢) أي سري السقطي.

الحسن: إِنِّي رَجُلٌ وَاعِظٌ آكَلٌ مِنْ هَدَايَا النَّاسِ وَصِيَّافَاتِهِمْ، لَكِنِّي أَدُلُّكَ عَلَى رَجُلٍ بِيَلَادِ سِجِسْتَانَ تَرَاهُ فِي مَزْرَعَتِهِ، لَهُ بَقْرَةٌ قَدْ جَعَلَ لَهَا فِي أَحَدِ طَرِيقَيْهَا تَبْنًا وَشَعِيرًا، وَفِي الْآخِرِ مَاءً، فَإِذَا وَصَلْتَ إِلَى التَّبْنِ وَالشَّعِيرِ، عَرَضَهُمَا عَلَيْهَا، وَإِذَا وَصَلْتَ إِلَى الْمَاءِ، عَرَضَهُ عَلَيْهَا، فَقَالَ: فَتَوَجَّهَ الرَّجُلُ إِلَيْهِ، فَوَجَدَهُ كَذَلِكَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَقَصَّ عَلَيْهِ حَالَهُ، فَبَكَى الرَّجُلُ، وَقَالَ: قَدْ صَدَقَكَ الْإِمَامُ أَبُو سَعِيدٍ^(١)، لَكِن زَالَ ذَلِكَ عَنِّي بِسَبَبِ أَنْ الْبَقْرَةَ عَبَّرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى أَرْضٍ جَارِيَةٍ وَقَدْ اشْتَغَلْتُ عَنْهَا بِصَلَاتِي، فَعَادْتُ إِلَى أَرْضِي وَقَوَّائِمُهَا مَلَطَّخَةٌ بِطِينِهَا، وَاخْتَلَطَ ذَلِكَ بِطِينِ أَرْضِي فَصَارَتْ شَبْهَةً، عُدَّ إِلَيْهِ لِيَدُلُّكَ عَلَى غَيْرِي، وَبَكَى.

وعن أبي عبد الله بن الجلاء^(٢) قال: أعرف من أقام بمكة ثلاثين سنة لم يشرب من ماء زمزم إلا ما استقاه بركوته ورشائه، ولم يتناول من طعام جلب من مصر شيئاً.

وعن بشر بن الحارث الحافي بن عبد الرحمن^(٣)، قال: سمعت المعافي بن عمران يقول: كان عشرة فيمن مضى من أهل العلم ينظرون الحلال الشديد، لا يُدخلون بطونهم إلا ما يعرفون أنه من الحلال، وإلا استَفَوْا التراب، ثم عُدَّ بِشْرٌ: إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَدَهَمَ، وَسَلِيمَانَ الْخَوَّاصَ، وَعَلِيَّ بْنَ فَضِيلِ بْنِ عِيَاضَ، وَأَبَا مَعَاوِيَةَ الْأَسْوَدَ، وَيُوسُفَ بْنَ أَسْبَاطَ،

(١) يعني الحسن البصري رحمه الله.

(٢) في النسخ المطبوعة: وعن عبد الله بن الجلاء، وهو خطأ، والتصويب من مخطوطة «شعب الإيمان» و«مختصر طبقات الصوفية» للشرباصي. واسمه، أحمد بن يحيى أصله من بغداد أقام بالرملة ودمشق، وكان من جلة مشايخ الشام.

(٣) في النسخ المطبوعة: بشر بن الحارث الحافي بن علي، وهو خطأ، والتصويب من كتب الرجال.

ووهيب بن الورد، وحذيفة شيخاً من أهل حران، وداود الطائي، وعد
بشر عشرة.

وعن يحيى بن معين المحدث^(١) :
الْمَالُ يَذْهَبُ جِلُّهُ وَحَرَامُهُ
يَوْمًا وَتَبَقَى فِي غَدِ آثَامِهِ
لَيْسَ التَّقِيُّ بِمُتَّقٍ لِإِلَهِهِ
حَتَّى يَطِيبَ شَرَابُهُ وَطَعَامُهُ
وَيَطِيبَ مَا تَحْوِي وَتَكْسِبُ كَفَّهُ
وَيَكُونُ فِي حُسْنِ الْحَدِيثِ كَلَامُهُ
نَطَقَ النَّبِيُّ لَنَا بِهِ عَنْ رَبِّهِ
فَعَلَى النَّبِيِّ صَلَاتُهُ وَسَلَامُهُ^(٢)
وسئل سفيان الثوري^(٣) عن الورع، فأنشد:
إِنِّي وَجَدْتُ فَلَا تَظُنُّوا غَيْرَهُ
هَذَا التَّوَرُّعَ عِنْدَ هَذَا الدَّرْهِمِ

(١) هو يحيى بن معين بن عون بن زياد البغدادي أبو زكريا من أئمة الحديث ومؤرخي
رجاله، إمام في الجرح والتعديل، ومن أعلم الناس بالرجال، عاش ببغداد، وتوفي
بالمدينة المنورة سنة (٢٣٣ هـ) رحمه الله.

(٢) هذه الأبيات نسبها الإمام البيهقي في «شعب الإيمان» ليحيى بن معين، وأتى بها في
مكان واحد، وفي النسخ المطبوعة من «مختصر شعب الإيمان» البيت الأول منها ذكره
ليحيى بن معين، والأبيات الثلاثة الباقية ذكرها بعد تسعة أسطر، وجعلها لإبراهيم بن
هشيم، وهو خطأ، ولذلك رددتها إلى مكانها كما في مخطوطة «شعب الإيمان» أصل
الكتاب.

(٣) هو سفيان بن سعيد الثوري، أمير المؤمنين في الحديث، ولد ونشأ في الكوفة، سكن
مكة والمدينة، ثم انتقل إلى البصرة، وتوفي بها سنة (١٦١ هـ) رحمه الله.

فَإِذَا قَدَّرْتَ عَلَيْهِ ثُمَّ تَرَكْتَهُ
فَاعْلَمْ بِأَنَّ هُنَاكَ تَقْوَى الْمُسْلِمِ

وعن محمد بن عبد الكريم المروزي: لما ولي يحيى بن أكثم
القضاء، كتب إليه أخوه عبد الله بن أكثم من مرو، وكان من الزُّهَّاد:

وَلَقَمَةً بِجَرِيشِ الْمِلْحِ تَأْكُلُهَا
أَلْدُّ مِنْ تَمْرَةٍ تُحْسَى بِزُنْبُورٍ^(١)
وَأَكْلَةً قَرَّبَتْ لِلْهَلِكِ صَاحِبَهَا
كَحَبَةِ الْفَخِّ دَقَّتْ عُنُقَ عُصْفُورٍ

وعن إبراهيم بن هُشَيْمٍ أنه استوصاه صاحب له عند وداعه، فقال:
أوصيك أن يكون عمَلُكَ صالحاً، وتأكل طيباً.

الأربعون من شُعبِ الإِيمَانِ تحريم الملابس والزِّيِّ والأواني وما يكره منها

لحديث أنس بن مالك في «الصحيحين» «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي
الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الآخِرَةِ»^(٢).

(١) الزُّنْبُور: ثمر مثل الزيتون، إذا نضج اشتد سواده وحلا جداً، يأكله الناس كالرطب.
(٢) رواه البخاري (٢٤٢/١٠) في اللباس: باب لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه،
ومسلم رقم (٢٠٧٣) في اللباس والزينة: باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة
على الرجال والنساء، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، ورواه البخاري
(٢٤٣/١٠) ومسلم رقم (٢٠٦٩) (١١) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه،
ورواه مسلم رقم (٢٠٧٤) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، ورواه البخاري (٢٤٣/١٠)
من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

وحدیث حذیفة رضی الله عنه^(١) «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ، وَلَا الدِّيَابِجَ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ»^(٢)، وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَهِيَ لَكُمْ فِي الآخِرَةِ»^(٣).

وحدیث ابن مسعود رضی الله عنه في «صحيح مسلم» «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطْرٌ»^(٤) الْحَقَّ وَغَمَطُ النَّاسِ»^(٥).

وحدیث أبي بردة^(٦) رضی الله عنه في «الصحيحين» قال: «أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ كِسَاءً مُلَبَّدًا وَإِرَارًا غَلِيظًا، فَقَالَتْ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَيْنِ»^(٧).

(١) هو حذیفة بن الیمان، والیمان لقب، واسم أبيه حسل، ويقال: حسيل، العبسي أبو عبدالله، كاتم سر رسول الله ﷺ، من الولاة الشجعان الفاتحين، ولاء عمر رضی الله عنه على المدائن، توفي بالمدائن سنة (٣٦ هـ) رضی الله عنه.

(٢) في الأصل، والنسخ المطبوعة: «في آنية الفضة والذهب»، وما أثبتته من «الصحيحين».

(٣) رواه البخاري (٤٨١/٩) في الأطعمة: باب الأكل في إناء مفضض، ورواه مسلم رقم (٢٠٦٧) (٤) و(٥) في اللباس والزينة: باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء، وخاتم الذهب والحري على الرجل، وإباحته للنساء، والنسائي (١٩٨/٨ و ١٩٩) في الزينة: باب النهي عن لبس الديباج، وأحمد في «المسند» (٣٩٠/٥) من حدیث حذیفة رضی الله عنه.

(٤) البطر: الطغيان عند النعمة، وهو أن يجعل ما جعله الله حقاً من توحیده وعبادته باطلاً، أو يمتنع عن الحق فلا يقبله. والغمط: الاستهانة والاستحقار.

(٥) رواه مسلم رقم (٩١) في الإيمان: باب تحريم الكبر وبيانه، من حدیث عبدالله بن مسعود رضی الله عنه، وهو جزء من حدیث طويل أوله «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر» قال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً، ونعله حسنة، قال: «إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق وغمط الناس».

(٦) هو أبو بردة بن أبي موسى الأشعري رضی الله عنه، الفقيه، اسمه الحارث، وقيل: عامر، وقيل: اسمه كنيته، يروي عن أبيه، تابعي، توفي رحمه الله سنة (١٠٤ هـ).

(٧) رواه البخاري (٢٣٥/١٠) في اللباس: باب الأكسية والخمائن، ومسلم رقم =

وحديث عبد الله بن عمر «فيهما» «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا»^(١).

الحادي والأربعون من شعب الإيمان تحريم الملاعب والملاهي المنخلة للشرعية

لقوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التَّجَارَةِ ﴾ [الجمعة : ١١] .

ولحديث سليمان بن بريدة في «صحيح مسلم» عن أبيه بريدة بن الحُصيب^(٢) رضي الله عنه «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِيرِ^(٣) فَكَانَتْ يَدُهُ فِي لَحْمٍ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ»^(٤).

= (٢٠٨٠) (٣٥) في اللباس: باب التواضع في اللباس، من حديث أبي بردة رضي الله عنه، ولفظ البخاري: «قالت عائشة: قبض روح رسول الله ﷺ في هذين» وأخرجه أيضاً أحمد في «المسند» (٣٢/٦).

(١) رواه البخاري (٢١٦/١٠ و ٢١٧) في اللباس: الباب الأول، و(٢٢٣) في اللباس: باب من جرَّ ثوبه خيلاء، ومسلم رقم (٢٠٨٥) (٤٢) و (٤٣) و (٤٤) و (٤٥) من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، ورواه البخاري (٢١٩/١٠ و ٢٢٠) في اللباس: باب من جرَّ ثوبه خيلاء، ومسلم رقم (٢٠٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ولفظه في البخاري: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا» ومسلم بلفظ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يَجْرُ إِزَارَهُ بَطْرًا».

(٢) هو بريدة بن الحُصيب الأسلمي أبو سهل صحابي، أسلم قبل بدر، ولم يشهد لها، شهد خيبر، وفتح مكة، وسكن المدينة وانتقل إلى البصرة، ثم إلى مرو، فمات بها سنة (٦٣ هـ) رضي الله عنه.

(٣) النردشير هو النرد. وهذا الحديث حجة في تحريم اللعب بالنرد.

(٤) رواه مسلم رقم (٢٢٦٠) في كتاب الشعر، باب تحريم اللعب بالنردشير، ورواه أيضاً أبو داود رقم (٤٩٣٩) في الأدب، باب النهي عن النرد، وأحمد في المسند (٣٥٤/٥) و ٣٥٧ و (٣٦١) وابن ماجه رقم (٣٧٦٣)، من حديث سليمان بن بريدة عن أبيه =

الثاني والأربعون من شعب الإيمان الاقتصاد في النفقة وتحريم اكل المال بالباطل

لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ
الْبَسْطِ فَتَقْعَدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩].

[لقوله تعالى]: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ
بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧].

ولحديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه (١) في «صحيح مسلم»
«وَنَهَىٰ عَنِ ثَلَاثٍ: قَيْلٍ وَقَالٍ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ، وَكَثْرَةِ (٢) السُّؤَالِ» (٣).

= بريدة بن الحصيب الأسلمي رضي الله عنه. ورواه أيضاً أحمد في المسند (٤/٣٩٤ و
٣٩٧ و ٤٠٠) وأبو داود رقم (٤٩٣٨) وابن ماجه رقم (٣٧٦٢) من حديث أبي
موسى الأشعري رضي الله عنه، وهو حديث صحيح. والنردشير، هو النرد، فالنرد
عجمي معرب، وشير معناه حلو.

(١) هو المغيرة بن شعبة الثقفي أبو عبدالله، أحد الدهاة والقادة، صحابي، يقال له: مغيرة
الرأي، ولد في الطائف، أسلم في السنة الخامسة من الهجرة، وشهد الحديبية واليمامة
وفتوح الشام، وشهد القادسية ونهاوند وهمدان، ولأه عمر بن الخطاب على البصرة،
وفتح عدة بلاد، وعزله ثم ولأه الكوفة، وتوفي بها رضي الله عنه سنة (٥٠هـ).

(٢) في المطبوع: و«إلحاف» والتصحيح من «الصحيحين».

(٣) ليس الحديث في مسلم فقط، كما ذكر المؤلف رحمه الله تعالى، بل هو في
«الصحيحين» من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، رواه البخاري (١١/٢٦٣)
في الرقاق: باب ما يكره من قيل وقال بلفظ «وكان ينهى عن قيل وقال، وكثرة
السؤال، وإضاعة المال» ورواه مسلم رقم (١٧١٥) (١٤) في الأفضية: باب النهي
عن كثرة المسائل من غير حاجة، بلفظ: «ونهى عن ثلاث: قيل وقال، وكثرة السؤال،
وإضاعة المال» وهو جزء من حديث طويل، ورواه أيضاً البخاري (٥١/٥) في
الاستقراض: باب ما ينهى عن إضاعة المال، و(٣/٢٧٠) في الزكاة: باب قول الله عزَّ
وجل ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ و(١٠/٣٤٠ و ٣٤١) في الأدب: باب عقوق =

الثالث والأربعون من شعب الإيمان ترك الغسل والحمد ونحوهما

لقوله تعالى: ﴿ مِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾ [الفلق : ٥] .
[ولقوله تعالى] : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [النساء : ٥٤] .

ولحديث أنس رضي الله عنه في «صحيح مسلم» «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»^(١).

وحديث أنس بن مالك رضي الله عنه في «صحيح البخاري» «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ، يَصُدُّ هَذَا، وَيَصُدُّ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»^(٢).

= الوالدين من الكباثر، ومسلم رقم (١٧١٥) (١٢) و(١٣) في الأفضية: باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، من حديث المغيرة بن شعبة أيضاً بلفظ «وكره لكم ثلاثاً: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال» وأوله عندهما «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عَقُوقَ الْأَمْهَاتِ وَوَادَ الْبَنَاتِ، وَمَنْعاً وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ». والحديث رواه مسلم فقط من حديث أبي هريرة رضي الله عنه رقم (١٧١٥) في الأفضية: باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة بلفظ «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ» فهذا الحديث ليس عند البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ولعله اشتبه على المؤلف رحمه الله، وأما حديث المغيرة بن شعبة فهو في الصحيحين كما رأيت.

(١) رواه مسلم رقم (٢٥٥٩) (٢٤) في البر والصلة: باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابير، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) حديث أنس رضي الله عنه بهذا اللفظ وبهذا التمام لم يروه البخاري ولا مسلم، وإنما =

وبه أنبأنا البيهقي بإسناده عن الحسن^(١) في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ٥]. قال هو أوَّلُ ذَنْبٍ كَانَ فِي السَّمَاءِ.

وعن الأحنف بن قيس^(٢) خَمَسُ هُنَّ كَمَا أَقُولُ: لَا رَاحَةَ لِحَسَوْدٍ، وَلَا مُرُوءَةَ لِكَذُوبٍ، وَلَا وَفَاءَ لِمُلُوكٍ، وَلَا حِيلَةَ لَبْخِيلٍ، وَلَا سُؤْدَدَ لِسَيِّءِ الْخُلُقِ.

وعن الخليل بن أحمد^(٣): مَا رَأَيْتُ ظَالِمًا أَشْبَهَ بِمُظْلُومٍ مِنْ حَاسِدٍ لَهُ نَفْسٌ دَائِمٌ، وَعَقْلٌ هَائِمٌ، وَحُزْنٌ لَازِمٌ.

وعن بشر بن الحارث الحافي: الْعِدَاوَةُ فِي الْقَرَابَةِ، وَالْحَسَدُ فِي

= رواه البخاري (٤٠٢/١٠) في الأدب: باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير، و(٤١٣/١٠) في الأدب: باب الهجرة وقول النبي ﷺ: لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، وَمُسْلِمٌ رَقْمٌ (٢٥٥٩) (٢٣) فِي الْبِرِّ وَالصَّلَةِ، مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَفْظُهُ بِتَمَامِهِ: «وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ» وَأَمَّا الزِّيَادَةُ عَلَى الْحَدِيثِ فَلَيْسَتْ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (٤١٣/١٠) فِي الْأَدَبِ: بَابُ الْهَجْرَةِ وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، وَ(١٨/١١) وَمُسْلِمٌ رَقْمٌ (٢٥٦٠) فِي الْبِرِّ وَالصَّلَةِ: بَابُ تَحْرِيمِ الْهَجْرِ فَوْقَ ثَلَاثِ بَلَاءٍ عِذْرٍ شَرْعِيٍّ، وَلَفْظُهُ بِتَمَامِهِ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ، فَيَعْرُضُ هَذَا، وَيَعْرُضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ».

(١) هو الحسن البصري التابعي رحمه الله. المتوفى سنة (١١٠ هـ).

(٢) هو الأحنف بن قيس سيد تميم، أحد الدهاة، يضرب به المثل في الحلم. توفي بالكوفة سنة (٧٢ هـ).

(٣) هو الخليل بن أحمد الفراهيدي، من أئمة اللغة والأدب، وهو شيخ سيبويه إمام النحو، ولد ومات في البصرة، عاش ومات فقيراً صابراً، توفي رحمه الله سنة (١٧٠ هـ).

الجيران، والمنفعة في الإخوان.

وعن المبرد^(١) أنه أنشد:

عَيْنُ الْحَسُودِ عَلَيْكَ الدَّهْرَ حَارِسَةٌ
تُبَدِّي الْمَسَاوِيءَ وَالْإِحْسَانَ تُخْفِيهِ
يَلْقَاكَ بِالْبَشْرِ يُبْدِيهِ مُكَاشِرَةٌ
وَالْقَلْبُ مِنْكُمْ فِيهِ الَّذِي فِيهِ
إِنَّ الْحَسُودَ بِلَا جُرْمٍ عَدَاوَتُهُ
وَلَيْسَ يَقْبَلُ عَذْرًا فِي تَجْنِيهِ

الرابع والأربعون من شعب الإيمان

تحريم أعراض الناس وما يجب من ترك الوقوع فيها^(٢)

لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [النور: ١٩].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ^(٣) الْمُؤْمِنَاتِ لُعْنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [النور: ٢٣] وغير ذلك من الآيات والأخبار الكثيرة.

وكحديث أبي هريرة في «صحيح مسلم» «المُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يُسْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَا هُنَا - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ

(١) هو محمد بن يزيد أبو العباس المعروف بالمبرد، إمام العربية ببغداد في زمنه، وأحد أئمة الأدب والأخبار، مولده بالبصرة، ووفاته ببغداد سنة (٣٨٦هـ).

(٢) الأعراض: جمع عرض بكسر فسكون: هو موضع المدح والذم من الإنسان، سواء كان في نفسه أو في سلفه أو فيما يلزمه أمره.

(٣) أي الغافلات عن الفواحش.

مَرَاتٍ - بِحَسَبِ أَمْرٍ مِّنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ»^(١).

وحدیث ابي ذر رضي الله عنه^(٢) في «الصحيح» «لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفِسْقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ»^(٣).

(١) أقول: ليس الحديث بهذا التمام في «صحيح مسلم» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وإنما الذي في «صحيح مسلم» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه رقم (٢٥٦٤) في البر والصلة: باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره، ولفظه بتمامه عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحاسدوا، ولا تتاجسوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخواناً، المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يحقره، التقوى ها هنا - ويشير إلى صدره ثلاث مرات - بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه» وليس فيه جملة «ولا يسلمه» وإنما هذه الجملة في حديث آخر رواه البخاري (٧٠/٥ و ٧١) في المظالم: باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، و (٢٨٨/١٢) في الإكراه: باب يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه، ومسلم رقم (٢٥٨٠) في البر والصلة: باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، ولفظه بتمامه: «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة».

ومعنى «لا يسلمه» أي: لا يتركه مع من يؤذيه، ولا فيما يؤذيه، بل ينصره ويدفع عنه، وهذا أخص من ترك الظلم. وقد يكون ذلك واجباً، وقد يكون مندوباً بحسب اختلاف الأحوال.

وزاد الطبراني من طريق أخرى عن سالم «ولا يسلمه في مصيبة نزلت به».

(٢) هو جندب بن جنادة الغفاري أبو ذر، من كبار الصحابة، ومن زهادهم، هاجر بعد وفاة رسول الله ﷺ إلى الشام، وسكن دمشق، واستقدمه عثمان المدينة ثم أمره أن يذهب إلى الربيعة فسكنها إلى أن مات رضي الله عنه سنة (٣٢٢ هـ).

(٣) رواه البخاري (٣٨٨/١٠) في الأدب: باب ما ينهى من السباب واللعن من حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه.

الحامس والأربعون من شعب الإيمان إخلاص العمل لله عز وجل، وترك الرياء^(١)

لقوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءً﴾^(٢) [البينة: ٥].

[وقوله تعالى]: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ، نَزِدْ لَهُ فِي

حَرْثِهِ، وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا، وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠].

وقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّتْهَا نُوفٌ إِلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يَبْخُسُونَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥ - ١٦].

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠].

ولحديث أبي هريرة في «صحيح مسلم» «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٣): أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، فَمَنْ عَمِلَ لِي عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ^(٤)».

(١) الإخلاص: هو إفراد الحق سبحانه وتعالى بالقصد في الطاعة وتصفية الفعل عن ملاحظة المخلوقين، فالمخلص لا رياء له، والصادق لا إعجاب له، ولا يتم الإخلاص إلا بالصدق. ولا الصدق إلا بالإخلاص، ولا يتمان إلا بالصبر.

(٢) أي مائتين عن الأديان إلى دين الإسلام.

(٣) يعني في الحديث القدسي.

(٤) رواه مسلم رقم (٢٩٨٥) في الزهد والرفائق: باب من أشرك في عمله غير الله، وباب تحريم الرياء، ولفظه عند مسلم، قال رسول الله ﷺ: قال الله تبارك وتعالى: ﴿أَنَا =

ولحديث جندب رضي الله عنه^(١) في «الصحيحين» **مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي^(٢) يُرَائِي اللَّهَ بِهِ^(٣).**

أبناي البيهقي بإسناده، أن أبا حمزة^(٤)، سئل عن الإخلاص، فقال: ما لا يحب أن يحمده عليه إلا الله عز وجل.

وعن سهل بن عبد الله^(٥): **لَا يَعْرِفُ الرِّيَاءَ إِلَّا مُخْلِصٌ، وَلَا النَّفَاقَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا الْجَهْلَ إِلَّا عَالِمٌ، وَلَا الْمَعْصِيَةَ إِلَّا مُطِيعٌ.**

وعن الربيع بن خثيم^(٦) **كُلُّ مَا لَا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ يَضْمَحِلُّ.**

= أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيره، تركته وشركه. واللفظ الذي ساقه المؤلف هنا لابن ماجه رقم (٤٢٠٢) في الزهد: باب الرياء والسمعة، ورواه أحمد في «المسند» (٣٥١/٢ و٤٣٥) بلفظ «أنا خير الشركاء، من عمل عملاً لي فأشرك فيه غيري، فأنا منه بريء وهو للذي أشرك».

(١) هو جندب بن عبدالله بن سفيان البجلي أبو عبدالله، وربما نسب إلى جده وهو من صغار الصحابة، مات بعد الستين رضي الله عنه.

(٢) الرياء: بكسر الراء وتخفيف الياء والمد: إظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها فيحمد صاحبها، والسمعة بضم السين وسكون الميم: هي نحو ما في الرياء، إلا أنها تتعلق بحاسة السمع، والرياء بحاسة البصر.

ومعنى الحديث: أن من عمل عملاً على غير إخلاص يريد أن يراه الناس ويسمعوه يجازى يوم القيامة على ذلك، بأن يشهره الله ويفضحه ويظهر ما كان يبطنه على رؤوس الأشهاد، نجانا الله تعالى من ذلك.

(٣) رواه البخاري (٢٨٨/١١) في الرقاق: باب الرياء والسمعة و(١١٥/١٣) في الأحكام: باب من شاق شاق الله عليه، ومسلم رقم (٢٩٨٧) في الزهد والرقائق: باب من أشرك في عمله غير الله، وابن ماجه رقم (٤٢٠٧) في الزهد: باب الرياء والسمعة، من حديث جندب بن عبدالله البجلي رضي الله عنه.

(٤) في النسخ المطبوعة: أبا عمر، والتصحيح من مخطوطتي «شعب الإيمان».

(٥) هو سهل بن عبدالله بن يونس التستري أبو محمد، أحد الزهاد والعباد، توفي رحمه الله سنة (٢٨٣ هـ).

(٦) هو الربيع بن خثيم بن عائذ بن عبدالله الثوري أبو يزيد الكوفي، من كبار التابعين، =

وعن الجُنَيْد^(١): لو أنَّ عبداً أتى بافتقار آدم، وزُهِدِ عيسى، وجُهِدِ أيُّوبَ، وطاعةِ يَحْيَى، واستقامةِ إدريسَ، ووُدِّ الخليلِ، وخُلِقِ الحبيبِ، وكان في قلبه ذرَّةٌ لغير الله، فليس لله فيه حاجةٌ.

وعن زُبَيْدِ بن الحارث اليامي^(٢): يَسُرُّني أن يكونَ لي في كلِّ شيءٍ نِيَّةٌ حتى في الأكلِ والشربِ والنومِ^(٣).

وعن سُفْيَانَ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨] قال: ما أريدُ به وجهه^(٤).

وعن هلال بن يساف^(٥). قال: قال عيسى بن مريم صلوات الله عليه: إذا كان يومٌ صوم أحدكم فليدهن لحيته، وليمسحْ شَفْتَيْهِ، ويخرج إلى الناس حتى كأنه ليس بصائم، وإذا أعطى بيمينه فليخفه عن شمّاله، وإذا صلّى أحدكم فَلْيَسِدْ سِتْرَ بابه، فإن الله تعالى يقسم الثناء كما يقسم الرزق.

= قال له ابن مسعود: لو رآك رسول الله ﷺ لأحبك، توفي رحمه الله سنة (٦١ هـ).
(١) هو الجنيد بن محمد بن الجنيد البغدادي الخراز أبو القاسم، من الزهاد، ولد ونشأ ببغداد، وهو من الزهاد المعتدلين، وطريقه مضبوط بالكتاب والسنة، توفي رحمه الله سنة (٢٩٧ هـ).

(٢) من العباد أبو عبد الرحمن الكوفي، توفي سنة (١٢٢ هـ) وقيل (١٢٤ هـ).

(٣) وجه ذلك أن الأكل والشرب والنوم مباح، فإذا نوى الإنسان بذلك تغذية جسمه وتقويته ليقوم بأداء ما طلب منه من صلاة وصيام، وغير ذلك، أثيب على ذلك، وصار بمنزلة المندوب، وهكذا كان السلف رضي الله عنهم.

(٤) أي كل شيء أريد به وجه الله تعالى فهو باقي وثابت، وما أريد به غيره تعالى فهو هالك وفانٍ.

(٥) في النسخ المطبوعة: هلال بن يسار، والصواب: هلال بن يساف، ويقال: ابن إساف الأشجعي الكوفي التابعي.

وعن ذي النون المصري^(١)، قال بعض العلماء: ما أخلص العبد لله إلا أحب أن يكون في جب لا يُعرف.

وعن بشر بن الحارث، عن الفضيل بن عياض: لأن آكل الدنيا بالطبل والمِزمار، أحب إلي من أن آكلها بدين.

وعن مالك بن أنس^(٢)، قال لي أستاذي ربيعة الرأي^(٣): يا مالك! من السفلة؟ قلت: من أكل بدينه، فقال: من سفلة السفلة؟ قال: من أصلح دنيا غيره بفساد دينه، قال: فصدقتني.

وعن ابن الأعرابي^(٤): أخسر الخاسرين من أبدى للناس صالح أعماله، وبارز بالقبيح من هو أقرب إليه من حبل الوريد.

وعن سفيان: يا معشر القراء ارفعوا رؤوسكم، لا تزيدوا الخشوع على ما في القلب، فقد وضح الطريق، فاتقوا الله، وأجملوا في الطلب، ولا تكونوا عيالاً على المسلمين.

وعن بعض العلماء: خوَّفوا المؤمنين بالله، والمنافقين بالسُّلطان، والمرائين بالناس.

(١) هو ثوبان بن إبراهيم المصري، أبو الفياض أو الفيض، أحد الزهاد العباد المستورين من أهل مصر، توفي رحمه الله بالجيزة في مصر (٢٤٥ هـ).

(٢) هو مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري أبو عبدالله، إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة المشهورين، وإليه تنسب المالكية، مولده ووفاته بالمدينة المنورة، كان صلباً في دينه، بعيداً عن الأمراء والملوك، توفي رحمه الله بالمدينة المنورة سنة (١٧٩ هـ).

(٣) هو ربيعة بن فروخ المدني، أبو عثمان، إمام حافظ فقيه مجتهد، كان بصيراً بالرأي، فلقب ربيعة الرأي، وكان من الأجواد، وكان صاحب الفتوى بالمدينة، وبه تفقه الإمام مالك، توفي رحمه الله بالهاشمية من أرض الأنبار سنة (٢٣٦ هـ).

(٤) ابن الأعرابي، هو محمد بن زياد المعروف بابن الأعرابي أبو عبدالله، عالم باللغة، من أهل الكوفة، مات بسامراء رحمه الله سنة (٢٣١ هـ).

السَّادِسُ وَالْأَرْبَعُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ

الرَّوْرُ بِالْحِكْمَةِ، وَالْإِغْتِمَامُ بِالسِّيَةِ^(١)

لحديث جابر بن سمرة^(٢)، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في «سنن أبي داود»، «وَمَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(٣).

(١) السرور: ضد الحزن، وهو لذة تقع في القلب بإدراك المحبوب ونيل المشتهي، فيتولد من إدراكه حالة تسمى سروراً، كما أن فقد المحبوب يتولد منه حالة تسمى الحزن والغم، وسرور العبد بالشيء قدر تعلقه به ومحبته له ورغبته فيه، فسرور الشخص بالعلم والإيمان، والأعمال الصالحات، والعاملين بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، دليل على تعظيمها لديه، ومحبته لها، ورغبته فيها، وإيثارها على غيرها، واغتمامه بضعها، دليل على قوة إيمانه، وشدة يقينه، وصلابة دينه.

(٢) هو جابر بن سمرة بن جنادة السوائي، له ولأبيه صحبة، نزل الكوفة وابتنى بها داراً، توفي رضي الله عنه سنة (٧٤ هـ).

(٣) لم أجد هذا الحديث عند أبي داود كما ذكر المصنف رحمه الله، وإنما هو من حديث جابر بن سمرة عن عمر بن الخطاب عند أحمد في «المسند» (٢٦/١) ولفظه عنده «من كان منكم تسره حسنته وتسوؤه سيئته فهو مؤمن» وهو جزء من حديث طويل. ورواه أيضاً أحمد في «المسند» (١٨/١) من حديث عبدالله بن عمر عن عمر رضي الله عنهما، ولفظه عنده «من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن» ورواه الترمذي رقم (٢١٦٦) في الفتن: باب ما جاء في لزوم الجماعة، وإسناده حسن. والحديث بتمامه عند أحمد من حديث جابر بن سمرة (٢٦/١) قال: خطب عمر الناس بالجابية، فقال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي مِثْلِ مَقَامِي هَذَا، فَقَالَ: «أَحْسِنُوا إِلَى أَصْحَابِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يَحْلِفُ أَحَدُهُمْ عَلَى الْيَمِينِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَحْلِفَ عَلَيْهَا، وَيَشْهَدُ عَلَى الشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَشْهَدَ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَنَالَ بِحُبُوبَةِ الْجَنَّةِ فَلْيَلِزِمِ الْجَمَاعَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الْإِثْنَيْنِ أَبْعَدَ، وَلَا يَخْلُونَ رَجُلًا بِرَأْسِهَا، فَإِنَّ ثَلَاثَهُمَا الشَّيْطَانُ، وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ تَسْرَهُ حَسَنَتُهُ وَتَسْوَأُهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ»، ورواه بنحوه أحمد في «المسند» (١٨ / ١) والترمذي رقم (٢١٦٦) مطولاً، ورواه مختصراً الحاكم (١٣/١) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وصححه، ووافقه =

السَّابِعُ وَالْأَرْبَعُونَ مِنَ شُعَبِ الْإِيمَانِ

مَعَابِجُ كُلِّ ذَنْبٍ بِالتَّوْبَةِ (١)

لقوله تعالى: ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١].

وقوله تعالى: ﴿ تُوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحاً ﴾ [التحریم: ٨].

وقوله تعالى: ﴿ وَأَنْبِئُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ ﴾، الآيات [الزمر:

٥٤ - ٥٨].

ولحديث أبي بَرْدَةَ بنِ أَبِي موسى الأشعريِّ، عن الأغرِّ المُرَنيِّ (٢)

في «صحيح مسلم»، و«سنن أبي داود» وغيرهما «إِنَّهُ لِيُغَانُ عَلَيَّ قَلْبِي» (٣)

= الذهبي، وأحمد في «المسند» (٤٤٦/٣) من حديث عامر بن ربيعة، و(٢٥١/٥) و(٢٥٢ و ٢٥٦) من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، فهو حديث صحيح. (١) التوبة هي إنابة العبد، ورجوعه إلى مولاه، وسلوكه الصراط المستقيم، ومجانبة لصراط المغضوب عليهم والضالين، ولها شروط ثلاثة: الندم على ما سلف عنه في الماضي، والإقلاع عنه في الحال، والعزم على أن لا يعود في المستقبل إليه. وللتوبة الصحيحة المقبولة علامات، منها لا يزال الخوف مصاحباً له لا يأمن طرفه عين، ومنها أن يكون بعد التوبة خيراً منه قبلها، ومنها انخلاع قلبه وتقطعه نداماً وخوفاً على قدر عظم الجناية وصغرها.

(٢) هو الأغر بن يسار المرزني، ويقال: الجهني، والمرزني أصح، صحابي من المهاجرين. (٣) الغين: الغيم، يقال غيمت السماء تغان، إذا أطبق عليها الغيم، والمراد به هنا ما يغشاه من السهو الذي لا يخلو منه البشر، لأن قلبه أبداً كان مشغولاً بالله تعالى، فإن عرض له في وقت ما عارض بشري يشغله عن أمور الأمة والملة ومصالحهما، عد ذلك تقصيراً، فيفرع ﷺ إلى الاستغفار، ويصح أن يكون إظهاراً للعبودية والافتقار وملازمة الخشوع، وشكراً لما أولاه، لأن خوف الأنبياء والملائكة خوف إعظام.

وَإِنِّي لِأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِثَّةَ مَرَّةٍ»^(١).

الثَّامِنُ وَالْأَرْبَعُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ الْقَرَابِينِ

وجملتها الهدْيُ والأُضْحِيَّةُ والعَقِيْقَةُ.

لقوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢].

وقوله تعالى: ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ﴾ [الحج: ٣٦].

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢-٣٧] الآيات.

ولحديث أنس بن مالك رضي الله عنه في «الصحيحين» «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُضْحِي بِكَبْشَيْنِ أَقْرَيْنِ أُمَّلِحَيْنِ^(٢)، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَضَعُ رِجْلَهُ فِي صِفَاحِهِمَا^(٣) وَيُسَمِّي وَيُكَبِّرُ».

وفي رواية «وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَذْبُحُهُمَا بِيَدِهِ»^(٤).

(١) رواه مسلم رقم (٢٧٠٢) في الذكر والدعاء، باب استحباب الاستغفار، وأبو داود رقم (١٥١٥) في الصلاة، باب في الاستغفار.

(٢) قال ابن الأعرابي اللغوي: الأملح: هو الأبيض الخالص البياض، وقال الأصمعي: هو الأبيض يشوبه شيء من السواد.

(٣) أي في صفحة العنق، وهي جانبه، وإنما فعل ذلك ليكون أثبت له وأمكن لثلاث تضطرب الذبيحة برأسها فتمنعه من إكمال الذبح أو تؤذيه.

(٤) رواها البخاري (٧/١٠ و ٨) في الأضاحي: باب أضحية النبي ﷺ بكبشين أقرنين، =

التاسع والأربعون من شعب الإيمان طاعة أولي الأمر

لقوله تعالى: ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ [النساء: ٥٩].

قيل: هم أمراء السرايا. وقيل: هم العلماء، ويحتمل أن يكون عاماً لهما، فإن كان خاصاً، فبأمير السرايا أشبه.

ولحديث أبي هريرة في «الصححين» «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِعِ الْأَمِيرَ، فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي»^(١).

ولحديث أبي ذر «فيهما» «يَا أَبَا ذَرٍّ أَسْمَعُ وَأَطِعُ وَلَوْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، مُجَدِّعِ الْأَطْرَافِ»^(٢) «(٣)».

- = وباب من ذبح الأضاحي بيده، ومسلم رقم (١٩٦٦) (١٧) و(١٨) في الأضاحي: باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.
- (١) رواه البخاري (٩٩/١٣) في الأحكام: باب قوله تعالى ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ و(٨٢/٦) في الجهاد: باب يقاتل من وراء الإمام ويتقي به، ومسلم رقم (١٨٣٥) في الإمارة: باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، والنسائي ١٥٤/٧ في البيعة: باب الترغيب في طاعة الإمام، وأحمد في «المسند» (٢/٢٤٤) و٢٥٢ و٢٧٠ و٣٤٢ و٤١٦ و٤٦٧ و٤٧١ و٥١١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
- (٢) مجدع الأطراف: مقطوعها، والمراد أحسن العبيد، والمعنى اسمع وأطع للأمير، وإن كان دنيء النسب حتى لو كان عبداً أسود مقطوع الأطراف يأمر بالطاعة، فطاعته واجبة، وإمارة العبد تتصور إذا ولّاه بعض الأئمة، أو إذا تغلب على البلاد بشوكته وأتباعه، فطاعته وبقاؤه أميراً مع جمع الكلمة واتحاد القلوب خير من التفرق والاختلاف عليه وتشتيت أمرهم.
- (٣) رواه البخاري (١٦٠/٢) في الصلاة: باب إمارة المفتون والمبتدع، من حديث =

الخمسون من شعب الإيمان التمسك بما عليه الجماعة

لقوله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾
[آل عمران: ١٠٣].

ولحديث أبي هريرة في «صحيح مسلم» «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ
وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ، ثُمَّ مَاتَ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»^(١).

وحديث عَرْفَجَةَ بْنِ شُرَيْحٍ الْأَشْجَعِيِّ^(٢) رضي الله عنه في «صحيح
مسلم» أيضاً: «سَتَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ»^(٣)، فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يُفَرِّقُ أَمْرًا

= أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ لأبي ذر: «اسمع وأطع ولو لحبشي،
كأن رأسه زبيبة» هذا لفظ البخاري، ورواه مسلم رقم (٦٤٨) (٢٤٠) في المساجد
ومواضع الصلاة: باب كراهية تأخير الصلاة، من حديث عبادة بن الصامت رضي الله
عنه، عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطع، وإن كان
عبداً مجدع الأطراف.

ورواه مسلم أيضاً رقم (١٨٣٧) في الإمامة: باب وجوب طاعة الأُمراء في غير
معصية، وزاد فيه: عبداً حبشياً مجدع الأطراف، ورواه أحمد في «المسند» (١٦١/٥)
و (١٧١) وابن ماجه رقم (٢٨٦٢) في الجهاد: باب طاعة الإمام.

(١) رواه مسلم رقم (١٨٤٨) في الإمامة: باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور
الفتن، ورواه أيضاً النسائي (١٢٣/٧) في تحريم الدم: باب التغليظ فيمن قاتل تحت
راية عمية، وأحمد في «المسند» (٢٩٦/٢ و ٣٠٦ و ٤٨٨) من حديث أبي هريرة رضي
الله عنه.

(٢) في النسخ المطبوعة: الجهني، وهو خطأ، والتصويب من مخطوطة «شعب الإيمان»
والذي في «الإصابة» لابن حجر: عرفجة بن شريح الأشجعي، والذي في
«الاستيعاب» لابن عبد البر: عرفجة بن شريح الكندي، ويقال: الأشجعي، ويقال:
عرفجة الأسلمي.

(٣) الهنات جمع هنة، وهي كناية عن كل اسم جنس، والمراد بها هنا: الفتن والأُمور =

أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ وَهِيَ جَمِيعٌ فَاقْتُلُوهُ كَاتِنًا مَنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ»^(١).

الحَادِي وَالْحَمْسُونَ مِنْ شَعَبِ الْإِيمَانِ الحكم بين الناس بالعدل

لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥].

وقوله تعالى: ﴿وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ الآيات [الحجرات: ٩ - ١٣].

ولحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في «الصحیحین»
«لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَىٰ هَلَكَةٍ فِي الْحَقِّ،
وَأَخْرَأَتْهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا»^(٢).

= الحادثة من شرور وفساد.

(١) رواه مسلم رقم (١٨٥٢) في الإمارة: باب حكم من فرّق أمر المسلمين وهو مجتمع، من حديث عرفجة بن شريح رضي الله عنه، بلفظ «إنه ستكون هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع، فاضربوه بالسيف كاتناً من كان» وفي رواية «فاقتلوه» بدل «فاضربوه» ورواه أيضاً أبو داود رقم (٤٧٦٢) في السنة: باب في الخوارج، وأحمد في «المسند» (٣٤١/٤).

(٢) رواه البخاري (١٥٢/١ و ١٥٣) في العلم: باب الاغتباط في العلم والحكمة، و(٢١٩/٣) في الزكاة: باب إنفاق المال في حقه، و(١٠٧/١٣) في الأحكام: باب أجز من قضى بالحكمة و(٢٥٣/١٣) في الاعتصام: باب ما جاء في اجتهاد القضاء بما أنزل الله تعالى، ومسلم رقم (٨١٦) في صلاة المسافرين: باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، وأحمد في «المسند» (٣٨٥/١ و ٤٣٢) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

الثاني والخمسون من شعب الإيمان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(١)

لقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

وقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾ إلى قوله: ﴿الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾. [الآيات، [التوبة: ١١١ - ١١٣].

وقوله تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ

(١) اعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أهم الأمور وأعظمها، إذ به قوام الأمر وملاكه، وحفظ الشريعة المطهرة، وردع المنافق، وزجر الفاسق، وبه يتميز الخبيث عن غيره، وبه يرتفع البلاء عن المطيع، ولا يعم الله الكل بعذاب، لأنه إذا كثرت الخبيث عم العقاب الصالح والطالح، وإذا لم يأخذوا على يد الظالم أوشك أن يعمهم الله تعالى بعقاب منه، فينبغي لطالب الآخرة، ومحِب الشريعة، والساعي في تحصيل رضا الله عز وجل، أن يعتني بهذا الأمر، فإن نفعه عظيم، لا سيما في هذا الزمان الذي كثرت فيه الفساد، وعمّ التجاهر بالمعاصي، وفقد الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، لذلك تساهلت العوام وارتكبوا كل موبقة، وتوسعوا في كل معصية، حتى عم ذلك الخواص، وكاد الناس أن يرجعوا إلى ما كانوا عليه في الجاهلية الأولى، ولا شك أن الأجر على قدر المشقة، وأن الله ناصر أوليائه وهاديهم، وحافظهم من شر أعدائه. قال الله تعالى: ﴿وَلْيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هَدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾.

وَعَيْسَىٰ بن مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٨ - ٧٩﴾ .

والقرآن مشحون بهما .

ولحديث أبي سعيد رضي الله عنه^(١) في «صحيح مسلم»، «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ^(٢)»، وَذَلِكَ أَوْضَعُ الْإِيمَانِ^(٣) .

وحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه «فيه» أيضاً «مَا مِنْ نَبِيٍّ

(١) هو سعد بن مالك بن سنان الخدري الأنصاري الخزرجي أبو سعيد، من فقهاء شباب الصحابة، روى عن رسول الله ﷺ (١١٧٠) حديثاً. وغرا معه اثنتي عشرة غزوة، توفي رضي الله بالمدينة المنورة سنة (٧٤هـ).

(٢) أشار النبي ﷺ بذلك إلى صفة النهي ومراتبه، وهذا الترتيب على سبيل الوجوب، فليس للمنكر أن ينتقل من مرتبة إلى أخرى إلا إذا عجز عن القيام بها، والإنكار في القلب ليس بتغيير في الحقيقة للمنكر ولا إزالة له، ولكنه هو الذي في وسع المكلف، ثم إنه إنما يأمر وينهى من كان عالماً بما يأمر به وينهى عنه، وذلك يختلف باختلاف الشيء، فإن كان من الواجبات الظاهرة، والمحرمات المشهورة، كالصلاة والصيام، والزكاة، والزنا والخمر ونحوها، فكل المسلمين علماء بها. وإن كان من دقائق الأقوال والأفعال مما يتعلّق بالاجتهاد، لم يكن للعوام مدخل فيه، بل ذلك للعلماء. وينبغي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أن يكون أمره ونهيه بمعروف، وبرفق، ليكون أقرب إلى تحصيل القبول، وحصول المطلوب، لذلك قال الإمام الشافعي رحمه الله: من وعظ أخاه سراً فقد نصحه وزانه، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه.

(٣) رواه مسلم رقم (٤٩) في الإيمان: باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، ورواه أيضاً أحمد في «المسند» (١٠/٣) و٢٠ و٤٩ و٥٢ و٥٣ و٥٤ و٩٢) والترمذي رقم (٢١٧٣) في الفتن: باب ما جاء في تغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب، وأبو داود رقم (٤٣٤٠) في الملاحم: باب الأمر والنهي، ورقم (١١٤٠) في الإيمان: باب تفاضل أهل الإيمان، وابن ماجه رقم (٤٠١٣) في الفتن: باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّتِهِ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ فِي أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ، وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ، يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ»^(١).

وفي «الصحيحين» من حديثِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ^(٢) عَنِ الزُّهْرِيِّ^(٣) عَنْ عُرْوَةَ^(٤) عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ^(٥) عَنِ حَبِيبَةَ^(٦) عَنْ أُمِّهَا أُمِّ حَبِيبَةَ^(٧) عَنْ زَيْنَبِ زَوْجِ النَّبِيِّ^(٨) ﷺ، قَالَتْ: «اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَوْمٍ مُحَمَّرًا وَجْهَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ثَلَاثَ مَرَاتٍ «وَيَلُّ نَوْمٍ مُحَمَّرًا وَجْهَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ثَلَاثَ مَرَاتٍ «وَيَلُّ

(١) رواه مسلم رقم (٥٠) في الإيمان: باب كون النهي عن المنكر من الإيمان. ورواه أحمد في «المسند» مختصراً (٤٥٨/١ و ٤٦١).

(٢) هو سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بْنِ مَيْمُونِ الْمَكِّيِّ الْهَلَالِيِّ الْكُوفِيِّ، مَحْدِثُ الْحَرَمِ الْمَكِّيِّ، قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَوْلَا مَالِكٌ وَسُفْيَانٌ لَذَهَبَ عِلْمُ الْحِجَازِ، وَلِدَ بِالْكُوفَةِ، وَسَكَنَ مَكَّةَ الْمَكْرَمَةَ، وَتُوفِيَ بِهَا سَنَةَ (١٩٨هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٣) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ مِنْ قَرِيْشٍ، أَبُو بَكْرٍ، أَوَّلُ مَنْ دُونَ عِلْمِ الْحَدِيثِ، وَأَحَدُ أَكْبَرِ الْحِفَاطِ وَالْفُقَهَاءِ، تَابِعِيٌّ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، تُوفِيَ رَحِمَهُ اللَّهُ سَنَةَ (١٢٥هـ).

(٤) هُوَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعُوَامِ، تَابِعِيٌّ - أَحَدُ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ فِي الْمَدِينَةِ الْمَنُورَةِ، كَانَ عَالِمًا صَالِحًا كَرِيمًا، تُوفِيَ بِالْمَدِينَةِ الْمَنُورَةِ سَنَةَ (٩٤هـ) وَهُوَ أَخُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أُمُّهُمَا أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٥) هِيَ زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ، رَبِيبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أُمُّهَا أُمُّ سَلَمَةَ الَّتِي تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ.

(٦) هِيَ حَبِيبَةُ بِنْتُ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سَفْيَانَ بْنِ صَخْرٍ.

(٧) هِيَ رَمْلَةُ بِنْتُ أَبِي سَفْيَانَ بْنِ صَخْرٍ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ كُنِيَّتُهَا أُمُّ حَبِيبَةَ.

(٨) هِيَ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

لِلْعَرَبِ (١) مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ، فَتَحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ» وَحَلَّقَ حَلْقَةً بِأَصْبَعِيهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا، قَالَتْ زَيْنَبُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْهَلِكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ، قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ» (٢).

وبه أنبأنا البيهقي بإسناده عن مالك بن دينار أنه قرأ هذه الآية ﴿وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ﴾ [النمل: ٤٨]. فأما اليوم ففي كل قبيلةٍ وحىٍ من الذين يفسدون في الأرض ولا يصلحون.

وعنه أيضاً: إن الله عز وجل أمر بقرية أن تعدب، فضجت الملائكة، وقالت: إن فيهم عبدك فلاناً، قال: أسمعوني منه صيحةً، فإن وجهه لم يتمعر (٣) غضباً لمحارمي.

وروي ذلك مرفوعاً إلى النبي ﷺ بإسناد ضعيف (٤).

(١) كلمة ويل: للحزن والهلاك والمشقة من العذاب، وخص العرب بذلك لأنهم كانوا حينئذ معظم من أسلم، والمراد بالشر ما وقع بعده ﷺ من الفتن.

(٢) البخاري (٢٧٤/٦) في أحاديث الأنبياء: باب قول الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ﴾ و(٤٥٢/٦) باب علامات النبوة في الإسلام، و(٩/١٣) في الفتن: باب قول النبي ﷺ: «ويل للعرب من شرٍ قد اقترب» و(٩٥/١٣) باب يأجوج ومأجوج، ومسلم رقم (٢٨٨٠) في الفتن: باب اقتراب الفتن، ورواه أيضاً أحمد في «المسند» و(٤٢٨/٦ و ٤٢٩) والترمذي رقم (٢١٨٨) في الفتن: باب ما جاء في خروج يأجوج ومأجوج. وقد اجتمع في إسناد هذا الحديث أربع صحابييات، زوجتان لرسول الله ﷺ، وربيتان له، بعضهن عن بعض، ولا يعلم حديث اجتمع فيه أربع صحابييات بعضهن عن بعض غيره.

(٣) يقال: تمعر وجهه: إذا تغير وعلته صفرة.

(٤) ومثله ما رواه الطبراني في «الأوسط»، والبيهقي في «شعب الإيمان» من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «أوحى الله إلى ملك من الملائكة أن اقلب مدينة كذا وكذا على أهلها، قال: إن فيها عبدك فلان لم يعصك =

وعنه أيضاً، اصطلحنا على حُبِّ الدنيا، فلا يأمر بعضنا بعضاً، ولا ينهى بعضنا بعضاً، ولا يذُرنا^(١) الله تعالى على هذا، فليت شعري أيُّ عَذَابٍ يَنْزِلُ.

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِذَنْبِ الْخَاصَّةِ، وَلَكِنْ إِذَا عُمِلَ الْمُنْكَرُ جِهَاراً فَلَمْ يُنْكَرْهُ، اسْتَحَقُّوا الْعُقُوبَةَ كُلَّهُمْ^(٢).

الثَّالِثُ وَالْخَمْسُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ التَّعَاوُنُ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى

لقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالتَّوَدُّانِ﴾ [المائدة: ٢].

ولحديث أنس بن مالك رضي الله عنه في «الصحيحين» «أَنْصُرُ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا»، فقال رجل: يا رسول الله! أنصره مظلوماً، فكيف

= طريقة عين، قال: اقلبها عليه وعليهم، فإن وجهه لم يتمعر في ساعة قط» وإسناده ضعيف أيضاً. انظر «مجمع الزوائد» (٢٧٠/٧).

(١) أي: ولا يتركنا.

(٢) وقد روي هذا المعنى مرفوعاً، رواه أحمد في «المسند» (١٩٢/٤) من حديث عدي بن عميرة الكندي رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ، حَتَّى يَرَوْا الْمُنْكَرَ بَيْنَ ظَهْرَانِهِمْ وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يَنْكَرُوهُ فَلَا يَنْكَرُوهُ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَذَّبَ اللَّهُ الْخَاصَّةَ وَالْعَامَّةَ» وهو حديث ضعيف. ورواه أيضاً الطبراني، وهو ضعيف أيضاً، وانظر «مجمع الزوائد» (٢٦٧/٧) و(٢٦٨).

أنصره ظالماً؟ فقال: «تَمَنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ فَذَلِكَ نَصْرُكَ إِيَّاهُ»^(١).

الرَّابِعُ وَالْحَمْسُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ

الحياءُ^(٢)

لحديث سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في
«الصحيحين» عن أبيه، عن النبي ﷺ، أنه سَمِعَ رَجُلًا يَعْظُ أَخَاهُ فِي
الْحَيَاءِ، فَقَالَ: «دَعُهُ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ»^(٣).

(١) رواه البخاري (٧١/٥) في المظالم: باب أَعْنُ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، و(٢٨٩/١٢) في الإكراه: باب يَمِينُ الرَّجُلِ لِمُصَاحِبِهِ أَنَّهُ أَخُوهُ إِذَا خَافَ عَلَيْهِ الْقَتْلَ أَوْ نَحْوَهُ، بِلَفْظِ «انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْصِرْهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَمْ أَبْرَأْتُ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصِرُهُ؟ قَالَ: تَحْجِرْهُ، أَوْ تَمَنَعَهُ مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ» وفي رواية: «تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ» وليس الحديث عند مسلم كما ذكر المؤلف رحمه الله، ورواه أيضاً أحمد في «المسند» (٢٠١/٣) والترمذي رقم (٢٢٥٥) في الفتن: باب رقم (٦٨) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، ورواه الدارمي ٣١١/٢ من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) الحياء خلق يبعث على ترك القبائح، ويمنع من التفريط في حق صاحب الحق، وقد أشار النبي ﷺ إلى كماله في حديث رواه الترمذي مرفوعاً من حيث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «استحيوا من الله حق الحياء» قالوا: إنا نستحي يا رسول الله. قال: «ليس ذلك، ولكن من استحيا من الله حق الحياء، فليحفظ الرأس وما وعى، وليحفظ البطن وما حوى، وليذكر الموت والبلوى، ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا، فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء» ويختلف قوَّةُ وضعفها بحسب حياة القلب وموته، فكلما كان القلب حياً كان الحياء أتم، وعكسه بعكسه.

(٣) رواه البخاري (٦٩/١) في الإيمان: باب الحياء من الإيمان و(٤٣٣/١١) في الأدب: باب الحياء، ومسلم رقم (٣٦) في الإيمان: باب بيان عدد شعب الإيمان، =

ولحديث عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١)، «فيهما» إِنَّ الْحَيَاءَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ^(٢).

ولحديث أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «فيهما» أَيْضاً قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَدْرَاءِ فِي خِدْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ»^(٣).

وحديث أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٤)، فِي «صَحِيحِ

= و«الموطأ» (٢/٩٠٥) فِي حَسَنِ الْخَلْقِ: بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَيَاءِ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمَ (٢٦١٨) فِي الْإِيمَانِ: بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ (٤٧٩٥) فِي الْأَدَبِ: بَابُ فِي الْحَيَاءِ، وَالنَّسَائِيُّ (٨/١٢١) فِي الْإِيمَانِ: بَابُ الْحَيَاءِ، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢/٥٦ و ١٤٧) وَابْنُ مَاجَةَ رَقْمَ (٥٨) فِي الْمَقْدِمَةِ: بَابُ فِي الْإِيمَانِ، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(١) هُوَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ نَجِيدِ الْخَزَاعِيِّ، مِنْ عُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ، أَسْلَمَ عَامَ خَيْبَرَ سَنَةَ (٧ هـ) وَبَعَثَهُ عَمْرُو بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْبَصْرَةِ لِيَفْقَهُ أَهْلَهَا، تَوَفَّى بِهَا سَنَةَ (٥٢ هـ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٠/٤٣٣) فِي الْأَدَبِ: بَابُ الْحَيَاءِ، وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (٣٧) فِي الْإِيمَانِ: بَابُ بَيَانِ عَدَدِ شُعَبِ الْإِيمَانِ.

وَرَوَاهُ أَيْضاً أَبُو دَاوُدَ رَقْمَ (٤٧٩٦) فِي الْأَدَبِ: بَابُ فِي الْحَيَاءِ، مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٠/٤٢١) فِي أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ: بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَ(١٠/٤٣٤) فِي الْأَدَبِ: بَابُ الْحَيَاءِ، وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (٢٣٢٠) فِي فَصَائِلِ النَّبِيِّ ﷺ: بَابُ كَثْرَةِ حَيَاتِهِ ﷺ. وَرَوَاهُ أَيْضاً أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٣/٧١ و ٧٩ و ٨٨ و ٩١ و ٩٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ، هُوَ عَقْبَةُ بْنُ عَمْرُو بْنِ ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ، سَكَنَ بَدْرًا، شَهِدَ الْعَقْبَةَ وَاحِداً وَمَا بَعْدَهَا، نَزَلَ الْكُوفَةَ، تَوَفَّى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ سَنَةِ (٤٠ هـ).

البخاري» «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى (١) إِذَا لَمْ تَسْتَحِ (٢) فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ (٣)» (٤).

الخامس والخمسون من شعب الإيمان بروالدين

لقوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا﴾ [الأحقاف: ١٥].

وقوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آفٌ وَلَا تُنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٣ - ٢٥].

ولحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، في «الصحيحين»، قال:

(١) أي مما اتفق عليه الأنبياء، ولم ينسخ فيما نسخ من شرائعهم، لأنه أمر أطبقت عليه العقول.

(٢) إذا لم تستح، أو إذا لم تستحي، من استحي أو استحيا، وكلاهما صواب.

(٣) قوله: «فاصنع ما شئت» أمر تهديد، معناه الخبر، أي إن من لم يستح صنع ما شاء، فالحياء يمنعه من أن يرتكب أمراً يخل بالمروءة والشرف عادة.

(٤) رواه البخاري (٣٨٠/٦) في أحاديث الأنبياء: باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٤٣٤/١٠) في الأدب: باب إذا لم تستح فاصنع ما شئت، ورواه أيضاً أبو داود رقم (٤٧٩٧) في الأدب: باب في الحياء، وابن ماجه رقم (٤١٨٣) في الزهد: باب الحياء، وأحمد في «المسند» (٢٧٣/٥) و (٣٨٣) من حديث أبي مسعود البدري رضي الله عنه، ورواه أحمد في «المسند» (٣٨٣/٥) من حديث حذيفة رضي الله عنه.

سألت النبي ﷺ: أي العمل أحب إلى الله عز وجل؟ قال: «الصلاة لوقتها»، قلت: ثم أي، قال: «بر الوالدين» قلت: ثم أي، قال: «الجهاد في سبيل الله»، قال: حدثني بهن ولو استزدته لزادني (١).

السَّادِسُ وَالْخَمْسُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ

صلة الأرحام (٢)

لقوله تعالى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ * أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ ﴾ [محمد: ٢٢ - ٢٣].

وقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴾ [الرعد: ٢٥].

ولحديث أنس بن مالك رضي الله عنه في «الصحيحين» «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ (٣)»

(١) تقدم تخريجه ص (٥١) رقم (٢).

(٢) الرحم كل ما بينك وبينه نسب، سواء كان من ذوي الأرحام في الميراث أم لا، قال القاضي عياض: لا خلاف أن صلة الرحم واجبة في الجملة، وقطيعتها مصيبة كبيرة، وللصلة درجات، فأدناها ترك المهاجرة، وصلتها بالكلام ولو بالسلام، ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة، فمنها واجب، ومنها مستحب، فلو وصل بعض الصلة ولم يصل غايتها، لا يسمى قاطعاً.

(٣) ينسأ له في أثره: بضم الياء وسكون النون، أي يؤخر له في أجله، وسمى الأجل: أثراً، لأنه يتبع العمر. قال زهير بن أبي سلمى:

والمرء ما عاش ممدود له أمل لا ينقضي العمر حتى ينتهي الأثر =

فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»^(١).

وحدث محمد بن جبير بن مطعم رضي الله عنه «فيهما» أيضاً،
عن أبيه^(٢) «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ»^(٣) يعني قاطع رحمٍ .
قلت: ولا فرق بين أن يكون برّاً أو فاجراً.

السَّابِعُ وَالْخَمْسُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ حَسَنُ الْمَخْلُوقِ^(٤)

وَيَدْخُلُ فِيهِ كَظْمُ الْغَيْظِ، وَلِينُ الْجَانِبِ، وَالتَّوَاضُّعُ.

= وظاهر الحديث يعارض قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ وقد جمع العلماء بينهما من وجهين.

أحدهما أنّ هذه الزيادة كناية عن البركة في العمر بسبب التوفيق إلى الطاعات،
وتوسيع وقته بما ينفعه في الآخرة، وصيانته عن تضييعه في غير ذلك، فصلة الرحم
تكون سبباً للتوفيق للطاعة، والصيانة عن المعصية، فيبقى بعده الذكر الجميل بسبب
ما تركه بعده من العلم النافع أو الصدقة الجارية، أو الخلف الصالح فكأنه لم يمت.
وثانيهما أنّ الزيادة على حقيقتها.

(١) رواه البخاري (٣٤٨/١٠) في الأدب: باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم،
و(٢٥٦/٤) في البيوع: باب من أحب البسط في الرزق، ومسلم رقم (٢٥٥٧) في
البر والصلة: باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، ورواه أيضاً أبو داود رقم (٦٩٣) في
الزكاة: باب في صلة الرحم، وأحمد في «المسند» (١٥٦/٣ و٢٤٧) من حديث أنس
رضي الله عنه.

(٢) هو جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي، صحابي عارف
بالأنساب، مات سنة (٥٨) أو (٥٩) هـ رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٣٤٧/١٠) في الأدب: باب إثم القاطع، ومسلم رقم (٢٥٥٦) في البر
والصلة: باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، ورواه أيضاً أبو داود رقم (١٦٩٦) في
الزكاة: باب صلة الرحم، والترمذي رقم (١٩١٠) في البر والصلة: باب ما جاء في
صلة الرحم، من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه.

(٤) الخلق: بذل الندي، وكف الأذى، واختيار الفضائل، وترك الرذائل، وهو صفة الأنبياء =

لقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].
 وقوله تعالى: ﴿وَالكَاطِمِينَ الْغَيْظَ، وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ، وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

ولحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في «الصححين» أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا^(١) وَقَالَ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا».

وفي رواية «إِنَّ مَنْ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا»^(٢).

ولحديث عائشة رضي الله عنها في «الصححين» أيضاً أنها قالت: «مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا، كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا أَنْتَقِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ

= صلوات الله عليهم، وخصال الأولياء.

قال ابن عباس ومجاهد، في تفسير ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [أي]: لعلى دين عظيم، لا دين أحب إلي ولا أرضى عندي منه، وهو دين الإسلام.

وفي «الصححين» أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كَانَ خُلُقَهُ الْقُرْآنَ، يَغْضِبُ لَغْضَبِهِ وَيَرْضَى لِرِضَاهِ. وَقَدْ جُمِعَتْ مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾.

(١) قوله: «فاحشاً» من الفحش وهو الخروج عن الحد «ولا متفحشاً» أي متكلفاً الفحش، يعني أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ الْفَحْشَ جَبَلِيًّا لَهُ، وَلَا كَسْبِيًّا، وَمَا كَانَ يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ سَيِّئَةً، وَلَكِنْ يَعْفو وَيَصْفَحُ.

(٢) رواها البخاري (٣٧٨/١٠) في الأدب: باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً، و(٣٨٢/١٠) باب حسن الخلق والسخاء، و(٤١٩/٦) في الأنبياء: باب صفة النبي ﷺ و(٨٠/٧) في فضائل أصحاب النبي ﷺ: باب مناقب عبد الله بن مسعود، ومسلم رقم (٢٣٢١) في الفضائل: باب كثرة حياته ﷺ، ورواه أيضاً الترمذي رقم (١٩٧٦) في البر: باب ما جاء في الفحش والتفحش، وأحمد في «المسند» (١٦١/٢) و(١٩٣) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَتَّقِمَ لِلَّهِ بِهَا»^(١).

وبه أنبأنا أبو بكر البيهقي، قال:

ومعنى حُسْنِ الخُلُقِ: سلامة النفس نحو الأرفق الأحمَد من الأفعال، وقد يكون ذلك في ذاتِ الله تعالى، وقد يكون فيما بين الناس، وهو في ذاتِ الله عزَّ وجلَّ، أن يكون العبدُ مُنْشِرِحَ الصَّدْرِ بأوامر الله تعالى ونواهيه، بفعل ما فرض عليه، طَيَّبَ النفسَ به، سَلِسًا نحوه، وينتهي عما حَرَّمَ عليه، راضياً به، غير متضجِّر منه، ويرغب في نوافل الخير، ويترك كثيراً من المباح لوجهه تعالى وتقدُّس، إذا رأى أن تركه أقرب إلى العبودية من فعله، مستبشراً لذلك، غير ضَجِرٍ منه، ولا متعسِّرٍ به، وهو في المعاملات بين الناس، أن يكون سمحاً لحقوقه، لا يطالب غيره بها، ويؤفي ما يجب لغيره عليه منها، فإن مرض ولم يُعِدْ، أو قَدِمَ من سَفَرٍ فلم يُزِرْ، أو سَلِمَ فلم يُرِدْ عليه، أو ضَافَ فلم يُكْرَمْ، أو شَفَعَ فلم يُجَبْ، أو أَحْسَنَ فلم يُشْكَرْ، أو دخل على قوم فلم يُمَكَّنْ، أو تكَلَّمَ فلم يُنصَّتْ له^(٢)، أو استأذن على صديق فلم يُؤدِّنْ له، أو خَطَبَ فلم يُزَوِّجْ، أو استمهَل الدَّيْنَ فلم يُمهَلْ، أو استنقص منه فلم يُنقص، وما أشبه ذلك، ولم يَغْضَبْ، ولم يعاقِبْ، ولم يَتَنكَّرْ من حاله حال، ولم

(١) رواه البخاري (٤١٩/٦) في الأنبياء: باب في صفة النبي ﷺ، و(٤٣٦/١٠) في الأدب: باب قول النبي ﷺ: «يسروا ولا تعسروا» و(٧٥/١٢) في الحدود: باب إقامة الحدود والانتقام لحرَمات الله، و(١٥٩/١٢) في المحارِبين: باب كم التعزير والأدب، ومسلم رقم (٢٣٢٧) في الفضائل: باب مباحثته ﷺ للأثام، و«الموطأ» (٩٠٣/٢) في حسن الخلق: باب ما جاء في حسن الخلق، وأبو داود رقم (٤٧٨٥) في الأدب: باب في التجاوز في الأمر، وأحمد في «المسند» ١١٤/٦ من حديث عائشة رضي الله عنها.
(٢) لفظة «له» سقطت من النسخ المطبوعة سابقاً.

يستشعر في نفسه أنه قد جُفي وأوحش، وأنه لا يقابل كل ذلك إذا وجد السبيل إليه بمثله، بل يُضمر أنه لا يعتد بشيء من ذلك، ويقابل كلاً منه بما هو أحسن وأفضل وأقرب إلى البرِّ والتقوى، وأشبه بما يُحمد ويرضى، ثم يكون في إيفاء ما يكون عليه، كهو في حفظ ما يكون له، فإذا مرض أخوه المسلم عاده، وإن جاء في شفاعته شفعه، وإن استمهله في قضاء دين أمهله، وإن احتاج منه إلى معونته أعانه، وإن استسمحه في بيعٍ سمح له، ولا ينظر إلى أن الذي يعامله كيف كانت معاملته إياه فيما خلا، وكيف يعامل الناس، إنما يتخذ الأحسن إماماً لنفسه، فينحو نحوه، ولا يخالفه.

والخلق الحسن، قد يكون غريزة، وقد يكون مكتسباً^(١).

وإنما يصح اكتسابه ممن كان في غريزته أمثل منه، فهو يضم باكتسابه إليه ما يتممه.

ومعلوم في العادات أن ذا الرأي يزداد بمجالسة أولي الأحلام

(١) ما ذهب إليه من أن الخلق منه ما هو طبيعي، ومنه ما هو كسبي، هو الصواب، وهو رأي الأكثر من الحكماء، ويشهد له ما جاء عن النبي ﷺ، أنه قال لأشج عبد القيس: «إن فيك لخلقين يحبهما الله: الحلم والأناة»، فقال: «أخلقين تخلقت بهما، أم جبلني الله عليهما؟ فقال: «بل جبلك الله عليهما» فقال: الحمد لله الذي جبلني على خلقين يحبهما الله ورسوله، فأفاد أن من الخلق ما هو طبيعة وجبلة، وما هو متكلف ومكتسب. وكان النبي ﷺ، يقول في دعاء الاستفتاح: «اللهم اهدي لأحسن الأخلاق، لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها، لا يصرف عني سيئها إلا أنت» فأفاد أنه يأتي بطريق الكسب إذا وفق لذلك، ويكتسب الخلق بالتأديب والتعليم، والوعظ والإرشاد وبمصاحبة الأخيار وأولي النهي، والناس ليسوا في ذلك سواء، فمنهم من يقبل التأديب، ويتحرك إلى الفضيلة بسرعة، ومنهم من يقبله ويتحرك إلى الفضيلة بإبطاء، ومنهم من لا يتحرك أصلاً، وذلك فيما إذا كان شريراً بالطبع، بل يزداد شراً بمخالطة أهل الشر والفسوق، حمانا الله تعالى من ذلك.

والنهي رأياً، وأن العالم يزداد بمخالطة العلماءِ عِلْماً، وكذلك الصالح والعاقل بمجالسة الصلحاء والعقلاء، فلا ينكر أن يكون ذو الخلق الجميل يزداد حُسْنُ الخُلُقِ بمجالسة أولي الأخلاق الحسنة، وبالله التوفيق.

الثَّامِنُ وَالْحَمْسُونُ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ

الإحسان إلى المماليك

لقوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣٦].

ولحديث المعرور بن سُويد رضي الله عنه^(١) في «الصححين» قال: رأيتُ أبا ذرَّ الغفاريَّ رضي الله عنه وعليه حُلَّةٌ، وعلى غلامه حُلَّةٌ مثلها، فسألناه عن ذلك، فقال: إني ساببت رجلاً، فشكاني إلى رسولِ الله ﷺ، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «أَعْيَرْتَهُ بِأُمَّهِ؟! [إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ]». ثم قال: «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ خَوْلَكُمْ^(٢) جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدَيْهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبَسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مِنْ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعِينُوهُمْ عَلَيْهِ»^(٣).

(١) هو المعرور بن سويد الأسدي أبو أمية الكوفي من التابعين، عاش مائة وعشرين سنة رحمه الله.

(٢) الخول: الحشم والخدم، واحده خائل، يقع على العبد والأمة، وهو مأخوذ من التخويل وهو التملك، والمراد بالإخوان إخوة الإسلام.

(٣) رواه البخاري (٨٠/١ و ٨١) في الإيمان: باب المعاصي من أمر الجاهلية، و(١٢٦/١٠) في العتق: باب قول النبي ﷺ: «العبيد إخوانكم فأطعموهم مما تأكلون»، وفي الأدب: باب ما ينهى من السباب واللعن، ومسلم رقم (١٦٦١) (٤٠) =

التَّاسِعُ وَالْخَمْسُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ حَقَّ السَّادَةِ عَلَى الْمَمَالِكِ

وهو لزومُ العبيدِ سيِّدته، وإقامته حيث يراه له، وبأمره به، وطاعته له فيما يطيقه.

وفي «الصحيحين» من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ (١) وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ» (٢).

وفي «صحيح مسلم» من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه (٣) «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرَّثَ مِنْهُ الدِّمَّةُ» (٤).

= في الإيمان: باب إطعام المملوك مما يأكل...، ورواه أيضاً أبو داود رقم (٥١٥٧) و(٥١٥٨) في الأدب: باب في حق المملوك، وأحمد في «المسند» (١٦١/٥) من حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه.

(١) قوله: «إذا نصح لسيده» بأن حفظ ماله من الضياع، وحافظ على عرضه من الخداع، وخلصه من الخلل والغش، وحافظ على عبادة ربه، بإقامتها بشروطها، والمداومة عليها، له أجران: أجر في عبادة ربه، وأجر في نصح سيده، إلا أن الأجرين مختلفان، لأن طاعة الرب تعالى أوجب من طاعة السيد وأكد.

(٢) رواه البخاري (١٢٦/٥) في العتق: باب إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده، و(١٢٨/٥): باب كراهية التطاول على الرقيق، ومسلم رقم (١٦٦٤) في الإيمان: باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله، و«الموطأ» (٩٨١/٢) في الاستئذان: باب ما جاء في المملوك وهبته، ورواه أيضاً أبو داود رقم (٥١٦٩) في الأدب: باب ما جاء في المملوك إذا نصح، وأحمد في «المسند» (١٨/٢) من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

(٣) هو جرير بن عبد الله البجلي، أسلم في السنة العاشرة، ثم نزل الكوفة، وانتقل من الكوفة إلى قرقيسيا، توفي رضي الله عنه سنة (٥١هـ) وكان جميلاً، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول فيه: يوسف هذه الأمة.

(٤) رواه مسلم رقم (٦٩) في الإيمان: باب تسمية العبد الأبق كافراً، ورواه أيضاً أحمد =

وفي «سنن أبي داود» من حديثه أيضاً «العَبْدُ الْأَبْقُ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاتَهُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَوْلِيهِ»^(١).

السُّتُونُ مِنَ شُعَبِ الْإِيمَانِ حَقُوقُ الْأَوْلَادِ وَالْأَهْلِ

وهي قيام الرجل على ولده وأهله، وتعليمه إياهم من أمور دينهم ما يحتاجون إليه.

لقوله تعالى: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحریم: ٦].

قال الحسن: أي مروههم بطاعة الله وعلموهم الخير، وقال علي [رضي الله عنه]: علموهم: أدبوهم.

ولحديث أنس في «صحيح مسلم» «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ هَكَذَا، وَضَمَّ أُصْبَعَيْهِ»^(٢).

الحَادِي وَالسُّتُونُ مِنَ شُعَبِ الْإِيمَانِ مَقَارِبَةُ أَهْلِ الدِّينِ، وَمُؤَدَّتُهُمْ، وَأَنْشَاءُ السَّلَامِ بَيْنَهُمْ، وَالْمَصَافِحُ فِيهِمْ

ونحو ذلك من أسباب تأكيد المؤدّة.

= في «المسند» (٤/٣٥٧ و ٣٦٢) وأبق العبد يابق إباقاً: إذا هرب.
(١) أقول: هذا اللفظ الذي ذكره المؤلف رحمه الله ليس لأبي داود، وإنما هو قريب من لفظ النسائي (٧/١٠٢) ولفظه: «إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة حتى يرجع إلى موليهِ» ولفظ الحديث عند أبي داود رقم (٤٣٦٠) في الحدود: باب الحكم فيمن ارتد «إذا أبق العبد إلى الشرك فقد حلّ دمه».
(٢) رواه مسلم رقم (٢٦٣١) في البر والصلة: باب فضل الإحسان إلى البنات من حديث =

لقوله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا﴾^(١)
وَتَسَلَّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ﴿ [النور: ٢٧].

ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه في «صحيح مسلم» «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ تُوْمِنُوا، وَلَا تُوْمِنُوا^(٢) حَتَّىٰ تَحَابُّوا، أَوْلَا أَدْلُكُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ، أَفْشُوا السَّلَامَ^(٣) بَيْنَكُمْ^(٤)».

وحديث قتادة في «صحيح البخاري»، قال: قلت لأنس رضي الله عنه: أَكَانَتْ الْمُصَافِحَةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟، فقال: نعم^(٥).

وحديث أبي هريرة في «صحيح مسلم» «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي؟ الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي^(٦)».

= أنس بن مالك رضي الله عنه.

(١) أي تستأذنوا.

(٢) بحذف النون من آخره، وهي لغة معروفة صحيحة، والمعنى: ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أي: لا يكمل إيمانكم ولا يصلح حالكم في الإيمان إلا بالتحاب.

(٣) قال النووي: السلام أول أسباب التآلف، ومفتاح استجلاب المودة، وفي إفشائه تمكن ألفة المسلمين بعضهم لبعض، وإظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم من أهل الملل، مع ما فيه من رياضة النفس، ولزوم التواضع، وإعظام حرمات المسلمين.

(٤) رواه مسلم رقم (٥٤) في الإيمان: باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون وأن محبة المؤمنين من الإيمان، ورواه أيضاً أبو داود رقم (٥١٩٣) في الأدب: باب في إفشاء السلام، والترمذي رقم (٢٦٨٩) في الاستئذان: باب ما جاء في إفشاء السلام، وابن ماجه رقم (٦٨) في المقدمة: باب إفشاء السلام، وأحمد في «المسند» (٤٤٢/٢ و ٤٧٧ و ٥١٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) رواه البخاري (٤٦/١١) في الاستئذان: باب المصافحة، ورواه أيضاً الترمذي رقم (٢٧٣٠) في الاستئذان: باب ما جاء في المصافحة من حديث أنس رضي الله عنه.

(٦) رواه مسلم رقم (٢٥٦٦) في البر والصلة: باب في فضل الحب في الله، و«الموطأ» =

الثاني والستون من شعب الإيمان رد السلام

لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦].

ولحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرَقَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدًّا، نَتَحَدَّثُ فِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ، قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟! قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ»^(١).

الثالث والستون من شعب الإيمان عيادة المريض

لحديث ابن عازب رضي الله عنه^(٢) في «الصحيحين»، و«سنن

= (٢/٩٥٢) في الشعر: باب ما جاء في المتحابين في الله، وأحمد في «المسند» (٢/٢٣٧ و ٢٣٨ و ٣٧٠ و ٥٢٣ و ٥٣٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) رواه البخاري (٩/١١) في الاستئذان: باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ﴾ وفي المظالم: باب أفنية الدور والجلوس على الصعداء، ومسلم رقم (٢١٢١) في اللباس: باب النهي عن الجلوس في الطرقات، وأبو داود رقم (٤٨١٥) في الأدب: باب في الجلوس في الطرقات، وأحمد في «المسند» (٣/٣٦ و ٤٧) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) هو البراء بن عازب بن الحارث الخزرجي أبو عمارة، قائد، من أصحاب الفتوح، أسلم صغيراً وغزا مع رسول الله ﷺ خمس عشرة غزوة، أولها الخندق، توفي رضي الله عنه سنة (٧٢ هـ).

أبي داود» وغيرها: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ ، أَمَرْنَا : بِعِيَادَةِ الْمَرْضَى ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَرَدِّ السَّلَامِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي . وَنَهَانَا عَنْ حَلَقَةِ الذَّهَبِ ، أَوْ قَالَ : خَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَأَنِيةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَالْمِثْرَةِ ، وَالْقَسِيِّ ، وَالِاسْتَبْرَقِ ، وَالْحَرِيرِ (١) وَالِدِّيَابِجِ (٢) .

(١) الأمر هنا مستعمل في معنياه، الوجوب والندب، أما عيادة المريض فسنه عند الجمهور، ويستوي في ذلك القريب والأجنبي، ومن يعرفه ومن لا يعرفه، إلا أن القريب ومن يعرفه أكد وأفضل من غيرهما لعموم الأحاديث، وأما اتباع الجنائز، فكذلك سنة عند الجمهور، وأما رد السلام فواجب، وقد تقدم، وأما تشميت العاطس، فسيأتي الكلام عليه في باب إن شاء الله تعالى؛ وأما إبرار القسم فهو سنة فيما إذا لم يكن فيه مفسدة أو خوف ضرر أو نحو ذلك، كما ثبت أن أبا بكر رضي الله عنه لما عبر الرؤيا بحضرة النبي ﷺ فقال له ﷺ: «أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً» فقال: أقسمت عليك يا رسول الله لتخبرني، فقال له ﷺ: «لا تقسم» ولم يخبره، وأما نصر المظلوم، فمن فروض الكفاية. وأما إجابة داعي، فتختلف باختلاف متعلقها.

وأما النهي، فللتحريم في الجميع. أما خاتم الذهب، فحرام على الرجال، وأما آنية الذهب والفضة، فيكفي في تحريمهما ما رواه البخاري ومسلم عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الذي يشرب في إناء الفضة والذهب إنما يجرجر في بطنه نار جهنم» وفي حديث آخر لهما «لا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافهما» . . . الحديث، وقد تقدم. وأما لبس الحرير، والقسي، والديباج، والميثرة، والاستبرق. قال النووي: كله حرام، سواء لبسه للخلاء أو غيره، والجمهور على إباحته للنساء وتحريمه على الرجال. وقد سبق الكلام على ذلك في باب فارجع إليه.

وقول الإمام النووي رحمه الله: «فكله حرام» راجع إلى لبس الحرير وما عطف عليه، لأن الحرير اسم جنس يطلق على كل ما يسمى حريراً عرفاً، فيشمل جميع أنواعه، وبه صرح هذا الحديث وغيره، فإن الميثرة تعمل من حرير وغيره كالقراش الصغير، ويحشى بقطن أو صوف يجعلها الراكب تحته فوق الجمال كالسرج، والقسي بفتح القاف وكسر السين المشددة: ثياب مزلعة فيها حرير يؤتى بها من القس، وهي قرية على ساحل البحر قربية من تنيس، يعني هي ثياب كتان مخلوط بحرير، والاستبرق، الغليظ من الحرير، والديباج: الرقيق منه.

(٢) رواه البخاري (١١/١٥ و ١٦) في الاستئذان: باب إفتاء السلام، و(٩٠/٣) في =

وحدیث ثوبان رضي الله عنه^(١) في «صحيح مسلم» «عائِدُ
المَرِيضِ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ»^(٢).

قلت: ولا فرق بين^(٣) أن يكون برّاً أو فاجراً، لكن ينبسط إلى
البرِّ، وينقبض عن الفاجر.

الرَّابِعُ وَالسُّتُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ الصَّلَاةُ عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ^(٤)

لحديث أبي هريرة رضي الله عنه في «الصحيحين»: «حَقُّ
= الجنائز: باب الأمر باتِّباع الجنائز، و(٧٢/٥) في المظالم: باب نصر المظلوم،
و(٢١٠/٩) في النكاح: باب حق إجابة الوليمة، وفي الأشربة: باب آنية الفضة،
وفي المرضى: باب وجوب عيادة المرضى، وفي اللباس: باب لبس القسي، وباب
الميثرة الحمراء، و(٢٦٦/١٠) باب خواتيم الذهب، وفي الأدب: باب تسميت
العاطس إذا حمد الله، وفي الإيمان: باب قول الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ
أَيْمَانِهِمْ﴾ ومسلم رقم (٢٠٦٦) في اللباس: باب تحريم استعمال أواني الذهب،
والترمذي رقم (٢٨١٠) في الأدب: باب ما جاء في كراهية لبس المعصفر، والنسائي
(٢٠١/٨) في الزينة: باب النهي عن الثياب القسية، وأحمد في «المسند» (٢٨٤/٤)
و٢٨٧ و٢٩٩) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(١) هو ثوبان بن بُجْدُ الهاشمي من أهل السراة موضع بين مكة واليمن، مولى رسول
الله ﷺ، ولما توفي رسول الله ﷺ خرج إلى الشام، وسكن حمص وتوفي بها رضي
الله عنه سنة (٥٤ هـ).

(٢) رواه مسلم رقم (٢٥٦٨) في البر والصلة والآداب: باب فضل عيادة المريض، ولفظه
عند مسلم «في مخرفة الجنة حتى يرجع».

ومخرفة الجنة: جناها، كما فسرها رسول الله ﷺ.

(٣) لفظه «بين» سقطت من النسخ المطبوعة سابقاً من هذا الكتاب.

(٤) المراد بأهل القبلة: المسلمون، والصلاة على من مات ثابتة ثبوتاً ضرورياً من =

المُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رُدُّ السَّلَامِ ، وَعِيَادَةُ الْمَرْضَى ، وَتَشْمِيتُ (١)
العَاطِسِ ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ (٢).

وحديث ثوبان في «صحيح مسلم» «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فَلَهُ
قَيْرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَ دَفَنَهَا فَلَهُ قَيْرَاطَانِ، الْقَيْرَاطُ مِثْلُ أُحْدٍ» (٣).

الخَامِسُ وَالسُّتُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ تَشْمِيتُ الْعَاطِسِ

لحديث أبي بُرْدَةَ في «صحيح مسلم»، عن أبي موسى الأشعريِّ
رضي الله عنه (٤) قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ
فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتُوهُ، وَإِذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمِّتُوهُ» (٥).

= فعله ﷺ، وفعل أصحابه. وحكمها فرض كفاية، لأنَّ الصحابة رضي الله عنهم كانوا
يصلون على الميت في حياته صلى الله عليه وآله وسلم ولا يؤذونهم، وامتنع ﷺ من
الصلاة على من عليه ذنوب، وأمر أصحابه بأن يصلوا عليه.

- (١) التشميت بالشين والسين لغتان، والشين أفصح، معناه: أبعد الله عنك الشمامة.
- (٢) رواه البخاري (٩٠/٣) في الجنائز: باب الأمر باتباع الجنائز، ومسلم رقم (٢١٦٢)
في السلام: باب من حق المسلم على المسلم رد السلام: وأبو داود رقم (٥٠٣٠)
في الأدب: باب في العطاس، وابن ماجه رقم (١٤٣٥) في الجنائز: باب ما جاء
في عيادة المريض، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
- (٣) رواه مسلم رقم (٩٤٦) في الجنائز: باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها، ورواه
أيضاً ابن ماجه رقم (١٥٤٠) في الجنائز، وأحمد في «المسند» (٢٧٧/٥) و٢٨٢
و(٢٨٣) و(٢٨٤) من حديث ثوبان رضي الله عنه.
- (٤) هو عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار، أبو موسى الأشعري رضي الله عنه، من فقهاء
الصحابة وعلمائهم، ومن أحسن الناس صوتاً بالقرآن، توفي رضي الله عنه سنة
(٥٠ هـ). وقيل: بعدها، واختلف في مكان وفاته.
- (٥) رواه مسلم رقم (٢٩٩٢) في الزهد: باب تشميت العاطس، ورواه أيضاً أحمد في
«المسند» (٤١٢/٤) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

السَّادِسُ وَالسُّتُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ فِي مَبَايِدِ الْكُفَّارِ وَالْمُفْسِدِينَ، وَالْعَظَمَةُ عَلِيمٌ

لقوله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ [آل عمران: ٢٨].

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣].

وقوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ [التوبة: ١٢٣].

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ [الممتحنة: ١].

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنْ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [التوبة: ٢٣]. إلى آخر الآية التي بعدها وغيرها من الآيات.

ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه في «صحيح مسلم» [قال رسول الله ﷺ]: «إِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي الطَّرِيقِ فَلَا تَبْدُوهُمْ بِالسَّلَامِ وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أُصَيْقِهَا»^(١).

(١) رواه مسلم رقم (٢١٦٧) في السلام: باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، ولفظه عند مسلم: «لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم =

وحدیث أبی سعید رضی الله عنه فی «سنن أبی داود» «لَا تُصَاحِبُ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلُ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا»^(١).

وَلَهَجَرِهِ ﷺ الثَّلَاثَةُ الَّذِي خُلِفُوا خَمْسِينَ يَوْمًا إِلَى أَنْ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَتَابُوا، وَهُمْ كَعَبُ بْنُ مَالِكٍ^(٢)، وَمُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ^(٣)، وَهِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ^(٤)، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

السَّابِعُ وَالسُّتُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ

إِكْرَامُ الْجَارِ^(٥)

لقوله تعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ

= أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه» وفي رواية «إذا لقيتم اليهود...» وفي رواية «إذا لقيتموهم» والترمذي رقم (٢٧٠١) في الاستئذان: باب ما جاء في التسليم على أهل الذمة، وأبو داود رقم (٥٢٠٥) في الأدب: باب في السلام على أهل الذمة، وأحمد في «المسند» (٢/٢٦٣ و ٢٦٦ و ٤٤٤ و ٤٥٩ و ٥٢٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. (١) رواه أبو داود رقم (٤٨٣٢) في الأدب: باب من يؤمر أن يجالس، ولفظه عنده كما أثناه: «لا تصاحب إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلا تقي» ورواه أيضاً الترمذي رقم (٢٣٩٧) في الزهد: باب ما جاء في صحبة المؤمن، وأحمد في «المسند» (٣/٣٨) وإسناده حسن، وفي النسخ المطبوعة: «لا يأكل طعامك إلا تقي، ولا تصاحب إلا مؤمناً». ورواه أيضاً ابن حبان في «صحيحه» رقم (٢٠٤٩) «موارد»، والمحاكم (٤/١٢٨) وصححه ووافقه الذهبي، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) هو كعب بن مالك بن أبي بن كعب الأنصاري السلمى المدني، الشاعر المشهور، شهد العقبة وبابح بها، وتخلف عن بدر، وشهد أحداً وما بعدها، وتخلف في تبوك، وهو من الذين تاب الله عليهم، توفي في خلافة علي رضي الله عنه.

(٣) هو مرارة بن الربيع الأنصاري الأوسي من بني عوف، صحابي مشهور، شهد بدرًا، وهو أحد الذين خلفوا في غزوة تبوك، وتاب الله عليه.

(٤) هو هلال بن أمية بن عامر بن قيس الأنصاري الواقفي، شهد بدرًا وما بعدها، وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم.

(٥) أقول: إكرام الجار والإحسان إليه، ومواساته عند حاجته، أمر محبوب، ومأمور به، =

وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴿٣٦﴾
[النساء: ٣٦] .

قيل في تفسير ذي القربى: الجار الملاصق، والجار الجُنْب: البعيد غير الملاصق، والصاحب بالجنب: الرفيق في السفر.

وعن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والكلبي، ومقاتل بن حيان، ومقاتل بن سليمان: والجار ذي القربى: الذي بينك وبينه قرابة، والجارِ الجُنْب: الأجنبي عنك، والصاحب بالجُنْب: الرفيق في السفر. وزاد مقاتل بن سليمان، فقال في الصاحب بالجنب: إنه الرفيق في السفر والحضر.

وعن عليٍّ وعَبْدِ اللَّهِ بن مسعود، وإبراهيم^(١)، وغيرهم رضي الله عنهم، في الصاحب بِالْجُنْبِ: إِنَّهَا الْمَرْأَةُ: وعن سعيد بن جُبَيْرٍ في رواية كذلك، وفي رواية عنه: إنه الرفيق الصالح.

ولحديث عائشة رضي الله عنها في «الصحيحين» أنها سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ»^(٢).

وبه جاءت الشرائع، وقد نصَّ القرآن على ذلك، ووردت أحاديث كثيرة في الإحسان إلى الجار وعدم أذيته. والجار عام يشمل المسلم والكافر والتقي والفاجر، صديقاً كان أو عدواً، أجنبياً أو قريباً، إلا أن بينهم تفاوتاً، فمن اجتمعت فيه الصفات المحمودة، والخصال الحميدة، كان في أعلى المراتب، ومن كان فيه أكثرها، فهو تابع له في المرتبة، وهلم جراً، فيعطي كل ذي حق حقه بحسب حاله وباعتبار مقامه.

(١) هو إبراهيم بن زيد بن قيس بن الأسود النخعي أبو عمران الكوفي الفقيه.
(٢) رواه البخاري (٣٦٩/١٠) في الأدب: باب الوصية بالجار، ومسلم رقم (٢٦٢٤) في البر والصلة: باب في الوصية بالجار، وأبو داود رقم (٥١٥١) في الأدب: باب حق الجوار، والترمذي رقم (١٩٤٣) في البر: باب ما جاء في حق الجوار، وابن ماجه رقم (٣٦٧٣) في الأدب: باب حق الجار، وأحمد في «المسند» (٥٢/٦) و٩١ و١٢٥ و٢٣٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وبه أنبأنا البيهقي [قال: أخبرنا] أبو عبد الله الحافظ^(١) في مراعاة حق الرفيق: ثنا أبو العباس الأصم، ثنا شعبة عن عثمان التنوخي، ثنا محمد بن شمال، ثنا عبد الرزاق، عن معمر عن الزهري، قال: قال عبدُ الله بن عباس رضي الله عنهما: ثلاثة لا يكافئهم عني إلا ربُّ العالمين: رجلٌ فسح له في مجلسه، ورجلٌ تخطى الحلق والمجالس حتى جلس إليّ، ورجلٌ ذكّر في الليل حاجته فرآني أهلاً، فكَذلك لا يكافئه عني إلا ربُّ العالمين^(٢).

الثامن والستون من شعب الإيمان إكرام الضيف^(٣)

لحديث أبي شريحِ العدويّ رضي الله عنه^(٤) في «الصحيحين»:

- (١) هو الحاكم صاحب «المستدرک علی الصحيحین» أبو عبدالله محمد بن عبدالله المعروف بابن البيهقي وهو شيخ الإمام البيهقي.
- (٢) عبارة البيهقي هنا رجعت في تصحيحها إلى مخطوطة «شعب الإيمان» الأصل الذي اختصره المؤلف رحمه الله. وقد كان في النسخ المطبوعة تحريف في هذه العبارة.
- (٣) اختلف العلماء في حكم الضيافة، فذهب الجمهور إلى أنها سنة، لأنها من مكارم الأخلاق، وآداب الإسلام وخلق النبيين والصالحين، مستدلين بحديث «فليكرم جاره جائزته» والجائزة المنحة والعطية، وذلك لا يكون إلا مع الاختيار. وقوله: «فليكرم» وليحسن، يدل على هذا. وتأولوا أحاديث الباب التي ظاهرها الوجوب، بأنها كانت في أول الإسلام. وذهب الليث والإمام أحمد إلى أن الضيافة واجبة يوماً وليلة، محتجين بقوله ﷺ: «ليلة الضيف حق واجب على كل مسلم»، وبحديث عقبة «إن نزلتم بقوم فأمرؤا لكم بحق الضيف فاقبلؤا، وإن لم يفعلؤا، فخذؤا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم». واختلف في وجوبها هل على الحاضر والبادي، أم على البادي خاصة، وظاهر الأحاديث العموم، والله أعلم.
- (٤) هو أبو شريح الخزاعي الكعبي العدوي، اختلف في اسمه، صحابي نزل المدينة، توفي رضي الله عنه سنة (٦٨ هـ).

قال: سمعتُ أذُنَايَ، وأبصرتُ عَيْنَايَ حين تكَلَّمَ رسولُ الله ﷺ فقال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ»، قالوا: وما جائزته؟ قال: «يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ». وقال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ». وزاد في رواية في أوله، «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ»^(١).

التاسع والستون من شعب الإيمان

الشر على أصحاب القروف

أي الذنوب.

لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [النور: ١٩].

ولحديث سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في «الصحيحين» عن أبيه «المُسلِمُ أخو المُسلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسَلِّمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً^(٢)

(١) البخاري (٣٧٣/١٠) في الأدب: باب لا تحقرن جارة لجارتها، و(٤٤١/١٠) باب إكرام الضيف، واللفظ للبخاري، ورواه مسلم رقم (٤٨) في اللقطة: باب الضيافة ونحوها، و«الموطأ» (٩٢٩/٢) في صفة النبي ﷺ باب ما جاء في الطعام والشراب، وأحمد في «المسند» (٣١/٤) من حديث أبي شريح العدوي، رضي الله عنه.

(٢) في «الصحيحين»: ومن فرج عن مسلم.

فَرَجَ اللَّهُ عَنْهُ [بِهَا] كُرْبَةً مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا
سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

السَّابِعُونَ مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ

الصَّبْرُ عَلَى الْمَصَائِبِ^(٢) وَعَمَّا نَزِعَ النَّفْسَ الِئِمْنَ لَذَّةٍ وَشَهْوَةٍ

لقوله تعالى: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى
الْخَاشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥].

عن مجاهد^(٣) وغيره أنه أراد بالصبر الصوم.

وقوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا

(١) رواه البخاري (٧٠/٥) في المظالم: باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، ورواه
مختصراً (٢٨٨/١٢) في الإكراه: باب يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه إذا خاف عليه
القتل أو نحوه، ومسلم رقم (٢٥٨٠) في البر والصلة: باب تحريم ظلم المسلم
وخذله واحتقاره.

ورواه أيضاً الترمذي رقم (١٤٢٦) في الحدود: باب ما جاء في الستر على
المسلم، وأبو داود رقم (٤٨٩٣) في الأدب: باب المؤاخاة، وأحمد في «المسند»
(٩١/٢) من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

(٢) حقيقة الصبر، حبس النفس وكفها عن الجزع والسخط، واللسان عن الشكوى،
والثبات على أحكام الكتاب والسنة، قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: الصبر من
الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، فمن لا صبر له لا إيمان له، كما أن لا جسد لمن
لا رأس له، وهو من أعظم الأمور وأنفعها، لذلك ذكره المولى تعالى في القرآن في
كثير من المواضع، وحكمه الوجوب بإجماع الأمة، رزقنا الله تعالى الصبر على
المكاره.

(٣) هو مجاهد بن جبر المكي أبو الحجاج المخزومي. إمام في التفسير وفي العلم، من
التابعين، أخذ التفسير عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، توفي رحمه الله سنة
(١٠٤ هـ).

إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿ [البقرة: ١٥٥ - ١٥٧]

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [الزمر: ١٠]. وغيرها من الآيات.

ولحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في «الصححين» قال: جاء أناس من الأنصار، فسألوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فأعطاهم. قال: فجعل لا يسأله أحد منهم إلا أعطاه حتى نفذ ما عنده، ثم قال لهم حين أنفق كل شيء عنده: «مَا يَكُونُ عِنْدَنَا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ نَدْخِرَهُ عَنْكُمْ، فَإِنَّهُ مَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعْنِ يُعْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ، وَلَنْ تُعْطُوا عَطَاءً^(١) خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ»^(٢).

وحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه «فيهما» أيضاً. قال دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُوعَكُ وَعَعَكَ^(٣) شَدِيداً. فقلت: إنك لتوعك وعك الرجلين، فقال: «أَجَلٌ أَوْعَكَ كَمَا يُوعَكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ» قال: فقلت ذلك بأن لك أجرين؟ قال: «أَجَلٌ، وَمَا

(١) وفي رواية في «الصححين» أيضاً: «وما أعطي أحد عطاءً خيراً وأوسع من الصبر». (٢) رواه البخاري (٢٦٥/٣) في الزكاة: باب الاستعفاف في المسألة، و(٢٦٠/١١) في الرقاق: باب الصبر على محارم الله، ومسلم رقم (١٠٥٣) في الزكاة: باب فضل التعفف والصبر، و«الموطأ» (٩٩٧/٢) في الصدقة: باب ما جاء في التعفف عن المسألة: وأبو داود رقم (١٦٤٤) في الزكاة: باب في الاستعفاف، والترمذي رقم (٢٠٢٥) في البر والصلة: باب ما جاء في الصبر، والنسائي ٩٥/٥ في الزكاة: باب الاستعفاف عن المسألة.

ورواه أيضاً أحمد مختصراً في «المسند» (١٢/٣ و٤٧) ومطولاً (٩٣/٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) الوعك بسكون العين وفتحها: الحمى.

مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ إِلَّا حَطُّ اللَّهِ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ،
كَمَا تَحَطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَّهَا»^(١).

الحادي والسبعون من شعب الإيمان الزهد وقصر الأمل^(٢)

لقوله تعالى: ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ
أَشْرَاطُهَا﴾ [محمد: ١٨].

(١) رواه البخاري (٩٦/١٠) في المرضى: باب شدة المرض، وباب أشد الناس بلاء
الأنبياء ثم الأمتل فالأمتل، و(١٠٣/١٠) باب وضع اليد على المريض، وباب ما يقال
للمريض وما يجيب، و(١٠٦/١٠) باب ما رخص للمريض أن يقول: إني وجع أو
وارأساه، ومسلم رقم (٢٥٧١) في البر والصلة: باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من
المرض أو الحزن، وأحمد في «المسند» (٣٨١/١ و ٤٤١) من حديث عبدالله بن
مسعود رضي الله عنه.

(٢) اعلم وفقك الله أن الناس قد أكثروا من الكلام على الزهد، ونذكر لك أهمه، قال
الإمام أحمد: الزهد في الدنيا، هو عدم فرحه بإقبالها، وعدم حزنه على إديارها. وقد
قسم الزهد الإمام أحمد إلى ثلاثة أوجه: الأول ترك الحرام، وهو زهد العوام، والثاني
ترك الفضول من الحلال، وهو زهد الخواص، والثالث ترك ما يشغل عن الله، وهو
زهد العارفين، وقد أشار المولى تعالى إلى مدحه في القرآن في غير موضع، وإلى ذم
الدنيا والإعراض عنها. قال الله تعالى: ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ وقال
تعالى: ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ وقال: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ
زُخْرًا الدُّنْيَا﴾ وقال: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ زِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ
وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ والأحاديث
في ذلك كثيرة. وليس المراد بالزهد رفض الدنيا وإخراجها عن الملك. والزهادة في
الدنيا ليست بتحريم الحلال، ولا إضاعة المال، ولكن الزهادة في الدنيا أن لا تكون بما
في يدك أوثق مما في يد الله، وأن تكون في ثواب المصيبة إذا أنت أصبت بها أرغب
فيها لو أنها بقيت لك، وهذا أجمع كلام في الزهد وأحسنه.

ولحديث أنس بن مالك وسهل بن سعد رضي الله عنهما في «الصحيحين» «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» وأشار بأصبعيه السبابة والوسطى (١).

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما في «صحيح البخاري» «نِعْمَتَانِ مَغْبُورُونَ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ» (٢).

وبه أنبأنا البيهقي: قال أنشدني أبو عصمة محمد بن أحمد السجستاني بالبصرة لنفسه في هذا المعنى . . .

أَنبَأْنَا خَيْرُ بَنِي آدَمَ
وَمَا عَلَى أَحْمَدَ إِلَّا الْبَلَغُ
النَّاسُ مَغْبُورُونَ فِي نِعْمَتِي
صِحَّةِ أَبْدَانِهِمْ وَالْفَرَاغُ

وحديث أبي سعيد رضي الله عنه في «صحيح مسلم» «إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوءَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَنَظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا، وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَيْنِي وَإِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ» (٣).

(١) أما حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، فقد رواه البخاري (٢٩٩/١١) في الرقاق: باب قول النبي ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين»، ومسلم رقم (٢٩٥١) في الفتن: باب قرب الساعة، وحديث سهل بن سعد رضي الله عنه رواه البخاري (٢٩٦/١١) في الرقاق: باب قول النبي ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين» و (٣٨٨/٩) في الطلاق: باب اللعان و (٥٣٠/٨) في التفسير: من سورة النازعات، ومسلم رقم (٢٩٥٠) في الفتن: باب قرب الساعة.

(٢) رواه البخاري (١٩٦/١١) في الرقاق في فاتحته، ورواه أيضاً الترمذي رقم (٢٣٠٥) في الزهد في فاتحته، وابن ماجه رقم (٤١٧٠) في الزهد: باب الحكمة، والحاكم في «المستدرک» (٣٦٠/٤) من حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنهما.

(٣) رواه مسلم رقم (٢٧٤٢) في الذكر: باب أكثر أهل الجنة الفقراء، ورواه أيضاً أحمد في «المسند» ٢٢/٣ و ٦١، والترمذي في جملة حديث طويل رقم (٢١٩٢) في =

الثاني والسبعون من شعب الإيمان

الغيرة وترك المذاء^(١)

لقوله تعالى: ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾ [التحریم: ٦].

وقوله تعالى: ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ [النور: ٣١].

ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه في «صحيح البخاري» «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ، وَعَظِيمَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ»^(٢).

وحديث أم سلمة رضي الله عنها^(٣) في «الصحيحين» «أَنَّ

= الفتن: باب ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة، وابن ماجه رقم (٤٠٠٠) في الفتن: باب فتنة النساء، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(١) الغيرة بفتح الغين وسكون الياء. قال ابن الأثير في «النهاية»: هي الحمية والأنفة. وقال القاضي في «المشارق»: هي تغير القلب وهيجان الغضب، أي عند رؤية أو سماع ما لا ينبغي، يقال: رجل غيور وامرأة غيور، والمذاء بكسر الميم والمد، يقال: أمذى الرجل وماذى: إذا قاد على أهله، ويروى المذال من النفاق، باللام، وهو أن يقلق الرجل وينزعج عن فراشه الذي يضاجع عليه حليلته ويتحول عنه ليفترشه غيره.

(٢) رواه البخاري (٢٨١/٩) في النكاح: باب الغيرة، ورواه أيضاً مسلم رقم (٢٧٦١) في التوبة: باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش، واللفظ له، والترمذي رقم (١١٦٨) في الرضاع: باب ما جاء في الغيرة، وأحمد في «المسند» (٣٤٣/٢) و٣٨٧ و٥١٩ و٥٢٠ و٥٣٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة بن عمرو بن مخزوم القرشية المخزومية، أم المؤمنين، زوج رسول الله ﷺ واسمها هند، وهي آخر أمهات المؤمنين موتاً، توفيت رضي الله عنها سنة (٥٩ هـ) وصلى عليها أبو هريرة رضي الله عنه.

رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا فِي الْبَيْتِ مُخْنَثٌ (١)
 فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ - أَخِي أُمَّ سَلْمَةَ - : يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنْ فَتَحَ اللَّهُ
 لَكُمْ الطَّائِفَ غَدًا، فَإِنِّي أَدُلُّكَ عَلَى ابْنَةِ غَيْلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ، وَتُدْبَرُ
 بِثَمَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَدْخُلُ هَؤُلَاءِ
 عَلَيْكُمْ» (٢) (٣).

وروي عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «الْغَيْرَةُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَإِنَّ الْمِذَاءَ مِنَ النَّفَاقِ» (٤).

قال الحليمي: هو أن يجمع بين الرجال والنساء ثم يخليهم يُمَازِي بعضهم بعضاً، وأخذ من المَذْي. وقيل: هو إرسال الرجال مع النساء من قوله: مَذْيْتُ الفرس: إذا أرسلتها ترعى.

(١) المخنث: هو الذي يشبه النساء في أقواله وأفعاله، تارة يكون هذا خلقياً، وتارة تكلفياً، والثاني هو المذموم الملعون صاحبه. وقول المخنث: تقبل بأربع وتدبر بثمان هو وصف للمرأة، وحاصله أنها سميئة ولبطنها طيات من السمن من كل ناحية ثنتان، ولكل واحدة طرفان، فإذا أدبرت صارت الأطراف ثمانية. قال ابن الكلبي: قال المخنث بعد قوله: وتدبر بثمان: مع ثغر كالأقحوان، إن قعدت ثنت، وإن تكلمت تَغَنَّتْ، بين رجلها مثل الإناء المكفوء. واسم ابنة غيلان بادية، وقيل: بادنة، فلما فتح الطائف أسلمت، واسم المخنث «هيت»، ولا يخفى عليك ما حصل من النبي ﷺ حين سماعه كلام المخنث من الغيرة وهيجان الغضب، وأجلاه من المدينة لثلاثين يوماً هذا الداء العضال في الأمة، ويسري سريان الكلب بصاحبه.

(٢) وفي رواية للبخاري: لا يدخلن هؤلاء عليكن. وفي رواية: لا يدخلن هذا عليكن.

(٣) رواه البخاري (٢٩١/٩) في النكاح: باب ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة، وفي المغازي، باب غزوة الطائف. ومسلم رقم (٢١٨٠) في السلام: باب منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب، و«الموطأ» (٧٦٧/٢) في الوصية: باب ما جاء في المؤنث من الرجال ومن أحق بالولد، من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٤) رواه البزار في «مسنده»، والبيهقي في «شعب الإيمان» من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وفي سننه أبو مرحوم واسمه عبد الرحيم بن كردم بن أرتبان، قال أبو حاتم: مجهول. وانظر «مجمع الزوائد» (٣٢٧/٤) و«فيض القدير» (٤١٨/٤).

الثَّالِثُ وَالسَّبْعُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ

الإِعْرَاضُ عَنِ اللَّغْوِ

لقوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ * وَالَّذِينَ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ١ - ٣].

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ، وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ [الفرقان: ٧٢].

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾ [القصص: ٥٥].

واللغو: الباطل الذي لا يَعبُرُهُ، وَلَا يَتَّصِلُ بِقَصْدٍ صَحِيحٍ، وَلَا يَكُونُ لِقَائِهِ فِيهِ فَائِدَةٌ، وَرَبَّمَا كَانَ وَبَالًا عَلَيْهِ.

وفي حديث أبي سلمة عن أبي هريرة، وعلي بن الحسين، عن أبيه عن علي رضي الله عنهم، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»^(١)»^(٢).

(١) هذا الحديث أصل عظيم من أصول الآداب، ومعناه أَنَّ من حسن إسلام المرء تركه ما لا تتعلق عنيته به، ويكون من مقصده ومطلوبه من قول وفعل، والعناية بالشئ شدة الاهتمام به، لا أَنه يترك ما لا عناية له به ولا إرادة بحكم الهوى وطلب النفس، بل بحكم الشريعة والإسلام، لهذا جعله رسول الله ﷺ من حسن الإسلام، فإذا حسن إسلام المرء ترك ما لا يعنيه من المكروهات، وفضول المباحات التي لا يحتاج إليها، فإنَّ هذا كله لا يعنى المسلم، فعلى العاقل أن لا يسعى إلا إلى ثلاث، تزود لمعاد، أو حرفة لمعاش، أو لذة في غير محرم، وأن يكون بصيراً بزمانه، مقبلاً على شأنه، حافظاً للسان، خادماً لأمته ودينه، حافظاً لحقوق ربه، مثابراً على النصائح والفوائد، عاملاً على إنهاض أمته، وغير ذلك من الصفات التي ينبغي أن يتصف بها المسلم.

(٢) رواه الترمذي رقم (٢٣١٨) و(٢٣١٩) في الزهد: باب رقم (١١)، من حديث أبي =

وبه أنبأنا البيهقي، أنبأنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق، قال: سمعت أبا عثمان الحنّاط، قال: سمعت ذا النون يقول: من حب الله عاش، ومن مال إلى غيره طاش، والأحمق يغدو ويروح في لاش، والعاقل عن خواطر نفسه فتّاش.

الرَّابِعُ وَالسَّبْعُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ

الجود والسخاء^(١)

لقوله تعالى: ﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ

= هريرة، وعلي بن الحسين مرسلًا، ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» من حديث علي بن الحسين عن أبيه عن علي رضي الله عنه، ومن حديث علي بن الحسين مرسلًا، وابن ماجه رقم (٣٩٧٦) في الفتن: باب كف اللسان في الفتنة، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، والحاكم في «الكنى» عن أبي بكر الشيرازي، والحاكم في «تاريخه» عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، والطبراني في «الأوسط» عن زيد بن ثابت رضي الله عنه، وابن عساکر عن الحارث بن هشام، وهو حديث صحيح بشواهده.

(١) الجود والسخاء والكرم بمعنى، وهو إنفاق المال الكثير بسهولة من النفس في الأمور الجليلة القدر الكثيرة النفع كما ينبغي، ويقابله البخل، وقد مدح الله تعالى الجود في كتابه المبين، وعلى لسان رسوله الأمين، وكان نبينا ﷺ لا يوازي في الكرم والجود، ولا يبارى، وبه وصفه كل من عرفه، وما سئل قط فقال: لا، لما رواه البخاري في «صحيحه» والترمذي وغيرهما عن جابر رضي الله عنه قال، «ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً فقال: لا» وأنشد حسان بن ثابت رضي الله عنه:

ما قال لا قط إلا في تشهده لولا التشهد كانت لاء نعم

وفي «الصحيحين» عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير، وأجود ما يكون في رمضان، وكان أجود بالخير من الريح المرسله».

وَالضَّرَاءِ ﴿ [آل عمران: ١٣٣ - ١٣٤] وغيرها من الآيات .

وقوله تعالى في عكسه: ﴿ الَّذِينَ يَخْلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ ، وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ، وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ [النساء: ٣٧] .

وقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَخْلُ فَإِنَّمَا يَخْلُ عَنِ نَفْسِهِ ﴾ [محمد: ٣٨] .

وقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (١) [الحشر: ٩] . وغيرها من الآيات .

ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه في «الصحيحين» «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا ، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْسِكًا تَلْفًا» (٢) .

الخامس والسبعون من شعب الإيمان

رُحْمُ الصَّغِيرِ وَتَوْقِيرُ الْكَبِيرِ (٣)

لحديث جرير بن عبد الله في «صحيح مسلم» «مَنْ لَا يَرْحَمُ

(١) قال أبو الهيثج الأسدي، واسمه (حَيَّانُ بن حصين) من التابعين: رأيت رجلاً في الطواف يدعو «اللهم قني شح نفسي» لا يزيد على ذلك شيئاً، فقلت له، فقال: إذا وقيت شح نفسي، لم أسرق، ولم أزن، ولم أفعل... فإذا الرجل عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٢٤١/٣) في الزكاة: باب قول الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ ومسلم رقم (١٠١٠) في الزكاة: باب في المتفق والممسك، ورواه أحمد في «المسند» بمعناه (٣٠٥/٢ و ٣٠٦ و ٣٤٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) الرُحْمُ بالضم: الرحمة، وهي رقة في القلب تقتضي التفضل والإحسان، ومحلها قلب =

النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ تَعَالَى» (١).

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه في «الصحيحين» «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ [جزءاً]، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءاً وَاحِداً، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاخَمُ الْخَلَائِقُ حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ» (٢).

وحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في «سنن أبي داود» و«مسلم» «مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَلَمْ يَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرَنَا، فَلَيْسَ مِنَّا» (٣).
وروي في الصحيح في حديث القسامة «كَبَّرَ الْكُبَّرَ، أَوْ الْكُبَّرَ الْكُبَّرَ، أَي يَتَكَلَّمُ أَكْبَرُكُمْ» (٤).

= المؤمن التقي، ولا تنزع إلا من قلب شقي، قال بعضهم: من أمارات الكرم الرحمة، ومن أمارات اللؤم القسوة.

(١) أقول: بل رواه البخاري أيضاً (٣٠٣/١٣) في التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ و(٣٦٦/١٠) في الأدب: باب رحمة الناس والبهائم، و«مسلم رقم (٢٣١٩) في الفضائل: باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال، والترمذي رقم (١٩٢٣) في البر: باب في رحمة الناس، وأحمد في «المسند» (٤٠/٣) من حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٣٦٢/١٠) في الأدب: باب جعل الله الرحمة في مائة جزء، و(٢٥٨/١١) في الرقاق: باب الرجاء مع الخوف، و«مسلم رقم (٢٧٥٢) في التوبة: باب سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه، ورواه أيضاً الترمذي رقم (٣٥٣٥) في الدعوات: باب رقم (١٠٧) وأحمد في «المسند» (٤٣٤/٢) و(٥٢٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه أبو داود رقم (٤٩٤٣) في الأدب: باب في الرحمة، وليس الحديث عند مسلم كما ذكر المؤلف رحمه الله، ورواه أيضاً أحمد في «المسند» (١٨٥/٢) و(٢٠٧) و(٢٢٢) والبخاري في «الأدب المفرد» والحاكم وصححه، وهو حديث صحيح.

(٤) هو جزء من حديث طويل رواه البخاري (١٩٧/٦) في فرض الخمس: باب المواعدة =

وفي حديث الإمامة «وَلْيُؤْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ»^(١).

السَّادِسُ وَالسَّبْعُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ

إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ

لقوله تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ﴾^(٢) إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿ [النساء: ١١٤].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠] أي بين كل اثنين منكم.

ولحديث أم كلثوم بنت عُقبة بن أبي مُعَيْط رضي الله عنها^(٣) في

= والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره، و(٤٤٣/١٠) و(٢٠٤/١٢) في القسامة، و(١٦٠/١٣) وفي بعض ألفاظه: «كبر كبر»، ومسلم رقم (١٦٦٩) (١) و(٢) و(٦) في القسامة والمحاربين والقصاص والديات: باب القسامة، من حديث سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه.

(١) هو جزء من حديث طويل، رواه البخاري (٩٣/٢) في الأذان: باب الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة، و(٣٦٦/١٠) في الأدب: باب رحمة الناس والبهائم و(٢٠٠/١٣) و(٢٠١)، ومسلم رقم (٦٧٤) في المساجد ومواضع الصلاة، من حديث أبي سليمان مالك بن الحويرث رضي الله عنه.

(٢) النجوى مصدر أو اسم مصدر، معناه المسارة بالحديث، أي الكلام الذي يتفرد به الجماعة أو الاثنان سرًا، وهي مظنة الإثم والشر، يدل عليه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالْبُرِّ وَالتَّقْوَى﴾ الآية، لأن العادة استحباب إظهار الخير والتحدث به جهراً، وإخفاء الشر وكتماته، وقد جاء في الحديث «الإثم ما حاك في النفس، وكرهت أن يطلع عليه الناس».

(٣) هي أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، وهي ممن أسلم قديماً، وبايعت رسول الله ﷺ هاجرت إلى المدينة ولم تكن متزوجة، فتزوجها في المدينة زيد بن حارثة، ثم تزوجها =

«الصحيحين» «لَيْسَ الكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْبِي (١) خَيْرًا». قالت: ولم أسمعهُ يُرَخِّصُ في شيء مما يقول الناس كَذِباً إلا في ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها (٢).

= الزبير بن العوام بعد قتل زيد رضي الله عنه، ثم فارقها الزبير، فتزوجها عبد الرحمن بن عوف، فمات عنها، فتزوجها عمرو بن العاص فمكثت عنده شهراً، ومات رضي الله عنها.

(١) يقال: نمت الحديث أنميته: إذا بلغته على وجه الإصلاح وطلب الخير، فإذا بلغته على وجه الإفساد والنميمة، قلت: نمتته بالتشديد، قال الحافظ: قال العلماء: المراد هنا أنه يخبر بما علمه من الخير، ويسكت عما علمه من الشر، ولا يكون ذلك كذباً، لأن الكذب الإخبار بالشيء على ما هو به، وهذا ساكت، ولا ينسب لساكت قول، ولا حجة فيه لمن قال: يشترط في الكذب القصد إليه، لأن هذا ساكت.

واختلف العلماء في معنى ذلك على أقوال، والذي تميل إليه النفس ويقبله العقل السليم، وتشهد له الأدلة، هو أن هذا ليس من قبيل الكذب المحض، بل هو من قبيل التورية واستعمال المعارض، بأن يأتي بكلمات محتملة يفهم المخاطب منها ما يطيب قلبه، فإذا سعى في الإصلاح نقل من هؤلاء إلى هؤلاء كذلك وورى، وكذلك في الحرب يأتي بالفاظ تحتمل وجهين، فيورى بها عن أحد المعنيين ليغتر السامع بأحدهما عن الآخر.

(٢) البخاري (٢٢٠/٥) في الصلح: باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس، ومسلم رقم (٢٦٠٥) في البر والصلة: باب تحريم الكذب وبيان المباح منه، وأبو داود رقم (٤٩٢١) في الأدب: باب في إصلاح ذات البين، والترمذي رقم (١٩٣٩) في البر والصلة: باب ما جاء في إصلاح ذات البين، وأحمد في «المسند» (٤٠٣/٦) و(٤٠٤).

وقوله في آخر الحديث، قالت: ولم أسمعهُ يرخص في شيء مما يقول الناس كذباً إلا في ثلاث... إلى آخره. زيادة مدرجة في الحديث من كلام الزهري بينها مسلم في روايته من طريق يونس عن الزهري، فذكر الحديث، قال: قال الزهري: ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث... الحديث.

وفي رواية لمسلم: قالت: ولم أسمعهُ يرخص في شيء مما يقول الناس... إلخ =

السَّابِعُ وَالسَّبْعُونَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ

أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلَ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ مَا يُحِبُّ نَفْسَهُ، وَيَكْرَهُ لَهُ مَا يَكْرَهُ نَفْسَهُ (١)

ويدخل فيه إماطة الأذى عن الطريق، المشار إليه في حديث أبي هريرة رضي الله عنه في «الصححين» «الإيمانُ بضعٌ وستون - أو بضعٌ وسبعمون - شعبةٌ، أفضلُها [قولُ] لا إلهَ إلا اللهُ، وأدناها إماطةُ الأذى عن الطريقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» (٢).

وحديث أنس في «صحيح البخاري» «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» (٣).

= كما ذكره المؤلف رحمه الله، والضمير يعود على أم كلثوم بنت عقبة، والحديث من رواية أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها.

وانظر «فتح الباري» (٥/٢٢٠) و(٦/١١١).

(١) وهذا ما ينطبق على النساء أيضاً، فإن على المرأة أن تحب لأختها المسلمة ما تحب لنفسها، وأن تكره لها ما تكرهه لنفسها.

(٢) تقدم تخريجه برقم (٢) ص (١٨).

(٣) رواه البخاري (١/٥٣ و ٥٤) في الإيمان: باب علامة الإيمان، ومسلم رقم (٤٥) في الإيمان: باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، والترمذي رقم (٢٥١٧) في صفة القيامة: باب رقم (٥٩) والنسائي (٨/١١٥) في الإيمان: باب علامة الإيمان، وأحمد في «المسند» (٣/١٧٦ و ٢٠٦ و ٢٥١ و ٢٧٢ و ٢٧٨ و ٢٨٩) وابن ماجه رقم (٦٦) في المقدمة.

قال الحافظ في «الفتح» (٤/١) والمراد بالنفي كمال الإيمان، ونفي اسم الشيء على معنى نفي الكمال عنه مستفيض في كلامهم، كقولهم: فلان ليس بإنسان، فإن قيل: فيلزم أن يكون من حصلت له هذه الخصلة مؤمناً كاملاً إن لم يأت ببقية الأركان؟ أجيب بأن هذا ورد مورد المبالغة، أو استفاد من قوله: «لأخيه» ملاحظة بقية صفات المسلم، وقد صرح ابن حبان في رواية ابن عدي عن حسين المعلم بالمراد، ولفظه «لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان» ومعنى الحقيقة هنا الكمال ضرورة إن لم يتصف بهذه الصفة لا يكون كافراً.

وحديث جرير بن عبد الله في «الصحيحين»: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»^(١).

* * *

تم الكتاب والحمد لله أولاً وآخراً

(١) رواه البخاري (١٢٨/١) في الإيمان: باب قول النبي ﷺ: «الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» و(٦/٢) في مواقيت الصلاة: باب البيعة على إقامة الصلاة و(٢١٢/٣) في الزكاة: باب البيعة على إيتاء الزكاة و(٣١١/٤) في البيوع: باب هل يبيع حاضر لباد بغير أجر، ومسلم رقم (٥٦) في الإيمان: باب بيان أن الدين النصيحة، وأبو داود رقم (٤٩٤٥) في الأدب: باب في النصيحة، والنسائي (١٥٢/٧) في البيعة: باب البيعة فيما يستطيعه الإنسان، وأحمد في «المسند» (٣٥٨/٤) و(٣٦١ و ٣٦٤) من حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه.

وبه تم بعون الله تعالى وتوفيقه تخريج نصوص هذا الكتاب المبارك والتعليق عليه في ١ رجب ١٤٠٥ هـ. وأسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يوفقني ويوفق أولادي وجميع المسلمين لخدمة كتابه الكريم، وسنة نبيه - ﷺ - المطهرة، وأن يهدينا سواء السبيل، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

خادم السنة النبوية
أبو محمد
عبد القادر الأرنؤوط

الفهارة العامة

فهرس المصادر والمراجع المعتمدة في تحقيق الكتاب

- ١ - الأعلام: للأستاذ خير الدين الزركلي، طبع دار العلم للملايين، بيروت ١٣٩٩ هـ.
- ٢ - جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ: لابن الأثير، تحقيق عبد القادر الأرنؤوط، طبع مكتبة الحلواني، ومطبعة الملاح، ومكتبة دار البيان بدمشق ١٣٨٩ هـ.
- ٣ - سنن ابن ماجه: تحقيق الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، طبع دار إحياء التراث العربي ببيروت ١٣٩٥ هـ.
- ٤ - سنن أبي داود، تحقيق الأستاذ عزة عبيد الدعاس، طبع دار الحديث بحمص ١٣٨٨ هـ.
- ٥ - سنن الترمذي: تحقيق الأستاذ عزة عبيد الدعاس، حمص ١٣٨٧ هـ.
- ٦ - سنن الدارمي: بعناية الأستاذ محمد أحمد دهمان، مصورة دار إحياء التراث العربي ببيروت بدون تاريخ.
- ٧ - السنن الكبرى: للبيهقي.
- ٨ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لابن العماد - المجلد الأول - أشرف على تحقيقه وخرج أحاديثه عبد القادر الأرنؤوط، حققه وعلق عليه محمود الأرنؤوط، وهوتحت الطبع في دار ابن كثير.
- ٩ - صحيح مسلم: تحقيق الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، طبع دار إحياء التراث العربي ببيروت بدون تاريخ.
- ١٠ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري: لابن حجر.

- ١١ - القاموس المحيط: للفيروز آبادي، طبع مصطفى الباي الحلبي وأولاده
بمصر ١٣٧١ هـ.
- ١٢ - المجتبى من سنن النسائي: بشرح السيوطي، وحاشية السندي، طبع
المكتبة التجارية الكبرى بالقاهرة ١٣٤٨ هـ.
- ١٣ - مختصر طبقات الصوفية: للسلمي، اختصار الدكتور أحمد الشرباصي،
طبع دار الشعب، القاهرة.
- ١٤ - المسند: للإمام أحمد بن حنبل، طبع المكتب الإسلامي، ودار صادر
بيروت ١٣٨٩ هـ.
- ١٥ - النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الأثير، تحقيق الأستاذين محمود
محمد الطناحي، وطارح أحمد الزاوي، مصورة دار الفكر بيروت
١٣٩٩ هـ.

* * *

فهرس الأحادس المرفوعة والأحادس الموقوفة

أول الحدس رقم الصفة

«همزة الوصل»

- ٣١ اتقوا النار ولو بشق تمره
٢٤ احتج آدم وموسى ، فقال موسى : يا آدم أنت أبونا خيبتنا
٤٩ استتيموا ولن تحصوا ، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة
١٠٩ انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً

«همزة القطع»

- ٦١ آمركم بأربع ، وأنهاكم عن أربع
٦١ أتدرون ما الإيمان بالله وحده
أتي رسول الله ﷺ ليلة أسرى به بإيلياء بقدهين من خمر ولبن ،
٧٨ فنظر إليهما ثم أخذ اللبن
٧١ أدّ الإمانة إلى من ائتمنك ، ولا تخن من خانك
١٢٥ إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمته
١٢٦ إذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدؤهم بالسلام
١١٢ إذا لم تستح فاصنع ما شئت
٦٤ أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً

- أسلموا فوالله إن محمداً ليعطي عطاء رجل ٤٠
- أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه ٤٦
- أكانت المصافحة في أصحاب النبي ﷺ؟ قال: نعم ١٢١
- ألا ليلغن الشاهد منكم الغائب ٤٣
- أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله ٢١
- أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ونهانا عن سبع ١٢٣
- إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ٢٨
- إن أحق الشروط أن يوفى به ما استحللتم به الفروج ٦٤
- إن إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه
تحت يديه فليطعمه مما يأكل ١١٨
- إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة ٥٠
- إن الله جميل يحب الجمال ٨٨
- إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً ٨٠
- إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم
بقبض العلماء ٤١
- إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين ٤٧-٤٨
- إن الله يغار، وإن المؤمن يغار ١٣٥
- إن الحلال بين، وإن الحرام بين ٨١
- إن الحياء لا يأتي إلا بخير ١١١
- إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام ٧٥
- إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها ١٣٤
- إن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة ٦٩
- إن العبد إذا نصح لسيدته وأحسن عبادة ربه فله أجره مرتين ١١٩

- ١١٥ إن من أحبكم إليّ أحسنكم أخلاقاً
- ١١٥ إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً
- ٩٥ أنا أغنى الشركاء عن الشرك، فمن عمل عملاً أشرك فيه معي غيري فأنا منه بريء، وهو للذي أشرك
- ٥٣ إنك تأتي قوماً أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله
- ٣٨ أنت مع من أحببت
- ١٠١ إنه ليغان على قلبي، وإني لأستغفر الله في اليوم مئة مرة
- ٨١ إني لأنقلب إلى أهلي فأجد التمرة ساقطة على فراشي أو في بيتي، فأرفعها لأكلها، ثم أخشى أن تكون من الصدقة فألقيها
- ١٣٣-١٣٢ أوعك كما يوعك رجالان منكم
- ٧٣ أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء
- ٥٣ إياك ودعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب
- ١٢٢ إياكم والجلوس في الطرقات
- ٥١ أي الأعمال أحب إلى الله عز وجل؟
- ٥٨ أي الأعمال أفضل؟ قال: الإيمان بالله ورسوله
- ١١٣ أي العمل أحب إلى الله عز وجل؟ قال: الصلاة لوقتها
- ١١٩ أيما عبد أبق فقد برئت منه الذمة
- ١٢١ أين المتحابون بجلالي؟ اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي
- ٥٧ الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله
- ٢٦ و ٢٣ الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله
- ١٨-١٧ و ٥ الإيمان بضع وسبعون شعبة
- ١٣٩ اللهم اعط منفقاً خلفاً

«الباء»

- باسمك اللهم أموت وأحيا ٦٥
 بايعت رسول الله ﷺ على إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح
 لكل مسلم ١٤٤
 بعثت أنا والساعة كهاتين ١٣٤
 بني الإسلام على خمس ٥٦ و ٥٤

«التاء»

- تعاهدوا القرآن، فوالذي نفس محمد بيده لهو أشد تفلتاً من الإبل
 في عقلها ٤٧

«الثاء»

- ثلاث من كن فيه فهو منافق وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم ٧١
 ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان ٢٩ و ٣٨ و ٤٠

«الجيم»

- جعل الله الرحمة مائة جزء، فأمسك عنده تسعة وتسعين جزءاً وأنزل
 في الأرض جزءاً واحداً ١٤٠

«الحاء»

- حق المسلم على المسلم خمس ١٢٥
 الحمد لله الذي أحياي بعدما أماتني وإليه النشور ٦٥

«الذال»

- دعه فإن الحياء من الإيمان ١١٠

«الراء»

رباط يوم في سبيل الله عز وجل خير من الدنيا وما فيها ٦٠-٥٩

«السين»

سبقك بها عكاشة ٣٦-٣٥

ستكون بعدي هنات وهنات ١٠٦-١٠٥

«الصاد»

صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة ٥١

«الطاء»

الطهور شرط الإيمان ٤٨

«العين»

عائد المريض في خرفة الجنة حتى يرجع ١٢٤

عجباً لأمر المؤمن، إن أمره كله خير ٦٦

العبد الأبق لا يقبل الله منه صلواته حتى يرجع إلى مواليه ١٢٠

«الغين»

الغيرة من الإيمان، وإن المذء من النفاق ١٣٦

«القاف»

قبض رسول الله ﷺ في هذين ٨٨

قتال المسلم كفر وسبابه فسوق ٧٢

«الكاف»

- ١١١ كان رسول الله ﷺ أشد حياءً من العذراء في خدرها
- ٥٥ كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان
- ١٠١ كان ﷺ يضحى بكبشين أقرنين أملحين
- ١٤٠ كِبْر الكبر
- ٧٧ كل شراب أسكر فهو حرام
- ٥٥-٥٤ كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنه بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف
- ٧٧ كل مسكر خمر، وكل خمر حرام

«اللام»

- لأن يأخذ أحدكم حبله ثم يأتي الجبل... خير له من أن يسأل
الناس ٣٦
- لخلاف فم الصائم عند الله أطيب عند الله من ريح المسك ٥٥
- لكل غادر لواء يوم القيامة، يقال: هذه غدره فلان ٦٤
- لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً ٣١
- لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته أحد ٣٣
- ليؤمكم أكبركم ١٤١
- ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ١٤٢

«الميم»

- ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يديه ٣٧-٣٦
- ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ١١٥
- ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه ١٢٨
- ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة، فيحسن وضوءها

- ٥٢ وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها
- ١٠٧ ما من نبي بعثه الله في أمته قبلي إلا كان له في أمته حواريون
ما يكون عندنا من خير فلن ندخره عنكم، فإنه من يستعفف يعفه
- ١٣٢ الله تعالى
- ٥٤-٥٣ من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مُثِّل له ماله يوم القيامة شجاعاً أقرع
- ١١٤-١١٣ من أحب أن يبسط له في رزقه، وأن ينسأ له في أثره فليصل رحمه
- ١٠٢ من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله
من أعتق رقبة، أعتق الله بكل عضو منها عضواً من أعضائه
- ٦٢ من النار
- ٥٦ من اعتكف فوافق ناقة فكأنما أعتق نسمة أو رقبة
- ١٣٧ من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه
- ١٠٣ من خرج من الطاعة وفارق الجماعة، ثم مات ميتة جاهلية
- ١٠٦ من رأى منكم منكراً فليغيره بيده
- ٤٣ من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار
- ٤٢ من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة
- ٩٩ من سرته حسنته وساءتة سيئته فهو مؤمن
- ٩٦ من سمع سمع الله به، ومن يرائي يرائي الله به
- ٧٨ من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة
- ١٢٥ من صلى على جنازة فله قيراط
من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو هكذا وضم
- ١٢٠ أصبعيه
- ٧٠ من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت
- ١٣٠ من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته

- من لا يرحم الناس لا يرحمه الله تعالى ١٣٩-١٤٠
 من لبس الحرير في الدنيا فلن يلبسه في الآخرة ٨٧
 من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه ٨٩
 من لم يحبس مرض أو حاجة ظاهرة أو سلطان جائر، ولم يحجّ
 فليمت إن شاء يهودياً، وإن شاء نصرانياً ٥٧
 من لم يرحم صغيرنا، ولم يعرف حق كبيرنا، فليس منا ١٤٠
 من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة ٢٢
 من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا ٤٢
 من يضمن لي ما بين لحييه وما بين فخذيه أضمن له الجنة ٦٩-٧٠
 المسلم أخو المسلم لا يسلّمه ولا يخذله ٩٣
 المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلّمه ١٣٠

«النون»

- نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ ١٣٤
 نهى ﷺ عن ثلاث: قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال ٩٠

«الواو»

- والذي نفس محمد بيده لتقومن الساعة وثوبهما بينهما لا يتبايعانه ..
 والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى
 تحابوا ١٢١
 ويل للعرب من شرّ قد اقترب ١٠٧-١٠٨

«لا»

- لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية ٥٩ و٦١
 لا تحاسدوا، ولا تباعدوا، ولا تقاطعوا، وكونوا عباد الله إخواناً ... ٩١

- لا تصاحب إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلا تقي ١٢٧
- لا تلبسوا الحرير والديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ٨٨
- لا حسد إلا في اثنتين ١٠٤ و ٤٧
- لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ٩١
- لا يدخل الجنة قاطعٌ - يعني قاطع رحم - ١١٤
- لا يرمي رجل رجلاً بالفسق، ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك ٩٤
- لا يزال المسلم في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً ٧٣
- لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ٧٤
- لا يشرب الخمر الشارب حين يشربها وهو مؤمن ٧٨
- لا يقبل الله عز وجل صلاةً بغير طهور ٤٩
- لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل ٣٤
- لا ينظر الله تعالى يوم القيامة إلى من جر ثوبه خيلاء ٨٩
- لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين ٣٨
- لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه ١٤٣

«الياه»

- يا أبا ذر اسمع وأطع ولو عبداً حبشياً مجدع الأطراف ١٠٢
- يا عبد الله إن فتح الله لكم الطائف غداً، فإني أدلك على ابنة غيلان ١٣٦
- يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب أحدكم في رشحه إلى أنصاف أذنيه ٢٧

* * *

فَهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة المحقق
٩	ترجمة الإمام البيهقي
١٣	ترجمة الإمام القزويني
١٧	افتتاحية الكتاب
٢١	الأول من شعب الإيمان: الإيمان بالله عز وجل
	الثاني من شعب الإيمان: الإيمان برسول الله عز وجل صلى الله عليهم
٢٢	وسلم أجمعين
٢٣	الثالث من شعب الإيمان: الإيمان بالملائكة
٢٣	الرابع من شعب الإيمان: الإيمان بالقرآن وجميع الكتب المنزلة قبله
	الخامس من شعب الإيمان: الإيمان بأن القدر خيره وشره من الله عز
٢٤	وجل
٢٥	السادس من شعب الإيمان: الإيمان باليوم الآخر
٢٦	السابع من شعب الإيمان: الإيمان بالبعث بعد الموت
	الثامن شعب الإيمان: الإيمان بحشر الناس بعدما يبعثون من قبورهم
٢٧	إلى الموقف
	التاسع من شعب الإيمان: الإيمان بأن دار المؤمنين ومآواهم الجنة،

- ٢٧ ودار الكافرين وماواهم النار
- ٢٨ العاشر من شعب الإيمان: الإيمان بوجوب محبة الله عز وجل
- الحادي عشر من شعب الإيمان: الإيمان بوجوب الخوف من الله عز
- ٣٠ وجل
- الثاني عشر من شعب الإيمان: الإيمان بوجوب الرجاء من الله عز
- ٣٣ وجل
- الثالث عشر من شعب الإيمان: الإيمان بوجوب التوكل على الله عز
- ٣٥ وجل
- ٣٨ الرابع عشر من شعب الإيمان: الإيمان بوجوب محبة النبي ﷺ
- ٣٩ الخامس عشر من شعب الإيمان: الإيمان بوجوب تعظيم النبي ﷺ
- السادس عشر من شعب الإيمان: شح المرء بدينه حتى يكون القذف
- ٤٠ في النار أحب إليه من الكفر
- ٤٠ السابع عشر من شعب الإيمان: طلب العلم
- ٤٣ الثامن عشر من شعب الإيمان: نشر العلم
- التاسع عشر من شعب الإيمان: تعظيم القرآن المجيد بتعلمه وتعليمه،
- وحفظ حدوده وأحكامه، وعلم حلاله وحرامه، وتبجيل أهله وحفاظه،
- ٤٦ واستشعارها يهيج إلى البكاء من مواعيد الله عز وجل ووعيده
- ٤٨ العشرون من شعب الإيمان: الطهارات
- ٥٠ الحادي والعشرون من شعب الإيمان: الصلوات الخمس
- ٥٢ الثاني والعشرون من شعب الإيمان: الزكاة
- ٥٤ الثالث والعشرون من شعب الإيمان: الصيام
- ٥٥ الرابع والعشرون من شعب الإيمان: الاعتكاف
- ٥٦ الخامس والعشرون من شعب الإيمان: الحج

- ٥٨ السادس والعشرون من شعب الإيمان: الجهاد
- ٥٩ السابع والعشرون من شعب الإيمان: المرابطة في سبيل الله عز وجل
- الثامن والعشرون من شعب الإيمان: الثبات للعدو وترك الفرار من
- ٦٠ الزحف
- التاسع والعشرون من شعب الإيمان: الخمس من المغنم إلى الإمام
- ٦١ وعماله على الغانمين
- ٦٢ الثلاثون من شعب الإيمان: العتق بوجه التقرب إلى الله عز وجل
- ٦٣ الحادي والثلاثون من شعب الإيمان: الكفارات الواجبات بالجنايات
- ٦٣ الثاني والثلاثون من شعب الإيمان: الإيفاء بالعقود
- الثالث والثلاثون من شعب الإيمان: تعديد نعم الله عز وجل وما يجب
- ٦٥ من شكرها
- ٦٨ الرابع والثلاثون من شعب الإيمان: حفظ اللسان عما لا يحتاج إليه ..
- الخامس والثلاثون من شعب الإيمان: الأمانات وما يجب فيها من
- ٧٠ أدائها إلى أهلها
- السادس والثلاثون من شعب الإيمان: تحريم قتل النفوس والجنايات
- ٧٢ عليها
- السابع والثلاثون من شعب الإيمان: تحريم الفروج وما يجب فيها من
- ٧٤ التعفف
- ٧٥ الثامن والثلاثون من شعب الإيمان: قبض اليد عن الأموال
- التاسع والثلاثون من شعب الإيمان: وجوب التورع في المطاعم
- ٧٥ والمشارب والاجتناب عما لا يحل منها
- الأربعون من شعب الإيمان: تحريم الملابس والزّي والأواني وما يكره
- ٨٧ منها

- الحادي والأربعون من شعب الإيمان: تحريم الملاعب والملاهي
 ٨٩ المخالفة للشريعة
- الثاني والأربعون من شعب الإيمان: الاقتصاد في النفقة وتحريم أكل
 ٩٠ المال بالباطل
- الثالث والأربعون من شعب الإيمان: ترك الغل والحسد ونحوهما
 ٩١
- الرابع والأربعون من شعب الإيمان: تحريم أعراض الناس وما يجب
 ٩٣ من ترك الوقعة فيها
- الخامس والأربعون من شعب الإيمان: إخلاص العمل لله عز وجل،
 ٩٥ وترك الرياء
- السادس والأربعون من شعب الإيمان: السرور بالحسنة والاعتقاد بالسيئة
 ٩٩
- السابع والأربعون من شعب الإيمان: معالجة كل ذنب بالتوبة
 ١٠٠
- الثامن والأربعون من شعب الإيمان: القرابين
 ١٠١
- التاسع والأربعون من شعب الإيمان: طاعة أولي الأمر
 ١٠٢
- الخمسون من شعب الإيمان: التمسك بما عليه الجماعة
 ١٠٣
- الحادي والخمسون من شعب الإيمان: الحكم بين الناس بالعدل
 ١٠٤
- الثاني والخمسون من شعب الإيمان: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
 ١٠٥
- الثالث والخمسون من شعب الإيمان: التعاون على البر والتقوى
 ١٠٩
- الرابع والخمسون من شعب الإيمان: الحياء
 ١١٠
- الخامس والخمسون من شعب الإيمان: بر الوالدين
 ١١٢
- السادس والخمسون من شعب الإيمان: صلة الأرحام
 ١١٣
- السابع والخمسون من شعب الإيمان: حسن الخلق
 ١١٤
- الثامن والخمسون من شعب الإيمان: الإحسان إلى المماليك
 ١١٨
- التاسع والخمسون من شعب الإيمان: حق السادة على المماليك
 ١١٩

- الستون من شعب الإيمان: حقوق الأولاد والأهل ١٢٠
- الحادي والستون من شعب الإيمان: مقاربة أهل الدين ومودتهم، وإفشاء السلام بينهم، والمصافحة لهم ١٢٠
- الثاني والستون من شعب الإيمان: ردُّ السلام ١٢٢
- الثالث والستون من شعب الإيمان: عيادة المريض ١٢٢
- الرابع والستون من شعب الإيمان: الصلاة على من مات من أهل القبلة ١٢٤
- الخامس والستون من شعب الإيمان: تسميت العاطس ١٢٥
- السادس والستون من شعب الإيمان: في مباحة الكفار والمفسدين، والغلظ عليهم ١٢٦
- السابع والستون من شعب الإيمان: إكرام الجار ١٢٧
- الثامن والستون من شعب الإيمان: إكرام الضيف ١٢٩
- التاسع والستون من شعب الإيمان: الستر على أصحاب القروف ١٣٠
- الستون من شعب الإيمان: الصبر على المصائب وعمَّا تنزع النفس إليه لذة وشهوة ١٣١
- الحادي والستون من شعب الإيمان: الزهد وقصر الأمل ١٣٣
- الثاني والستون من شعب الإيمان: الغيرة وترك المذاء ١٣٥
- الثالث والستون من شعب الإيمان: الإعراض عن اللغو ١٣٧
- الرابع والستون من شعب الإيمان: الجود والسخاء ١٣٨
- الخامس والستون من شعب الإيمان: رحم الصغير وتوقير الكبير ١٣٩
- السادس والستون من شعب الإيمان إصلاح ذات البين ١٤١
- السابع والستون من شعب الإيمان: أن يحب الرجل لأخيه المسلم ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه ١٤٣

* * *

الصفحة	الموضوع
١٤٥	الفهارس العامة
١٤٧	فهرس المصادر والمراجع
١٤٩	فهرس الأحاديث المرفوعة والأحاديث الموقوفة
١٥٩	فهرس الموضوعات

ذيل

مُخْتَصَرٌ

شُعَبُ الْإِيمَانِ

للقزويني

انتقاء

عبدالقادر الأرنؤوط

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ الْمُؤَلِّفِ

الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

وبعد: فهذا ذيل «مختصر شعب الإيمان» للإمام القزويني رحمه الله تعالى، جمعت فيه بعض الأحاديث من فصول ساقها الإمام البيهقي رحمه الله عند كلامه على الشعبة الأخيرة من «شعب الإيمان» في كتابه. وقد انتقيتها مما صح من تلك الأحاديث، وأوردت عناوين الفصول معها، وهي مما لم يذكره الإمام القزويني رحمه الله في «مختصره».

ثم رأيت أن أضيف إليها بعض الأحاديث التي لها صلة بشعب الإيمان مجتمعة، فجعلتها معنونة بـ:

«فصل في أحاديث ذات صلة بشعب الإيمان»

وأسأل الله تعالى أن ينفع بعلمي هذا جميع المسلمين، وهو تعالى الموفق لكل خير.

سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك
وأتوب إليك.

دمشق الشام في الأول من شهر رجب لعام ١٤٠٥هـ.

مقدم السنة النبوية
أبو محمود
عبدالقادر الأرنؤوط

فصل في حفظ المسلم سر أخيه

روى البخاري ومسلم في «صحيحهما» عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ». وفي رواية لمسلم «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ» وكلاهما بمعنى واحد. والنمام هو الذي يقوم بالنميمة، وهي نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد.

فصل في تتبع عورات المسلمين

روى الترمذي في «سننه» عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفِضِ الْإِيمَانَ إِلَى قَلْبِهِ، لَا تُؤَدُّوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تُغَيِّرُوهُمْ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ تَبَعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ» وهو حديث حسن بشواهده.

فصل في ترك الاحتكار

روى مسلم في «صحيحه» عن معمر بن عبد الله بن نافع بن نضلة العدوي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحتكر إلا خاطيء» أو «من أحتكر فهو خاطيء». يعني: فهو عاصٍ، وخاصة في الأوقات، وهو أن يشتري الطعام في وقت الغلاء ولا يبيعه في الحال بل يدخره ليغلو.

فصل في إصابة العين

روى مسلم في «صحيحه» عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «العين حق، ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين». فيه أن الأشياء كلها بقدر الله تعالى، ولا تقع إلا على حسب ما قدرها الله تعالى، وسبق بها علمه، فلا يقع ضرر العين ولا غيره من الخير والشر إلا بقدر الله تعالى، وفيه صحة أمر العين، وأنها قوية الضرر.

فصل في إحسان قضاء الدين

روى البخاري ومسلم في «صحيحهما» عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان لرجلٍ على رسول الله ﷺ حق، فأغلظ له، فهم به أصحاب

النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «دعوه، فإن لصاحب الحق مقالاً» ثم قال ﷺ: «إن خياركم أحسنكم قضاء».

فصل في إنتظار المعسر

روى مسلم في «صحيحه» عن أبي اليسر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ؛ «من أنظر معسراً، أو وضع عنه، أظله الله في ظله». ورواه الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ «أظله الله يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله». وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: كان فيمن كان قبلكم تاجر يداين الناس، فإن رأى معسراً قال لفتيانه: تجاوزوا عنه، لعل الله أن يتجاوز عنّا، فتجاوز الله عنه».

* * *

فصل في أحاديث ذات صلة بشعب الإيمان

روى الطبراني في «الكبير» عن أبي أمامة الباهلي (صدي بن عجلان) رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: صنائع المعروف تقي مصارع السوء، وصدقة السر تطفىء غضب الرب، وصلة الرحم تزيد في العمر». وهو حديث صحيح.

وروى الحاكم في «المستدرک» على «الصحيحين» عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صنائع المعروف تقي مصارع السوء والآفات والهلكات، وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة». وهو حديث صحيح.

وروى البخاري في «صحيحه» عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه».

وروى ابن ماجه في «سننه» عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن من آمنه الناس على أموالهم وأنفسهم، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب» وهو حديث صحيح.

وروى مسلم في «صحيحه» عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب أن يزحزح عن

النَّار، ويدخل الجنة، فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأتِ إلى النَّاس الذي يُحب أن يُؤتى إليه» .

وروى مسلم في «صحيحه» عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مثل المؤمنين في توادهم، وتراحمهم، وتعاطفهم، مثل الجسد، إذا اشتكى مِنْهُ عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى» .

وروى مسلم في «صحيحه» عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، بِحَسَبِ أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ وَعَرْضُهُ» .

وروى مسلم في «صحيحه» عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مَوْمِنٍ كَرْبَةً مِنْ كَرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كَرْبَةً مِنْ كَرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مَعْسَرٍ، يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَنْ كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ» .

تم الذيل

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

فهرس ذيل مختصر شعب الإيمان

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة المؤلف
٥	فصل في حفظ المسلم سر أخيه
٥	فصل في تتبع عورات المسلمين
٦	فصل في ترك الاحتكار
٦	فصل في إصابة العين
٦	فصل في إحسان قضاء الدين
٧	فصل في إنظار المعسر
٨	فصل في أحاديث ذات صلة بشعب الإيمان
١٠	الفهرس

* * *

تعريف بالتاج العلمي للمؤلف

أولاً: الكتب التي حققها وخرج أحاديثها وعلق عليها:

الدار الناشرة	عدد الأجزاء	المؤلف	اسم الكتاب
دار الملاح بدمشق	١	النوي	١ - الأذكار
دار البيان بدمشق	١	النوي	٢ - التبيان في آداب حملة القرآن
دار البيان بدمشق	١	ابن القيم	٣ - تحفة المودود بأحكام المولود
دار الكتب العلمية ببيروت	١	المقدسي	٤ - التوابين
دار البيان بدمشق	١	ابن تيمية	٥ - التوسل والوسيلة
دار البيان بدمشق	١١	ابن الأثير	٦ - جامع الأصول في أحاديث الرسول
		عبد الرحمن	٧ - فتح المجيد شرح كتاب التوحيد
دار البيان بدمشق	١	آل الشيخ	
دار البيان بدمشق	١	ابن تيمية	٨ - الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان
دار البيان بدمشق	١	ابن تيمية	٩ - الفرقان بين الحق والباطل
دار البيان بدمشق	١	ابن تيمية	١٠ - الكلم الطيب من أذكار النبي ﷺ
دار البيان بدمشق	١	المقدسي	١١ - لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد
دار ابن كثير بدمشق	١	القزويني	١٢ - مختصر شعب الإيمان

ثانياً: الكتب التي حققها وصححها بالاشتراك مع عدد من الأساتذة الأفاضل:

الدار الناشرة	عدد الأجزاء	المؤلف	اسم الكتاب
دار البيان بدمشق	١	القرطبي	١ - التذكار في أفضل الأذكار
دار البيان بدمشق	١	ابن القيم	٢ - جلاء الأفهام في الصلاة على خير الأنام
المكتب الإسلامي بدمشق	١٢	النوي	٣ - روضة الطالبين وعمدة المفتين
المكتب الإسلامي بدمشق	٩	ابن الجوزي	٤ - زاد المسير في علم التفسير
مؤسسة الرسالة ببيروت	٥	ابن القيم	٥ - زاد المعاد في هدي خير العباد

المكتب الإسلامي بدمشق	٢	السفاريني	٦ - شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد بن حنبل
المكتب الإسلامي بدمشق	٢	الشرقي	٧ - شرح قصيدة ابن القيم
المكتب الإسلامي بدمشق	٣	المقدسي	الكافي
المكتب الإسلامي بدمشق	١٠	ابن مفلح	٨ - المبدع في شرح المقنع
دار البيان بدمشق	١	المقدسي	٩ - مختصر منهاج القاصدين
المكتب الإسلامي بدمشق	٦	الرحبي	١٠ - مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى
دار البيان بدمشق	١	ابن القيم	١١ - الوابل الصيب من الكلم الطيب

ثالثاً: الكتب التي أشرف على تحقيقها:

الدار الناشرة	عدد الأجزاء	المؤلف	اسم الكتاب
دار ابن كثير بدمشق	١	الذهبي	١ - الأمصار ذوات الآثار
طبع أمين دمع ببيروت		السمعاني	٢ - الأنساب (القسم الأول من المجلد السابع)
دار ابن كثير بدمشق	تحت الطبع	ابن العماد	٣ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب
مؤسسة الرسالة ببيروت	١	المقدسي	٤ - النصيحة في الأدعية الصحيحة

رابعاً: الكتب التي راجعها:

الدار الناشرة	عدد الأجزاء	المؤلف	اسم الكتاب
دار القلم بدمشق	١	د. المظاهري	١ - أبو داود الإمام الحافظ الفقيه
مؤسسة الرسالة ببيروت	١	ابن طولون	٢ - إعلام السائلين عن كتب سيد المرسلين
دار القلم بدمشق	١	د. المظاهري	٣ - البخاري إمام الحفاظ والمحدثين
دار ابن كثير بدمشق	١	ابن أبي الدنيا	٤ - الشكر لله عز وجل
دار القلم بدمشق	٦	البخاري	٥ - صحيح البخاري
دار المأمون للتراث بدمشق	١	المقدسي	٦ - عمدة الأحكام من كلام خير الأنام
دار ابن كثير بدمشق	١	لابن زبير	٧ - وصايا العلماء عند حضور الموت

